

A



SCCR/40/2

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 15 سبتمبر 2020

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة الأربعون
جنيف، من 16 إلى 20 نوفمبر 2020

تقرير عن الندوات الإقليمية والمؤتمر الدولي بشأن التقييدات والاستثناءات
من إعداد الأمانة

المحتويات

5	معلومات أساسية
6	ندوات إقليمية
10	ملخص المناقشات في الندوات الإقليمية
10	المكتبات
10	حفظ المصنفات
13	استنساخ المصنفات
16	النفاز إلى المصنفات
17	تبادل المصنفات عبر الحدود
19	دور المحفوظات
19	حفظ المواد الأرشيفية
20	استنساخ المواد الأرشيفية
22	النفاز إلى المواد الأرشيفية
23	تبادل المواد الأرشيفية عبر الحدود
24	المتاحف
24	حفظ المصنفات
26	استنساخ المصنفات
27	النفاز إلى المصنفات
29	تبادل المصنفات عبر الحدود
30	التعليم والبحث
30	حفظ المصنفات
31	استنساخ المصنفات
32	النفاز إلى المصنفات
33	تبادل المصنفات عبر الحدود
35	المؤتمر الدولي
35	ملخص المناقشات في المؤتمر الدولي
37	نظرة عامة على ندوة سنغافورة
39	نظرة عامة على ندوة نيروبي
40	نظرة عامة على ندوة سانتو دومينغو
42	نقاط هامة ذكرها الخبراء
	تقاطع حق المؤلف مع الأنظمة القانونية
52	الأخرى
54	دور المحفوظات
54	المتحدثون

56	جلسات النقاش
	بداية المناقشة: التقاطع بين المواد
56	الأرشيفية وحق المؤلف
	الحالات السهلة: المواد الأرشيفية خارج نطاق
57	حق المؤلف قانونيًا
	حالات أكثر تعقيدًا: مواد أرشيفية
	يحتمل/يفترض أنها لا تزال تحت حماية حق
58	المؤلف
67	أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر
69	المتاحف
69	المتحدثون
71	جلسات النقاش
	حفظ المصنفات التناظرية والرقمية في
72	مجموعة متحف
75	استنساخ أعمال في مجموعة متحف
77	عوامل في الاعتبار
80	النفاز: على الصعيد الوطني وعبر الحدود
81	المعارض عبر الإنترنت (المادية والرقمية)
82	الحاجة إلى الدقة/توضيح بعض العناصر ...
	إدارة الفنانين من خلال التراخيص/الاتفاقيات
85	و/أو إرشادات المتحف الداخلية
89	نسخ للاستخدام الخاص/الصور
92	أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر
95	المكتبات
95	المتحدثون
97	حلقات النقاش
97	الحفظ
	الحفاظ على التراث الثقافي: وظيفة أساسية
97	للمكتبة
99	الأساس القانوني للحفظ
	الفهم المشترك للحاجة إلى حكم استثناء
99	للحفظ
102	النفاز
102	الأساس القانوني للنفاز

	الشراكات بين القطاعين العام والخاص
107	كأدوات جديدة لتوفير النفاذ
107	عبر الحدود
109	أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر
114	التعليم والبحث
114	المتحدثون
115	جلسات النقاش
	أحكام الاستثناءات والتقييدات لأغراض النفاذ
116	إلى التعليم والبحث
	توسيع/تكييف أحكام الاستثناء القائمة ضمن
116	الإطار الدولي الراهن
	توسيع/تكييف الأحكام الحالية في تشريعات حق
121	المؤلف الوطنية من خلال إطار دولي جديد
	مخططات ترخيص للنفاذ إلى التعليم على
123	المستوى الوطني وعبر الحدود
	مجموعة من الآليات: الاستثناءات والتقييدات
127	والترخيص
131	بعض التوضيحات لآليات الجمع
131	إعانات حكومية
132	أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر
134	الخطوات القادمة
	أسئلة وتعليقات من الحضور بعد جلسة "الخطوات
148	القادمة"
157	أفكار للنظر
157	المبادئ والأفكار العامة
159	دور الدول الأعضاء
159	دور الويبو

1. تقدّم أمانة الويبو هذه الوثيقة بناءً على طلب الدول الأعضاء، في الدورة 39 للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف) التي عقدت في أكتوبر 2019، إعداد تقرير وقائي بنتائج الندوات الإقليمية الثلاث والمؤتمر الدولي المعني بتقييدات واستثناءات حق المؤلف لصالح المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية، والتي نظمت عام 2019. ويشمل هذا التقرير المجالات الرئيسية الأربعة التي غطتها في تلك الاجتماعات - المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية - ويبرز التحليلات والاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء والممارسين والخبراء في هذه المجالات الأربعة، التي جمعت طوال العملية. ويغطي التقرير النقاط والمدخلات التي طرحت في نهاية المؤتمر بشأن كيفية المضي قدماً.

معلومات أساسية

2. في مايو 2018، وافق أعضاء لجنة حق المؤلف، في الدورة 36 للجنة، على خطط العمل (الوثيقة SCCR/36/7) التي توجه العمل بشأن التقييدات والاستثناءات لبقية الثنائية 19/2018. وتضمنت الخطط عدداً من الأنشطة المتنوعة منها تنظيم ثلاث ندوات إقليمية ومؤتمراً دولياً بشأن تقييدات واستثناءات حق المؤلف للمكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية. وبناءً عليه، نظمت الاجتماعات في عام 2019 على النحو التالي:

"1" الندوة الإقليمية لمجموعة آسيا والمحيط الهادئ بشأن المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية في مجال حق المؤلف، التي عُقدت يومي 29 و 30 أبريل في سنغافورة؛

"2" الندوة الإقليمية لمجموعة الأفريقية بشأن المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية في مجال حق المؤلف، التي عُقدت يومي 12 و13 يونيو في نيروبي؛

"3" الندوة الإقليمية لمجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية في مجال حق المؤلف، التي عقدت يومي 4 و5 يوليو في سانتو دومينغو؛

"4" المؤتمر الدولي بشأن تقييدات واستثناءات حق المؤلف للمكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية، الذي عقد يومي 18 و19 أكتوبر في جنيف.

3. وتتاح صفحات الويب المخصصة والوثائق ذات الصلة والعروض التفصيلية لكل من هذه الاجتماعات على موقع الويب¹. ويرد أدناه ملخص للاجتماعات.

ندوات إقليمية

4. نظمت الندوات الإقليمية في ثلاث مناطق مختلفة بهدف تحليل وضع المكتبات ودور

¹ ندوة سنغافورة:

https://www.wipo.int/meetings/en/2019/regional_seminar_aspac.html

ندوة نيروبي:

https://www.wipo.int/meetings/en/2019/regional_seminar_nairobi.html

ندوة سانتو دومينغو:

https://www.wipo.int/meetings/en/2019/regional_seminar_santo_domingo.html

المؤتمر الدولي:

https://www.wipo.int/meetings/en/2019/international_conference_copyright.html

المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية وكذلك النظر في مجالات العمل بشأن نظام التقييدات والاستثناءات وخصوصيات الدول الأعضاء في كل منطقة.

5. واتبعت هذه الندوات منهجية متطابقة، ولا سيما بشأن ما يلي:

"1" هيكل البرامج (انظر المرفق الأول، البرامج)؛

"2" تنظيم المناقشات في مجموعات عمل، مقسمة بحسب المناطق الفرعية و/أو اللغات، وبقيادة رؤساء ومقررين تؤكدهم الدول الأعضاء (انظر المرفق الثاني، مجموعات العمل)؛

"3" إعادة التجمع في الجلسات العامة لجمع نتائج مجموعات العمل وملاحظاتها ومقترحاتها؛

"4" مشاركة الخبراء الذين أعدوا دراسات ونماذج للجنة حق المؤلف في مجال المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والتعليم والبحث؛

"5" استخدام أداتين أساسيتين، جرى تقاسمهما مع الدول الأعضاء قبل الاجتماع، لتسهيل العمل في الندوة، وهما عبارة عن مصفوفة واستبيان يركزان على المجالات الرئيسية الأربعة: الحفظ والاستنساخ/الاستخدام الخاص والنفاز والاستخدامات عبر الحدود (انظر المرفق الثالث، المصفوفة والاستبيان)؛

"6" مشاركة مندوبين من المناطق المعنية، بتمويل من الويبو، بالإضافة إلى ثلاث فئات من المراقبين الممولين ذاتياً (انظر المرفق الرابع، قوائم المشاركين)؛

- مندوبون من الدول الأعضاء من مناطق أخرى؛
- ممثلون من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعتمدة لدى الويبو، والتي يتعلق نطاق نشاطها بموضوع الندوة؛
- المنظمات أو الكيانات الإقليمية أو الوطنية من المنطقة التي عقدت فيها الندوة والتي يتعلق نطاق نشاطها بموضوع الندوة.

6. وكانت مشاركة الرؤساء والمقررين أساسية لتطوير الفهم المتبادل لوضع وتحديات التقييدات والاستثناءات في إطار شامل ومنفتح. وساعدت معرفتهم بخلفية الموضوع على تحسين مستوى دقة العمل في الندوات. وتوزعت أدوارهم على النحو التالي:

- "1" توجيه مناقشات مجموعة العمل على أساس المجالات المواضيعية الأربعة للندوة وهي: المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والتعليم والبحث، والاستبيان الذي وزعته الأمانة قبل الندوة (الرئيس يدعمه المقرر)؛
- "2" وضمان مشاركة كاملة الأولوية من الدول الأعضاء أثناء المناقشات، مع السماح للمراقبين بالتدخل في المناقشة، والتأكد من تناول الفريق العامل لجميع المسائل ذات الصلة (الرئيس يدعمه المقرر). وكان من الممكن للمراقبين الانتقال بحرية من مجموعة إلى أخرى، لكن الدول الأعضاء من المنطقة ظلت في المجموعة التي عيّنت بها سابقاً لأغراض الاتساق في المناقشات والنتائج؛
- "3" تجميع النقاط الرئيسية للمناقشات وإعداد مشروع تقرير يستند إلى مداولات الفريق العامل بما يتماشى مع أهداف الندوة (المقرر يدعمه الرئيس)؛

"4" عرض النتائج والملاحظات والمقترحات كنتيجة لمناقشات المجموعة المعنية في الجلسة العامة (الرئيس والمقرر).

7. واعتمدت الويبو في تنظيم الندوات الثلاث على التعاون القيم مع المضيفين المحليين، وهم:

"1" ندوة سنغافورة: برنامج التعاون في سنغافورة (SCP) التابع لوزارة الخارجية في سنغافورة، بمساعدة مكتب الملكية الفكرية في سنغافورة (IPOS)؛

"2" ندوة نيروبي، مجلس كينيا لحق المؤلف (KECOBO)؛

"3" ندوة سانتو دومينغو، مكتب جمهورية الدومينيكان لحق المؤلف (ONDA).

8. وبالنسبة للحضور:

"1" حضر ندوة سنغافورة أكثر من 100 شخص. ومن بين 42 دول عضو مدعوة، مثّلت 32 دولة بمندوب واحد على الأقل. أما بالنسبة للمراقبين، فقد مثّل 38 مندوبا 15 منظمة مهنية وشاركت أيضاً خمس دول أعضاء من مناطق أخرى؛

"2" وحضر ندوة نيروبي أكثر من 100 شخص. ومن المنطقة الأفريقية، ومثّل 50 مندوبا 47 دولة عضو. أما بالنسبة للمراقبين، فقد مثّل 70 مندوبا 37 منظمة مهنية وشاركت أيضاً ثلاث دول أعضاء من مناطق أخرى؛

"3" وحضر ندوة سانتو دومينغو أكثر من 180 شخصا، بما في ذلك 43 مندوبا يمثلون 28 دولة عضو. أما بالنسبة للمراقبين، فقد مثّل

45 مندوبا 29 منظمة مهنية وشارك في الندوة مندوب واحد من دولة عضو من منطقة أخرى.

ملخص المناقشات في الندوات الإقليمية

9. بعد الندوات، أبلغ بعض الرؤساء والمقررين أمانة الويبو بالنتائج التي توصلوا إليها وأبلغوها ملاحظاتهم ومقترحاتهم.

المكتبات

10. ركزت الندوات الإقليمية على أربع مجالات مواضيعية: حفظ المصنفات، استنساخ المصنفات، النفاذ إلى المصنفات، وتبادل المصنفات عبر الحدود.

11. وترد فيما يلي الملاحظات الرئيسية استناداً إلى المشاورات المفصلة التي عُقدت في الندوات الإقليمية.

حفظ المصنفات

12. حدّد حفظ المصنفات في مجموعات المكتبات كأولوية، واتفقت الدول الأعضاء عموماً أنه ينبغي السماح بالنسخ والاستخدامات الأخرى للمصنفات لأغراض الحفظ في إطار الاستثناءات الواردة في قوانين حق المؤلف الوطنية. ومع ذلك، فقد وجدت أحدث دراسة للجنة حق المؤلف (منذ عام 2017) أنّ 102 دولة عضو فقط، أي حوالي 53%، لديها حكم قانوني يعالج نصّه صراحة مسألة الحفظ. ولدى عدد كبير من الدول الأعضاء حكم قانوني يعالج مسألة الحفظ صراحةً.

13. وأكدت بعض الدول الأعضاء على الحاجة إلى توضيحات بشأن النطاق التفصيلي لهذه الأحكام وتنفيذها. وأبدى عدد قليل من الدول الأعضاء رغبة في استخدام لغة أكثر مرونة وعملية تتوافق مع الاستثناءات. وأعربت دول أعضاء أخرى

عن رغبتها في الحصول على إرشادات للتأكد من أن قوانينها الوطنية تتضمن الشروط الأكثر فائدة ومنفعة.

14. وفيما يلي بعض التوضيحات الرئيسية التي اقترحتها الدول الأعضاء كتوضيحات مهمة لتضمينها في قانون حفظ المصنفات:

"1" يمكن تنفيذ تدابير الحفظ هذه بشكل وقائي أو استباقي عند مواجهة مخاطر عالية بفقدان المواد من المجموعات.

"2" يجوز السماح بعمل نسخ بأنساق حديثة لحفظ المصنفات في حال وجود خطر بتقادم الأنساق الحالية أو قرب تقادمها.

"3" يجوز إعادة إنتاج تلك المصنفات المعرضة للخطر إذا نفذت طباعتها أو لم تكن متوفرة في السوق.

"4" يسمح بنسخ الحفظ المتعددة كنتيجة للتقنيات وللتأكد من تخزين نسخة واحدة على الأقل بأمان دائماً.

"5" المصنفات الرقمية المولودة مشمولة بشروط الحفظ.

"6" ينبغي أن تنطبق هذه الأساليب على رقمنة المصنفات التي كانت موجودة من قبل في أنساق تماثلية.

"7" لا يغطي شرط الحفظ هذا الكتب الأدبية فحسب، بل يشمل أيضاً أنواعاً أخرى من المصنفات في مجموعات المكتبات، مثل المصنفات السمعية البصرية والتصوير الفوتوغرافي والموسيقى.

"8" يمكن ممارسة أحكام الحفظ من قبل أنواع المكتبات المختلفة، بما في ذلك المكتبات

الأكاديمية والبحثية والمدرسية والعامّة
والخاصة، رغم اشتراط ألا تعمل المكتبة من
أجل الربح أو على الأقل ينبغي أن تكون نسخ
الحفظ لصالح غرض غير ربحي.

15. وبرزت اعتبارات أخرى أثناء المناقشة
منها ما يلي:

"1" فائدة الودائع الإلزامية لتحسين المصنفات
المحفوظة في المكتبات؛

"2" الشروط التي يمكن بموجبها أن تنشأ
إمكانية تبادل نسخة رقمية عبر الحدود لغرض
الحفظ، بما في ذلك تدابير مراقبة الحدود؛

"3" الأغراض التي من أجلها يمكن إعادة
استخدام نسخة الحفظ مرة أخرى.

16. وشددت بعض الدول الأعضاء على أن الحفظ قد
ينطوي على حق نسخ محدود لا يشمل حق النقل إلى
الجمهور أو إتاحتها للجمهور. ورأت دول أعضاء
أخرى أن نسخ الحفظ ستكون قليلة القيمة ما لم
يكن المستخدمون قادرين على النفاذ إليها.
وبشكل عام، قد تكون بعض التقييدات المحدودة
المفروضة على فئات معينة من المصنفات، خاصة
حيث قد تتأثر الأسواق، مقبولة لأغراض تحقيق
أكبر قدر من السماح لأنشطة الحفظ. وسيبرز هذا
الجانب أيضاً في المناقشة بشأن النفاذ إلى
المصنفات في مجموعة مكتبة.

17. وذكر عدد قليل من الدول الأعضاء قضايا
أخرى غير حق المؤلف، مثل الافتقار إلى البنية
التحتية، وذكر بعضها قضايا وضع تعريفات أكثر
وضوحاً للشروط التي تؤدي المكتبات ولايتها
بموجبها. وشملت هذه الشروط تقييم البيئة
السياسية والثقافية.

استنساخ المصنفات

18. حددت الدول الأعضاء استنساخ المصنفات من قبل مكتبة لتوفير نسخ فردية من المصنفات القصيرة أو مقتطفات للدراسة الخاصة للمستخدمين، كخدمة ذات أولوية لتسمح بها التشريعات الوطنية. ومع ذلك، وجدت أحدث دراسة للجنة (منذ عام 2017) أن 105 دولة عضو فقط (حوالي 55%) لديها حكم قانوني يسمح صراحةً بهذه النسخ الفردية حتى في ظل ظروف محدودة.

"1" اعتمدت بعض الدول الأعضاء على حكم عام يسمح للمكتبات باستنساخ المصنفات لخدمات المكتبة من جميع الأنواع، بدلاً من الاعتماد على قانون محدد. ولكن، أظهرت دراسات الويبو خلال العقد الماضي أن عدد البلدان التي تعتمد على مثل هذه الاستثناءات القانونية العامة أصبح أقل واتجهت نحو سن قوانين محددة. وذكرت أحدث دراسة للجنة حق المؤلف (منذ عام 2017)، أن 21 دولة فقط تعتمد على استثناء عام.

"2" ترتبط القوانين التي تسمح للمكتبات بعمل نسخ فردية للبحث والدراسة ارتباطاً وثيقاً بالقوانين التي تسمح للمكتبات برقمنة المصنفات وإتاحتها للقراء على منصات مخصصة في المكتبة. ونشأ هذا المفهوم في قانون الاتحاد الأوروبي، ولكن إلى اليوم سنت 34 دولة على الأقل شروطاً مماثلة.

19. وأبرزت المناقشات بعض الاختلافات في كل من الأحكام العامة والخاصة. واختلفت التفاصيل في الأحكام بناءً على عوامل مثل:

"1" ما إذا كان الاستنساخ للمستخدمين مقصوراً على أنواع معينة من المكتبات مثل المكتبة

العامة والمكتبة المقررة والمكتبة غير
الهادفة للربح وما إلى ذلك؛

"2" ما إذا كان بند الاستنساخ يمتد إلى جميع
فئات المصنفات المحمية؛

"3" ما إذا كان الاستنساخ مقصورًا على التصوير
الضوئي أم يمتد أيضًا إلى الرقمنة؛

"4" ما إذا كان الاستنساخ للمستخدمين مقصورًا
على أغراض معينة؛

"5" ما إذا كان مقدار المصنفات التي يمكن
استنساخها محددًا.

20. وذكرت بعض الدول الأعضاء أن الحكم
الاستثنائي لعمل نسخة خاصة مختلف عن الاستثناء
العام لنسخ المصنفات من قبل المكتبات. وذكر
عدد قليل من الدول الأعضاء أن الأمر متروك
للبلدان لتقرير ما إذا كان استثناء النسخ
الخاص مجانيًا أم معوضًا أم مرخصًا. وربط عدد
قليل من الدول الأعضاء الغرض من عمل نسخة خاصة
بالبحث والتدريس، وأعرب البعض الآخر عن قلقه
بشأن كمية المصنفات المنسوخة دون مقابل لهذه
الأغراض.

21. وجرت مناقشة موضوع القروض بين المكتبات.
وقد وضع عدد قليل من الدول الأعضاء أحكامًا
محددة لتغطية هذا النشاط، بينما لا يملك
العديد من الدول الأخرى أحكامًا محددة لذلك.
وفي بعض الدول الأعضاء، يمكن تسهيل القروض بين
المكتبات في المستقبل من خلال شبكة من
المكتبات وتنظيمها باتفاقيات بين المكتبات
بنظام المكافآت.

22. وأثارت بعض الدول الأعضاء مسألة المصنفات
اليتيمة، وأشارت إلى أن معايير بذل جهود
معقولة لتحديد المؤلف ينبغي أن تكون شرطًا

مسبقاً لنسخ مثل هذه المصنفات. ومعالجة مشكلة المصنفات اليتيمة هي قضية تكررت في جميع الاجتماعات وتتطلب مزيداً من الاهتمام في العديد من السياقات المختلفة.

23. وفي بعض الأحيان، حسبما لاحظت بعض الدول الأعضاء، تحدد الأحكام القانونية الوطنية أن الاستنساخ بموجب استثناء يخضع لشرط عدم توافر ترخيص جماعي.

24. واقترح عدد قليل من الدول الأعضاء إدراج افتراضات قانونية لتأليف المصنفات المفوضة أو المصنفات التي تنشأ في إطار علاقة عمل وخاصة للموظفين العموميين.

25. وفي بعض الدول الأعضاء، كانت مبادئ الممارسة العادلة هي المبادئ التوجيهية في تنفيذ استثناءات الاستنساخ. وشجع عدد قليل من الدول الأعضاء الأخرى، وهي أطراف في اتفاق بانغي، على النظر فيها.

النفاز إلى المصنفات

26. جرت مناقشة النفاز إلى المصنفات، وهي إحدى المهام الأساسية للمكتبة، كقضية رئيسية متطورة في البيئة الرقمية المتغيرة.
27. وحددت بعض الدول الأعضاء نقص الموارد للمكتبات كعائق أمام توفير النفاز التناظري أو الرقمي. وركزت معظم المناقشات على مدى انعكاس التطورات الرقمية في الأحكام القانونية الوطنية.
28. وبالنسبة لبعض البلدان، ينص القانون على السماح بالنفاز إلى الاستخدمات عبر الإنترنت من خلال محطات في الموقع أو خارج الموقع. وفي عديد من الدول الأعضاء الأخرى، لا توجد أحكام أو لا توجد تفاصيل محددة للنفاز الرقمي. وطلبت بعض الدول الأعضاء إرشادات بشأن قواعد استخدام أكثر تحديداً في حالة النفاز الرقمي.
29. وختاماً، حثت مجموعة الكاريبي البلدان الأعضاء فيها على الانضمام إلى/التصديق على معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف (WCT) لأنها ستسهل النفاز إلى المصنفات المحفوظة رقمياً. وحددت بعض الأدوات الحالية مثل EBSCO و Explorer و OPAC كميسرين للنفاز عبر الإنترنت في الموقع من خلال المحطات أو خارج الموقع.
30. واقترح عدد قليل من الدول الأعضاء فائدة إعادة النظر في التعاون بين أصحاب الحقوق والمكتبات بشأن مختلف القضايا الأخرى، بما في ذلك موضوع المكافآت والأحكام المتعلقة بتدابير الحماية التكنولوجية. ورأت بعض الدول الأعضاء أن تدابير الحماية التكنولوجية شرط مسبق ضروري لإتاحة الكتب عبر الإنترنت. وأعربت بعض الدول الأعضاء عن رغبتها في أن تشمل الاستثناءات القانونية أحكاماً تدعو إلى احترام

تدابير الحماية التكنولوجية ومعلومات إدارة الحقوق. وفي الوقت نفسه، أقرت الدول الأعضاء بأهمية منح الأذن للمكتبات والمنظمات الأخرى لتكون قادرة على ممارسة حقوقها بموجب استثناءات قانونية مع الاستفادة من الاستثناءات المقابلة للقيود القانونية لتدابير الحماية التكنولوجية ومعلومات إدارة الحقوق. وتكشف دراسات لجنة حق المؤلف بشأن الاستثناءات للمكتبات ودور المحفوظات أن العديد من الدول الأعضاء تمنح مثل هذه الأذون فيما يتعلق بالحماية التكنولوجية أو إدارة الحقوق.

31. وبالنسبة لبعض الدول الأعضاء، ستكون شروط النفاذ إلى النسخ المحفوظة من المصنفات في مجموعة المكتبة هي نفسها شروط النفاذ إلى النسخ الأصلية.

32. وأشارت بعض الدول الأعضاء إلى أن بعض شبكات المكتبات تمكنت من توفير النفاذ إلى المصنفات للمستخدمين من خلال الأدوات المتاحة في السوق.

تبادل المصنفات عبر الحدود

33. ذكرت معظم الدول الأعضاء عدم وجود أحكام قانونية عامة بشأن موضوع تبادل المصنفات عبر الحدود سواء بالنسبة للمصنفات ذات الأنساق التناظرية أو الرقمية. ولكن أقر بأن بعض البلدان تتبادل المصنفات الرقمية والمادية عبر الحدود.

34. وفي الوقت نفسه، أشارت بعض الدول الأعضاء إلى أن تبادل المصنفات عبر الحدود غير مسموح به على وجه التحديد، أو مسموح به في بعض الأحيان على وجه التحديد، في تشريعاتها الوطنية، حتى بالنسبة للمصنفات ذات الأنساق المادية. وفي بعض الدول الأعضاء، لا تتناول

التشريعات الوطنية هذه المسألة، في حين أن المسألة هي جزء من قانون استيراد وتصدير البضائع في دول أخرى.

35. وأشار عدد قليل من الدول الأعضاء إلى وجود استثناءات في هذا الصدد، إن وجدت على الإطلاق، لتسهيل القروض بين المكتبات، بينما أكد البعض الآخر أن الإقراض الدولي يتطلب معايير دولية في حال الأنظمة القانونية المتباينة.

36. وناقش عدد قليل من الدول الأعضاء الآثار العابرة للحدود لعمل ما في مجموعة مكتبة تم الإعلان عنه باعتباره عملاً يتيماً في بلد واحد بناءً على تشريعاته، وما إذا كان ينبغي أن يسري ذلك في جميع البلدان.

37. وقد تستخدم بعض الدول الأعضاء آليات الترخيص عند تبادل المصنفات عبر الحدود. وأكدت بعض الدول الأعضاء أن آليات الترخيص الإقليمية ستكون مفيدة لهذا الغرض. ومبادرة CAROSSA هي أحد الأمثلة الرئيسية التي نشأت في هذا الصدد. وأشار عدد قليل من الدول الأعضاء إلى أن آليات الترخيص المذكورة غير مجدية للأعمال خارج نطاق التجارة. وذكرت بعض الدول الأعضاء أن مجموعة من أحكام الاستثناء وممارسات الترخيص التي تديرها منظمات الإدارة الجماعية ستسهل الأنشطة عبر الحدود للمكتبات، وخاصة بالنسبة للنسخ الرقمية للأعمال.

38. وخلال المناقشات، أشير إلى النظام الحالي لتبادل الكتب في نسق ميسرة من خلال معاهدة مراكش. ومع ذلك، لم تجمع الدول الأعضاء بشأن ما إذا كانت الاستثناءات ضرورية للتبادل العام للمصنفات في أنساق رقمية. واقترحت بعض الدول الأعضاء فائدة مزيد من الإرشادات بشأن نطاق

الاستثناءات وتطبيقاتها في هذا السياق لأغراض التعليم.

دور المحفوظات

39. ركزت الندوات الإقليمية على أربع مجالات مواضيعية: حفظ المواد الأرشيفية، ونسخ المواد الأرشيفية، والنفاز إلى المواد الأرشيفية، ونشر المواد الأرشيفية عبر الحدود.

40. وترد فيما يلي الملاحظات الرئيسية المستندة إلى التبادلات التفصيلية التي عُقدت في الندوات الإقليمية.

حفظ المواد الأرشيفية

41. برز الحفاظ على المواد الأرشيفية كمجال ذي أهمية كبيرة.

42. وأشارت الدول الأعضاء إلى وجود أحكام قانونية في معظم التشريعات الوطنية لمعالجة نشاط حفظ المواد الأرشيفية، مما يدل على أهميته. واقترح في مداخلة من ممثل المجلس الدولي للأرشيف أن تنظر الدول الأعضاء في أهمية التشريعات الوطنية بشأن المحفوظات لاستكمال تشريعات حق المؤلف الوطنية.

43. وركزت المناقشة على قابلية تطبيق أحكام الحفظ في البيئة الرقمية، وظهر تباين واسع بشأن وجود أحكام مماثلة ونطاقها ومواصفاتها في القوانين الوطنية.

44. وبشكل عام، اقترحت بعض الدول الأعضاء توسيع أحكام الحفظ لتشمل جميع أنواع المصنفات. وبرز سؤال عما إذا كانت الأحكام الحالية تغطي المواد الرقمية الموجودة. وطرح سؤال ثان عما إذا كانت الأحكام الحالية تغطي رقمنة المواد في شكل تناظري لغرض الحفظ.

45. وأبدي عدد قليل من الدول الأعضاء رغبة في لغة أكثر اتساقاً تتوافق مع الاستثناءات، على النحو المذكور أعلاه أيضاً، بشأن حفظ المصنفات في مجموعة مكتبة. وعند صياغة أحكام لتغطية هذه الأسئلة، فهناك بعض العوامل التي ينبغي أخذها في الاعتبار، وهي:

"1" ما إذا كانت المواد الأرشيفية في الملك العام أم محمية بحق المؤلف؛

"2" وما إذا كانت المواد الأرشيفية مؤهلة كمصنفات خارج التجارة أو كمصنفات غير منشورة أو كمصنفات يتيمة؛

"3" وما إذا كانت المواد الأرشيفية في نسق عفا عليه الزمن، أو نسق قديم، أو نسق مادي هش؛

"4" وما إذا كانت دار المحفوظات خاصة، أو مؤسسة وطنية/تديرها الدولة؛

"5" وما إذا كانت هناك حاجة لإرسال مواد أرشيفية عبر الحدود لأغراض الحفظ؛

"6" وعدد النسخ التي يمكن إجراؤها في نطاق الحفظ.

46. وشددت بعض الدول الأعضاء على أن الحفظ يعني حق نسخ محدود، ولن يشمل حقوق النقل إلى الجمهور أو إتاحته للجمهور. وسوف يبرز هذا الجانب أيضاً في المناقشة بشأن النفاذ إلى المواد الأرشيفية.

استنساخ المواد الأرشيفية

47. يُسمح باستنساخ المواد الأرشيفية بشكل عام في الأحكام القانونية الوطنية. ولكن بما أن الأحكام لا تحدد، غالباً، نطاق وطرائق الاستنساخ بوضوح، فقد تنشأ بعض الشكوك القانونية.

48. ومن المواضيع التي قد تحتاج إلى معالجة واضحة في الأحكام، حددت بعض الدول الأعضاء ما يلي:

- "1" من يصنع النسخ؟ هل أمين الأرشيف أم المؤسسة الأرشيفية أم المستخدم؟
- "2" هل من الضروري قصر عمل النسخ على أغراض معينة؟
- "3" هل ينبغي تطبيق شروط على المستخدم لعمل نسخ، على سبيل المثال، محدودة لأغراض البحث وغير تجارية؟
- "4" هل ينبغي السماح بالرقمنة لتسهيل البحث واستخراج البيانات؟
- "5" هل تختلف الشروط حسب الحالة العامة أو الخاصة للمؤسسة الأرشيفية؟ اقترحت بعض الدول الأعضاء في أفريقيا السماح للمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات بامتلاك وإدارة أرشيفات منفصلة خاصة بها.
- "6" هل ينبغي أن تتأثر القدرة على عمل نسخ بقوانين السرية والخصوصية؟

49. ومن المسائل الأخرى التي حددتها الدول الأعضاء فيما يتعلق بعملية الاستنساخ:

- "1" التمييز بين المواد الأرشيفية بحسب المصنفات المحمية بحق المؤلف والمصنفات التي انتهت مدة حمايتها؛
- "2" والنظر في مسؤولية أمين المحفوظات أو مؤسسة المحفوظات مع تحديد إجراءات معينة من شأنها أن تحد من المسؤولية؛
- "3" وآليات المكافآت الممكنة سواء من خلال التراخيص الفردية أو منظمات الإدارة

الجماعية بما في ذلك الترخيص الجماعي الموسع (خاصة للأعمال اليتيمة).

50. وذكرت بعض الدول الأعضاء أنه في حال توسيع هذا الحكم الاستثنائي ليشمل الاستنساخ الرقمي، فإن نطاقه لا ينبغي أن يشمل التحرير أو النقل إلى الجمهور أو الإتاحة للجمهور.

51. واختتمت المناقشات بطلب من معظم الدول الأعضاء بالتوعية بحق المؤلف وبناء المعرفة وتعزيز التدريب.

النفاز إلى المواد الأرشيفية

52. حدد موضوع النفاز إلى المواد الأرشيفية أثناء المناقشات باعتباره قضية رئيسية متطورة في البيئة الرقمية المتغيرة.

53. وركزت معظم المناقشات على الطرق المتنوعة لمنح النفاز مما دلّ على الجهود المختلفة التي تبذلها البلدان حالياً لمراعاة الإمكانيات التي تتيحها البيئة الرقمية.

54. وذكرت بعض الدول الأعضاء أن الأحكام موجودة في الغالب للنفاز إلى النسخ المادية/التماثلية من مواد المحفوظات وليس للنفاز إلى النسخ الرقمية. واقترحت بعض الدول الأعضاء إمكانية معالجة ذلك من خلال مراجعة قوانين حق المؤلف بينما اقترح البعض الآخر معالجتها في قوانين أخرى غير قوانين الملكية الفكرية.

55. وفيما يتعلق بإمكانية النفاز إلى المواد الرقمية، ذكرت بعض الدول الأعضاء أنها توفر إمكانية النفاز داخل الموقع فقط بينما يأذن البعض الآخر بالنفاز داخل الموقع وخارجه.

56. وذكرت الدول الأعضاء إمكانية وجود شروط لمنح النفاذ، مثل طبيعة الاستخدام والغرض منه دون مزيد من التفصيل عن هذه الشروط.

57. وأعرب بعض الدول الأعضاء، التي تستخدم الترتيبات التعاقدية بدلاً من أحكام الاستثناء للنفاذ إلى مواد أرشيفية محمية بحق المؤلف، عن الحاجة إلى النظر في إنشاء عقود قياسية تتضمن التزامات قانونية للمستخدمين عند النفاذ إلى هذه المواد الأرشيفية ونسخها.

58. وأظهرت المناقشة بشأن المصنفات اليتيمة تعقيداً ينبغي أخذه في الاعتبار وهو أن المتبرع بالمواد الأرشيفية قد لا يكون في كثير من الأحيان مالك حق المؤلف لجميع العناصر في المجموعة.

59. وعلاوة على ذلك، حددت بعض الدول الأعضاء الاعتبارات السياسية غير المتعلقة بالإطار القانوني لحق المؤلف كعامل آخر ذي صلة عند النظر في منح حق النفاذ إلى المواد الأرشيفية.

تبادل المواد الأرشيفية عبر الحدود

60. لم تنظر الدول الأعضاء في البداية إلى تبادل المواد المحفوظة عبر الحدود باعتباره موضوعاً مثيراً للقلق، ولكن ظهرت اعتبارات أخرى أثناء المناقشات.

61. لا تملك معظم البلدان أي أحكام محددة لغرض تبادل المواد المحفوظة عبر الحدود. وذكرت بعض الدول الأعضاء أن لديها أحكاماً عابرة للحدود تقتصر على أغراض الحفظ للمواد الأرشيفية في شكل مادي فقط.

62. ومع ذلك، فقد أثيرت خلال المناقشات بعض العوامل التي قد تؤثر على موضوع التبادل عبر الحدود، مثل تغير المناخ والاضطرابات

السياسية. وأشار بشكل خاص إلى " المجموعات
المجزأة " وطلبت إرشادات بشأن كيفية إكمال
المجموعات.

63. وأخيراً، حددت مسألة رقمنة مواد
المحفوظات كموضوع قد ينتج مجالات جديدة للنظر
فيها، مثل المسؤولية والقانون الواجب
التطبيق، فضلاً عن الاحتمالات الجديدة لمواجهة
تحديات المجموعات المجزأة.

64. ونظرت بعض الدول الأعضاء في خيار مراجعة
أحكام الاستثناء في التشريعات الوطنية لحق
المؤلف أو الأحكام الواردة في التشريعات
الوطنية الأخرى. وطلب عدد قليل من الدول
الأعضاء توجيهات لمعالجة هذه القضايا الجديدة
بينما اقترح عدد قليل من الدول الأخرى إنشاء
آليات إقليمية.

المتاحف

65. ركزت الندوات الإقليمية على أربع مجالات
مواضيعية: حفظ المصنفات، استنساخ المصنفات،
النفاز إلى المصنفات، وتبادل المصنفات عبر
الحدود.

66. وفيما يلي الملاحظات الرئيسية المستندة
إلى التبادلات التفصيلية التي عُقدت في الندوات
الإقليمية.

حفظ المصنفات

67. حظي حفظ المصنفات في مجموعات متاحف
بقبول واسع النطاق بين الدول الأعضاء كجزء من
مهمة المتحف.

68. وشددت معظم الدول الأعضاء على أن السبب
الأول لحفظ مجموعات متاحف هو تخفيف مخاطر
فقدان المصنفات في مجموعة بشكل نهائي بسبب

مخاطر تغير المناخ والسرقة والحرائق وغيرها من الكوارث.

69. وأشارت معظم الدول الأعضاء إلى عدم وجود أحكام استثناء تتعلق بالحفظ في تشريعاتها الوطنية لحق المؤلف. ويقع هذا النشاط إما ضمن استثناء عام (على سبيل المثال للبحث التعليمي أو العلمي)، أو استثناء محدد للمكتبات، أو ضمن نطاق قوانين أخرى غير حق المؤلف. وأعربت الدول الأعضاء عن قلقها بشأن نطاق الاستثناءات العامة أو المحددة وتطبيقاتها.

70. وذكر عدد قليل من الدول الأعضاء أن الحفظ يتم وفق المبادئ التوجيهية الداخلية للمتاحف والترتيبات التعاقدية المباشرة مع الفنانين. ومع ذلك، أعرب بعض الدول الأعضاء عن القلق بشأن حالة المصنفات اليتيمة، إذ لا تتناول قوانين حق المؤلف الخاصة بها هذه الحالة.

71. وأقرت بعض الدول الأعضاء بأنها لم تتناول هذه المسألة من قبل وأنها مستعدة للنظر في مختلف الخيارات.

72. ولاحظت بعض الدول الأعضاء أن حفظ المصنفات الرقمية الموجودة في مجموعات المتاحف مهم أيضا. ولهذا الغرض، أقرت بعض الدول الأعضاء بأن استثناءات الحفظ ينبغي أن تشمل الاستنساخ غير الملموس أو تسجيلات المصنفات في مجموعات المتحف.

73. وحددت بعض الدول الأعضاء عوامل أخرى غير وجود استثناءات حق المؤلف ذات الصلة بنشاط الحفظ، مثل الافتقار إلى الوسائل والحاجة إلى بنية تحتية مناسبة، ولا سيما لرقمنة المصنوعات اليدوية.

74. وشددت بعض الدول الأعضاء على أن الحفظ يعني حق استنساخ محدود لا يشمل حق النقل إلى الجمهور أو إتاحتها للجمهور.

75. وأعرب العديد من الدول الأعضاء عن الحاجة لإذكاء الوعي بشكل كاف، لا سيما فيما يتعلق بالصلة بين قوانين حق المؤلف والمتاحف.

76. وأعرب عدد قليل من الدول الأعضاء عن شرط وجود ممارسات جيدة، بما في ذلك وضع النماذج والعقود. وأعرب ممثل المجلس الدولي للمتاحف عن أهمية وجود تعريف للمتاحف في تشريعات حق المؤلف الوطنية لكي تنظر فيه الدول الأعضاء.

استنساخ المصنفات

77. لم تنظر الدول الأعضاء في البداية إلى استنساخ المصنفات في مجموعة المتاحف على أنه قضية تتعلق بحق المؤلف.

78. وأشارت معظم الدول الأعضاء إلى عدم وجود أحكام استثناء لهذا الغرض في تشريعاتها الوطنية المتعلقة بحق المؤلف. واقترح عدد قليل منها تضمين افتراضات قانونية في القوانين الوطنية لتسهيل استخدام المصنفات والخدمات للمتاحف لأغراض غير ربحية، فعلى سبيل المثال، ينبغي أن تتضمن الحيازة المشروعة للمصنف في أي وسيط حق العرض والاستنساخ في الفهارس.

79. وحينما ركزت المناقشة على استخدامات محددة مثل الاستخدام الخاص وأغراض التعليم وفهارس المعارض، ظهرت نُهج مختلفة:

"1" فيما يتعلق بالنسخ الخاصة عبر الهواتف المحمولة أو الأجهزة الشخصية الأخرى، هنالك مجموعة واسعة من الآراء: ما إذا كان ينبغي السماح بها من خلال شرط استثناء حق المؤلف،

سواء كان ذلك خاصًا بالتطبيق على المتاحف أو استثناء عام للاستخدام الشخصي في تشريعات حق المؤلف؛ أم ما إذا كان لا ينبغي السماح بها على الإطلاق؛ أو ما إذا كان يمكن تنظيمها من خلال الإرشادات الداخلية للمتاحف. واقترحت بعض الدول الأعضاء أن هناك اختلافات بين استنساخ المصنفات في الأماكن التي تمتاز بحرية النفاذ إلى المصنفات مثل المتاحف والأماكن التي يتنقل فيها الناس بحرية مثل الساحات العامة والشوارع.

"2" وفيما يتعلق بغرض التعليم، رأت بعض الدول الأعضاء أن الاستثناء الحالي المتعلق بالتعليم ينطبق على المصنفات في مجموعة المتاحف.

"3" وفيما يتعلق بفهارس المعارض، لاحظت بعض الدول الأعضاء أن نطاق الاستثناء للمتاحف سيغطي هذا النشاط.

80. وإضافة إلى ذلك، ذكرت بعض الدول الأعضاء أهمية وضع مبادئ توجيهية لتحديد شروط إعادة استخدام نسخ مصنف ما في مجموعات المتاحف، لا سيما بالنسبة لفهارس المعارض. ويمكن أن تشمل الاستخدامات اللاحقة الأخرى أيضاً التحميل على وسائل التواصل الاجتماعي أو الاستخدامات التجارية.

81. وأخيراً، ذكرت بعض الدول الأعضاء أن المكافأة العادلة من خلال منظمات الإدارة الجماعية قد تكون آلية مفيدة.

النفاذ إلى المصنفات

82. النفاذ إلى المصنفات في مجموعة المتاحف هو بشكل عام إحدى المهام الأساسية للمتاحف.

ولذلك، ركزت المناقشة بشكل أساسي على الظروف المتطورة للنفاز في البيئة الرقمية المتغيرة.

83. وذكرت معظم الدول الأعضاء إمكانية تطبيق الأحكام العامة في تشريعاتها الوطنية لحق المؤلف من أجل منح النفاز إلى المصنفات في مجموعة المتاحف، وذكر البعض عدم وجود أحكام قابلة للتطبيق. ومن شأن مراجعة التشريعات الوطنية لبعض الدول الأعضاء أن يجلب المزيد من الوضوح والتحديد.

84. ولتيسير النفاز الرقمي إلى المصنفات الموجودة في مجموعة المتاحف، نظرت بعض الدول الأعضاء في تشجيع الجمع بين أحكام الاستثناء وآليات الترخيص، بينما أكدت أخرى إمكان إتاحة النفاز إلى المصنفات الموجودة في مجموعة المتاحف التي تم حفظها رقمياً.

85. وفيما يتعلق بالنفاز إلى فهارس المصنفات في مجموعة المتاحف، أعرب عن مجموعة متنوعة من الآراء فيما يتعلق بأساليب النفاز عبر الإنترنت. واقترحت بعض الدول الأعضاء وجوب التمييز بين الفهارس المؤقتة والدائمة بشأن شروط النفاز، والسماح باستثناء أم لا وتطبيق مكافأة أم لا.

86. واقترحت بعض الدول الأعضاء أن وضع لوائح أو مجموعات الممارسات الجيدة قد يعود بالفائدة على استخدام المصنفات في مجموعة المتاحف والنفاز إليها من قبل أطراف ثالثة. وشجع عدد قليل من الدول الأعضاء النفاز لأغراض المعارف التقليدية.

87. وأخيراً، جرت الإشارة إلى مسألة أخرى أثناء المناقشة وهي المسؤولية المحتملة للمتاحف التي تمنح النفاز إلى فهارسها و/أو

مجموعاتها في الولايات القضائية التي لديها مثل هذه الحقوق.

تبادل المصنفات عبر الحدود

88. بداية، لم يكن التبادل عبر الحدود للمصنفات في مجموعات المتاحف موضوعاً مثيراً للقلق، ولكن مع استمرار المناقشة ظهرت صعوبات مختلفة، لا سيما فيما يتعلق بأنشطة الحفظ.

89. فمعظم البلدان ليس لديها أي حكم استثناء محدد في تشريعاتها الوطنية لحق المؤلف لغرض التبادل عبر الحدود للمصنفات في مجموعة المتاحف.

90. وذكرت بضعة دول أعضاء أن لديها أحكاماً عابرة للحدود تقتصر على غرض حفظ المصنوعات اليدوية وصونها.

91. وأفادت متاحف بعض البلدان أنها تسهل النفاذ عبر الحدود إلى المعارض الإلكترونية و/أو الفهارس الرقمية من خلال ترتيبات تعاقدية. وأكدت بعض الدول الأعضاء أن الشراكات المؤسسية ستكون مفيدة لتسهيل النفاذ عبر الحدود لإعارة المصنفات عبر الحدود لأغراض الحفظ.

92. واقترحت بعض الدول الأعضاء ترتيبات تعاقدية متبادلة عبر الأقاليم، سواء كانت تدار من قبل متاحف نفسها أو من خلال منظمات الإدارة الجماعية، كأحد الخيارات.

93. وأثارت بعض الدول الأعضاء مسألة المسؤولية إن رغب متحف يقع في بلد ما الاعتماد على الوسائل التقنية أو البنية التحتية لمتحف آخر موجود في بلد آخر و/أو النفاذ إلى مصنفاته. وأثارت دول أعضاء أخرى مسألة القانون المعمول به، إن كانت المصنفات

الموجودة في مجموعة المتاحف متاحة في بلد آخر أو تم تضمين صورة في فهرس في بلد آخر. ورأت أن قانون البلد الذي يقع فيه المتحف سيطبق. وطرح سؤال بشأن وضع المصنفات اليتيمة في بلد واحد بناءً على تشريعاتها السارية في جميع البلدان.

94. وحددت بعض الدول الأعضاء الاعتبارات السياسية، التي لا علاقة لها بالإطار القانوني لحق المؤلف، كعامل آخر ذي صلة عند النظر في منح حق النفاذ إلى المصنفات في مجموعات المتاحف.

التعليم والبحث

95. ركزت الندوات الإقليمية على أربع مجالات مواضيعية: حفظ المصنفات، استنساخ المصنفات، النفاذ إلى المصنفات، وتبادل المصنفات عبر الحدود.

96. وترد فيما يلي الملاحظات الرئيسية المستندة إلى التبادلات التفصيلية التي عُقدت في الندوات الإقليمية.

حفظ المصنفات

97. لم يُنظر إلى حفظ المصنفات للأغراض التعليمية والبحثية على أنه موضوع يشغل معظم الدول الأعضاء.

98. ناقش عدد قليل من الدول الأعضاء أهمية بند استثناء محدد لحفظ المصنفات للأغراض التعليمية والبحثية مع ملاحظة أن الاستثناءات الحالية للحفاظ في القانون الوطني لحق المؤلف لفائدة مؤسسات التراث الثقافي يمكن أن تغطي هذه الأغراض.

99. وتملك قلة من الدول الأعضاء أحكاماً قائمة محددة في تشريعاتها الوطنية المتعلقة بحق المؤلف تغطي التعليم من بين مواضيع أخرى. وفي حال وجود أحكام، تبرز الاختلافات في أنواع المؤسسات المستفيدة والشروط مثل المصنفات والأنساق ووجهة المواد التي تم الحصول عليها وما إلى ذلك.

استنساخ المصنفات

100. سهّلت الدول الأعضاء بشكل عام استنساخ المصنفات لأغراض التعليمية والبحثية من خلال استثناء عام لنشاط النسخ الخاص أو السماح به من خلال استثناء تعليمي محدد في قوانين حق المؤلف الوطنية.

101. وذكرت معظم الدول الأعضاء أن حكم الاستثناء العام للنسخ الخاص يقترن عادة بنظام تعويض/مكافأة لأصحاب الحقوق، ولكن في بعض الأحيان قد لا يكون كذلك. وفي عدد قليل من البلدان، تجمع منظمات الإدارة الجماعية المكافآت المتأتية من نظام تعويض النسخ الخاص وتوزعها.

102. وناقشت بعض الدول الأعضاء إمكانية وضع معيار نوعي أو كمي لعمل النسخ الخاصة. وأعربت معظم الدول الأعضاء عن مخاوفها بشأن إساءة استخدام الاستثناء العام للنسخ الخاص، لا سيما عند تطبيق مثل هذا الحكم لغرض لا علاقة له بأنشطة التعليم.

103. وطلب عدد قليل من الدول الأعضاء إرشادات بشأن استراتيجيات الإنفاذ.

104. وأشارت بعض الدول الأعضاء إلى التحول المتزايد من المحتوى التماثلي إلى المحتوى الرقمي لأغراض التدريس في الفصول الدراسية.

وذكرت بعض الدول الأعضاء مسألة استخدام الأجهزة الرقمية الجديدة لنقل المواد خارج الفصول الدراسية، على سبيل المثال، من خلال التعليم الإلكتروني. وتساءلت عما إذا كان الاستثناء المحدد الموجود في العالم التماثلي سيطبق على هذه الاستخدامات الجديدة وكيف.

105. فعلى سبيل المثال، قد لا يسمح الاستثناء الذي يتيح عمل نسخ للاستخدامات التعليمية (سواء كنسخ خاص أو بموجب استثناء تعليمي محدد) بنقل هذه النسخ (أي بالبريد الإلكتروني إلى الطلاب) وإتاحتها عبر الإنترنت (نشرها على شبكة إنترنت، مثلاً)، لأن الاستثناء مخصص فقط لأعمال الاستنساخ. وفي هذه الحالات، قد تعدل الاستثناءات الوطنية للسماح باستخدامات التعليم عبر الإنترنت أيضاً - وربما تخضع لشروط وأجور مختلفة عن تلك المحددة للاستخدامات التعليمية العادية.

النفاز إلى المصنفات

106. حدد النفاز إلى المصنفات للأغراض التعليمية والبحثية خلال المناقشات كقضية متعددة الأوجه، مع التركيز على البيئة الرقمية المتغيرة بشكل خاص.

107. وذكرت بعض الدول الأعضاء وجود أحكام استثناء عامة في تشريعاتها الوطنية لحق المؤلف. وذكرت بعض الدول الأعضاء عدم وجود أحكام قابلة للتطبيق لتغطية النفاز إلى المصنفات للأغراض التعليمية والبحثية.

108. وأبرزت معظم الدول الأعضاء أن الأحكام موجودة في الغالب للنفاز إلى المصنفات المادية/التناظرية أو للنفاز إلى المصنفات النصية فقط. والنفاز إلى النسخ الرقمية غير مشمول في نطاق أحكام الاستثناء في معظم الدول

الأعضاء، أو على الأقل ليس هناك أي ذكر لاستثناء يغطي النسخ الرقمية.

109. وأشارت بعض الدول الأفريقية الأعضاء إلى وجود حكم مماثل في اتفاق بانغي.

110. وأشارت بعض الدول الأعضاء بالتحديد إلى تزايد الطلب على المواد الرقمية والمتاحة عبر الإنترنت في الفصول الدراسية، بينما أشار البعض الآخر إلى تسهيل النفاذ إلى المواد الرقمية والمواد عبر الإنترنت خارج مباني الفصل الدراسي من أجل تسهيل التعلم عن بعد.

111. وأشار عدد قليل من الدول الأعضاء إلى أن أحكام الاستثناء قد لا تكون الطريقة الوحيدة لتسهيل النفاذ. وقد تميز قوانين الدول بين الاستخدامات المجانية المسموح بها بموجب استثناء، والاستخدامات المدفوعة المسموح بها بموجب استثناء (مثل التراخيص الإجبارية) أو بموجب أشكال أخرى من التعويض (مثل النسخ الخاص)، والاستخدامات الخاضعة للترخيص والمكافآت.

112. وذكرت بعض الدول الأعضاء دور منظمات الإدارة الجماعية في تسهيل النفاذ المشروع إلى المصنفات المحمية بحق المؤلف، وكذلك استكشاف آليات الترخيص للمؤسسات التعليمية، بما في ذلك التراخيص الإجبارية.

تبادل المصنفات عبر الحدود

113. لا يوجد لدى معظم البلدان أي شرط استثناء محدد في تشريعاتها الوطنية الخاصة بحق المؤلف لتغطية التبادل عبر الحدود للأعمال للأغراض التعليمية والبحثية، باستثناء الأحكام المتعلقة بمعاهدة مراكش. ولذلك، ركزت

المناقشة في الغالب على اعتبارات المستقبل، وخاصة في البيئة الرقمية.

114. وأوضحت بعض الدول الأعضاء أن طلبات الحصول على مواد تعليمية من دول أجنبية نادرة من الناحية العملية، حتى الآن، بسبب الاختلافات اللغوية. ولكن حينما لا تكون اللغة عائقًا، أي في المناطق التي تتحدث اللغة نفسها، نظرت الدول الأعضاء في إنشاء آليات إقليمية كأداة مفيدة لتسهيل عمليات التبادل عبر الحدود للأغراض التعليمية والبحثية.

115. وناقشت بعض الدول الأعضاء ميزة تعزيز آلية الترخيص الجماعي لتغطية القضايا، بما في ذلك من خلال شبكة من منظمات الإدارة الجماعية أو منبر إقليمي.

116. وتساءلت الدول الأعضاء عن احتمال تضارب القوانين في حالة التبادل عبر الحدود. إذ يرى البعض أن حل النزاعات ممكن عبر أحكام التقاضي على أساس قانون البلد الذي توجد فيه المؤسسة (قانون بلد المنشأ). بل إن بعض الدول الأعضاء اقترحت إمكانية توضيح ذلك عن طريق صك دولي. واقترح عدد قليل من الدول الأعضاء وجود حاجة للتشريع في هذا المجال.

117. وأوصت بعض الدول الأعضاء بأن من المفيد سنّ تشريعات في هذا المجال لتغطية هذه القضايا، ورأى عدد قليل منها أن من المناسب توسيع أحكام معاهدة مراكش لتشمل أغراض التعليم عبر الحدود: أي نسخ يجري إعدادها وأتاحتها (أو إرسالها) بشكل قانوني لأغراض التعليم في البلد الذي تقع فيه المؤسسة، ويمكن النفاذ إليها من بلد آخر حيث يوجد الطلاب.

118. وقد طرح سؤال بشأن وضع المصنفات اليتيمة وفائدة النظر في قانون بلد المنشأ لمعالجة بعض القضايا المتعلقة بالمصنفات اليتيمة.

119. وبشكل عام، اعتبر تنوع الحلول لتغطية هذه القضايا العابرة للحدود موضوعًا مستمرًا للمستقبل. وأثير السؤال عما قد يحدث إن كان للبلدان حلول مختلفة لهذه القضايا.

المؤتمر الدولي

120. نظم المؤتمر الدولي كخاتمة لمرحلة تقصي الحقائق وجمع المعلومات المتوخاة في خطط عمل التقييدات والاستثناءات. وأتاح فرصة لتناول بعض القضايا، التي حددت خلال الندوات الإقليمية الثلاث بشأن التقييدات والاستثناءات التي عقدت في سنغافورة ونيروبي وسانتو دومينغو، على نطاق عالمي.

121. وافتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام لليويبو، هذا الاجتماع الذي استمر يومين، ونظم في 18 و19 أكتوبر 2019، وتناول المجالات المواضيعية الأربعة للندوات الإقليمية، أي المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية. (انظر المرفق الخامس، البرنامج).

122. وشارك في الاجتماع أكثر من 230 مشاركًا. وانضم إلى المناقشات ثمانية عشر من رؤساء ومقرري الندوات الإقليمية (من أصل 21)، إلى جانب 44 مشاركًا وخمسة خبراء (اثنان من خلال مقاطع فيديو مسجلة مسبقًا).

ملخص المناقشات في المؤتمر الدولي

123. شدد المدير العام لليويبو في كلمته الافتتاحية على أن مسألة التقييدات

والاستثناءات هي قضية رئيسية في أجندة الويبو. وذكر أن النقاش صعب لثلاثة أسباب رئيسية وهي: النهج المختلفة في الأنظمة الوطنية، والمستويات المختلفة لاعتماد التقييدات والاستثناءات، رغم وجود أوجه تشابه بين الدول الأعضاء، وأخيراً أن مجال حق المؤلف يعيش في فترة عملية تحول رقمي ضخمة. وكل مرحلة، أي الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، كانت عرضة لتغير جذري في العشرين سنة الماضية. وأشار المدير العام إلى أن نماذج المصنفات وعروض المحتوى وحتى وصف المصنفات قد تغير بالكامل. وهناك اضطراب كبير في سلسلة القيمة، بما في ذلك ظهور جهات فاعلة جديدة وأدوار جديدة. وسلط الضوء على القلق الذي قد يشعر به أصحاب المصلحة عند محاولتهم العمل في البيئة الجديدة. ووصف خطط العمل التي أقرتها الدول الأعضاء، وهي برنامجان مكثفان وحيويان يشتملان على دراسات مكثفة وأنشطة شاملة أخرى. وشكر جميع الخبراء وممثلي مكاتب حق المؤلف والمجموعة الواسعة من أصحاب المصلحة الذين شاركوا في تطوير خطط العمل. وقال إن المؤتمر الدولي فرصة لاستيعاب جميع الأنشطة المنجزة في خطط العمل للمضي قدماً. وفي النهاية، عرض المدير العام ثلاث أفكار على الدول الأعضاء لتنظر فيها عند المضي قدماً في مجال التقييدات والاستثناءات. أولاً، ونظراً لثراء نتائج خطط العمل، فالأمر متروك للدول الأعضاء للاستفادة من ذلك في سياق أنظمة حق المؤلف الوطنية الخاصة بها. وثانياً، أن التقييدات والاستثناءات جزء من التوازن الكامل للملكية الفكرية فيما يتعلق بالمصالح المتنافسة التي تحيط بالابتكار والإبداع. فببساطة، لا يمكن النظر في جزء واحد من المعادلة دون مراعاة الأجزاء الأخرى، بما في ذلك الجمهور المستهلك. وثالثاً، يمكن استخلاص

درس فيما يتعلق بالتعميم، كما حدث مع مشروعات لجنة التنمية. ويمكن لنظام حق المؤلف التشغيلي للويبو، بما في ذلك أنشطة المساعدة التقنية والمشورة التشريعية والبنية التحتية، أن يستخدم مخرجات خطط العمل. وهذه وسيلة للاستمرارية، إذ لا ينبغي ترك المخرجات على رف النسيان. وتمنى المدير العام لجميع المشاركين في المؤتمر مناقشة مثمرة ونافعة.

124. وقدمت أمانة الويبو ملخصًا موجزًا للندوات الإقليمية بناءً على المعلومات المقدمة أعلاه (انظر التقرير المفصل من الفقرات 4 إلى 119 أعلاه).

125. وإضافة إلى ملخص الندوات الإقليمية، قدم بعض الرؤساء والمقررين وجهات نظرهم بشأن هذه الاجتماعات.

نظرة عامة على ندوة سنغافورة

126. أشارت السيدة ريبيتا بونا (مندوبة من جزر كوك) إلى المنهجية التي اتبعت في ندوة سنغافورة لإجراء المناقشات. فقد أتيحت الفرصة لكل دولة عضو للتحديث. وذكرت الجمهور بأن الصمت في منطقة جنوب المحيط الهادئ قد يعني الكثير من الاحتمالات. وإحدى القيود في تطوير المناقشات الشاملة هو خبرة المندوبين. فلا أحد يتقن المستوى ذاته في مجالات المناقشة الأربعة، أي المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والتعليم والبحث. وأقرت بالدور القيم للمراقبين، لا سيما فيما يتعلق بدعم النقاش بشأن التعليم والبحث. وفيما يتعلق بالحفاظ على المكتبات، أشارت إلى تضمين استثناءات في قوانين دول جنوب المحيط الهادئ. وإضافة إلى ذلك، تحمي البلدان التي لديها قوانين سجلات عامة هذه المرونة أيضًا. وأشارت إلى أن دولة

واحدة فقط لديها مرونة تسمح بالإنفاذ الرقمي. وأن لمعظم البلدان استثناءات تسمح بعمل نسخ تماثلية قصيرة من المصنفات، وقد أبلغت تلك البلدان عن حالة تردد في السماح بنسخ في أنساق أخرى إذ صيغت القوانين بمصطلحات فضفاضة التعريف. ولا توجد أحكام تسمح باستخدامات المكتبات عبر الحدود. وأشارت إلى أن جامعة جنوب المحيط الهادئ استفادت من الإنفاذ إلى المصنفات عبر الحدود، رغم أن القانون لا ينص على استثناءات في هذا الصدد. ورأت أن من المستحسن إجراء مراجعة تشريعية. وأشارت إلى الحاجة إلى تقديم إرشادات بشأن تفسير بعض الاستثناءات. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تشير الاستثناءات لعمل نسخ قصيرة لفصل واحد أو 10 في المائة من المصنف، من بين احتمالات أخرى. وذكرت أن الاستثناءات التي تسهل التعليم عن بعد عبر الإنترنت غير موجودة. وأن هناك حاجة إلى أحكام واضحة تسمح لدور المحفوظات بالقيام بأنشطة الحفظ. وفي منطقة جنوب المحيط الهادئ، وضعت دولة واحدة فقط استثناءات تسمح برقمنة المصنفات التناظرية لأغراض الحفظ. وأشارت إلى المخاطر المتزايدة التي يسببها تغير المناخ، ولا سيما فيما يتعلق بتدهور السجلات الورقية في المحفوظات والوثائق المتعلقة بالمعارف التقليدية. وأشارت إلى أن الأنشطة العابرة للحدود بين دور المحفوظات تسترشد بالفرع الإقليمي للمحيط الهادئ للمجلس الدولي للأرشيف (PARBICA)، وهي منظمة مهنية تضم دور محفوظات حكومية ومؤسسات وجمعيات محفوظات غير حكومية وأفراداً يمثلون العديد من الأمم والدول والأقاليم في شمال وجنوب المحيط الهادئ. وفيما يتعلق بالمتاحف، أشارت إلى أن ثلاث دول فقط سمحت لهذه المؤسسات بالحفاظ على القطع الأثرية. واستشهدت بحالة إحدى البلدان التي

توجد قطعها الأثرية في متاحف بلدان أخرى في المحيط الهادئ أو في أوروبا. ورأت أن رقمنة تلك القطع الأثرية، إذا أمكن، سيتيح النفاذ إلى النسخ الرقمية في ذلك البلد. وفيما يتعلق بالخطوات المقبلة، أشارت إلى الحاجة إلى مراجعة تشريعية تشمل التقنيات الجديدة والرقمنة. وشددت على ضرورة تطوير تكوين الكفاءات والوعي العام. وأكدت على الحاجة إلى معالجة آثار تغير المناخ، لا سيما فيما يتعلق بالحفاظ على المعارف التقليدية الموجودة في المكتبات ودور المحفوظات.

نظرة عامة على ندوة نيروبي

127. قالت السيدة دورا ماكوينجا سالامبا (مندوبة من ملاوي) إن ندوة نيروبي شهدت تحقيق توافق في الآراء بشأن الحاجة إلى معالجة التقييدات والاستثناءات في التشريعات الوطنية، لا سيما تلك القوانين التي لم تكيف بشكل كافٍ مع التكنولوجيا الجديدة والقضايا الناشئة. وسلطت الضوء على زاوية نقاش مثيرة للاهتمام بشأن التحديات البيئية، كمثال. وذكرت أن التقييدات والاستثناءات تغطيها القوانين الوطنية المتعلقة بالاستخدام الخاص والمكتبات ودور المحفوظات والتعليم والبحث، إلا أن هناك القليل جدًا أو لا شيء بشأن المتاحف. وأشارت إلى أن التقييدات والاستثناءات ينبغي أن تكون أكثر تحديدًا فيما يتعلق بالحفظ والرقمنة والنفاذ. وينبغي السماح بالنسخ الخاص في البيئة الرقمية ولكن مع تدابير ورقابة، على سبيل المثال، من خلال تطبيق الرسوم في حال عدم إمكانية التحكم الكامل في النسخ على نطاق واسع. وينبغي أن يكون الترخيص خيارًا صالحًا في حال لم تكن التقييدات والاستثناءات خيارًا ممكنًا. ويمكن أن تساعد منظمات الإدارة

الجماعية في تسهيل النفاذ إلى المصنفات المحمية بحق المؤلف. وينبغي إنشاء هذه المنظمات في البلدان التي لا توجد فيها منظمات إدارة جماعية، وتعزيزها إن وجدت. وينبغي معالجة التبادل عبر الحدود بالطرق الإقليمية أو الدولية والتعاون الدولي. وأشارت إلى موضوع آخر ينبغي تناوله وهو استخدام المصنفات اليتيمة أو غير المنشورة. وأنّ على المرء أن يضع في الاعتبار أن القوانين الأخرى، بخلاف حق المؤلف، والسياسات وحتى العوامل السياسية يمكن أن تؤثر على النفاذ إلى المصنفات المحمية بحق المؤلف واستخدامها. ورأت أن من الضروري النظر إليها. وذكرت أن البلدان بحاجة إلى تقييم بيئاتها من أجل تحديد التقييدات والاستثناءات الخاصة بها. وأن الشيء الوحيد الذي كان واضحًا في ندوة نيروبي هو غياب دليل على أن المستخدمين قد مُنعوا من استخدام التقييدات والاستثناءات في قوانينهم الوطنية. وينبغي مراعاة الاستخدامات عبر الحدود لدور المحفوظات خاصة فيما يتعلق بأرشفات ما قبل الاستعمار. وينبغي أن تنص القوانين الوطنية على استثناءات فعالة للاستخدامات عبر الإنترنت لأغراض التعليم والبحث. ويمكن أن يشمل ذلك تغيير النسق أو التكييف. وهناك حاجة لأنشطة توعية بشأن التقييدات والاستثناءات في الإقليم. وأقرت السيدة سالامبا بالمساهمة الهامة للدراسات التي أعدها الخبراء في الندوة، وكذلك مشاركة المنظمات غير الحكومية.

نظرة عامة على ندوة سانتو دومينغو

128. وأشار السيد ريجان أسغارالي (مندوب من ترينيداد وتوباغو) إلى أن أهم مسألة طرحت في ندوة سانتو دومينغو هي ضرورة إعفاء بعض الاستخدامات عبر الإنترنت بموجب التعامل

العادل، بما في ذلك الاستنساخ للتعليم أو للاستخدام الشخصي. وأشار إلى الحاجة إلى أحكام متخصصة للحفاظ من قبل المكتبات ودور المحفوظات. وفيما يتعلق بالمتاحف، شدد على أن قلة قليلة من البلدان لديها أحكام خاصة بهذه المؤسسات في قوانينها الوطنية. ولاحظ أن هناك الكثير من الالتزام بالسماح بأنشطة الحفاظ في الأطر التشريعية، ولكن استراتيجيات الصون محدودة في الممارسة العملية لمؤسسات التراث الثقافي. وينبغي اتخاذ تدابير الحفاظ قبل أن تصبح المصنفات هشة، وليس بعد ذلك. وأشار إلى أن تغير المناخ يشكل مصدر قلق كبير في منطقة البحر الكاريبي. فالأعاصير، على سبيل المثال، شكلت خطراً كبيراً على المصنفات القيمة. وأكد أن أنشطة الحفاظ ينبغي أن تكون مصحوبة بإمكانية نشر المصنفات المحفوظة. وفيما يتعلق بالتعليم والبحث، أشار إلى أن النفاذ عبر الإنترنت إلى المواد المحمية بحق المؤلف مسموح بموجب قوانين بضعة بلدان في منطقة الكاريبي. وأشار إلى أن جامعة ويست إنديز ومختلف فروعها في منطقة الكاريبي لديها نفاذ واسع إلى المصنفات عبر الإنترنت. وسلط الضوء على أن القوانين تسمح بالاستخدام الخاص، لكن الأحكام لا تقدم تفاصيل بشأن الكميات التي يمكن نسخها. ويمكن السماح بالنفاذ من خلال التطبيق المشترك للأحكام المتعلقة بالاستخدام الخاص والاستخدامات التعليمية. وفيما يتعلق بالأنشطة العابرة للحدود، أشار إلى أن وكالة منظمات حقوق الاستنساخ في منطقة البحر الكاريبي (CARROSA) سهلت تلك الاستخدامات، فقد قدمت الوكالة تراخيص لمستخدمي المنشورات المصورة والنصية المحمية بحق المؤلف. وأشار إلى أن أنشطة المحفوظات عبر الحدود مسموحة على ما يبدو بموجب استثناءات في ثلاثة بلدان فقط في منطقة

البحر الكاريبي. وفيما يتعلق بتكوين الكفاءات، شدد على الحاجة إلى رفع مستوى الوعي بين المستفيدين من الاستثناءات من خلال تطوير تدريب أمناء المحفوظات على استخدام المصنفات اليتيمة، على سبيل المثال. وأخيراً، بالنسبة للمضي قدماً، أكد السيد أسغارالي أن: "1" الترخيص قد يوفر نظاماً مرناً للترخيص الفردي في منطقة الكاريبي، ومن الأمثلة المثيرة للاهتمام التراخيص التي تسمح بأنشطة جامعية متعددة في منطقة الكاريبي؛ "2" وأن هناك حاجة إلى إصلاح قانوني خاصة فيما يتعلق بالحفظ الرقمي والاستخدامات عبر الحدود؛ "3" وأن بإمكان المتاحف الاستفادة من أنظمة التراخيص المفتوحة المطبقة في حالة الأغراض التجارية؛ "4" وأن هناك حاجة لتكوين الكفاءات، ويشمل ذلك مجموعة من الأنشطة مثل تدريب أمناء المحفوظات ودعم منظمات حقوق الاستنساخ التصويري وتعزيز تطوير صناعة النشر لتمويل مشاريع الرقمنة.

نقاط هامة ذكرها الخبراء

129. استكمل الخبراء الخمسة المشاركون، وهم الدكتور كروز والدكتور يانيف بنهامو والدكتورة راكيل خالباردير، الحاضرين في المؤتمر، والدكتور دانيال سينج والدكتور ديفيد سوتون، من خلال مقاطع فيديو مسجلة مسبقاً، وجهات النظر السابقة.

130. وقدم الدكتور بنهامو مثالين نموذجيين لاعتبارات حق المؤلف. المثال الأول هو التقاط الصور من قبل الزائرين داخل مباني المتحف، إذ يوجد عدم يقين قانوني فيما يتعلق بمسؤولية المتحف، حينما ينشر الزوار الصور على وسائل التواصل الاجتماعي. والمثال الثاني هو مسألة الحفظ. وذكر الدكتور بنهامو أن الحفظ هو عماد

مؤسسات التراث الثقافي والصالح العام، واستشهد ببعض الأحداث الدرامية المتعلقة بمؤسسات التراث الثقافي، ومنها حريق المتحف الوطني في البرازيل عام 2018 الذي دمر 90 في المائة من مجموعة المتحف، ونشب حريق في هوليوود عام 2008 دمر 40 ألف فيلم أصلي و500 مصنف موسيقي أصلي، بما في ذلك عروض أريثا فرانكلين وتشاك بيري. وأكد أن قضية الحفظ ستصبح أكثر إلحاحًا بسبب تغير المناخ والكوارث الطبيعية، فقد تفقد متاحف بعض البلدان مجموعتها بالكامل إذا لم تقم بأنشطة الحفظ قبل هذه الأحداث. وفي البداية، ذكر الدكتور بنهامو أن المصنفات التي تحتفظ بها متاحف قد تختلف من حيث حالة حق المؤلف، بدءًا من المصنفات المحمية بحق المؤلف، وتلك الموجودة في الملك العام والمصنفات غير المحمية بحق المؤلف، وأضاف أن قضايا حق المؤلف ستكون وجيهة فقط إن وقع عمل معين ضمن نطاق حماية حق المؤلف. وذكر أيضًا أن متاحف ليست من مستخدمي الأعمال المحمية بحق المؤلف فقط (عند عمل نسخ لأغراض الحفظ، على سبيل المثال)، ولكنها أيضًا منشئ ومالك لحق المؤلف (فعلى سبيل المثال، قد تكون فهارس المعارض التي ينتجها متحف ما بحد ذاتها عملاً محميًا بحق المؤلف أو عند إنشاء قواعد بيانات عبر الإنترنت). وإن افترضنا أن المتحف مستخدم للعمل المحمي بحق المؤلف، وأراد القيام بالعديد من الأنشطة مثل الحفظ أو إضافة المصنفات المحمية الأخرى ذات الصلة إلى المعرض أو منح النفاذ عبر الإنترنت أو إنشاء معلومات بشأن أنشطته، فإنه يحتاج إلى إذن من مؤلفي المصنفات الموجودة مسبقًا، ما لم تسمح هذه المصنفات بالاستثناءات. ويمكن أن تكون هذه الاستثناءات استثناءات محددة للمتاحف أو

استثناءات عامة، مثل الاستثناءات للأغراض التعليمية والاستخدام الخاص وما إلى ذلك. واستخلص من الندوات الدراسية الثلاث العبر التالية: "1" توجد مخاوف مهمة بشأن الحفظ والتواصل. ولم تشارك المتاحف في أنشطة معينة لتجنب المشكلات القانونية ولكن أيضاً بسبب نقص الموارد. والاتصالات الرقمية هي حقيقة واضحة يتم تجاهلها "كالفيل في غرفة صغيرة". ويشمل ذلك المعارض والفهارس على الإنترنت. واستشهد بالمثل الافتراضي لبلد في الاتحاد الأوروبي أقام معرضاً للقطع الأثرية الأفريقية. وربما رغب البلد الأفريقي الأصلي منشأ تلك القطع الأثرية في النفاذ الرقمي إلى المعرض المذكور. "2" معظم البلدان لا تملك استثناءات محددة للمتاحف. والمتاحف لا تستفيد من التشريعات القليلة التي تقدم استثناءات محددة للمؤسسات الثقافية كتلك التي تستفيد منها دور المحفوظات، رغم أنها مكلفة بمهام وأنشطة مماثلة (الحفاظ على المجموعات والإقراض عبر الحدود ومعالجة المصنفات اليتيمة والنفاذ إلى المجموعات من قبل القيمين والعلماء). ويمكن أن تستفيد المتاحف، على الأقل فيما يتعلق بأنشطة مماثلة - كالحفظ أو استخدام المصنفات اليتيمة أو توفير النفاذ للباحثين أو الإقراض عبر الحدود - من نفس الاستثناءات في القوانين الوطنية. وأشار إلى أنه حتى في حالة وجود استثناءات، فهناك نقص في الوعي والإرشاد في المتاحف. ففي أرض الواقع تختلف الاستثناءات بشكل كبير من ولاية قضائية إلى أخرى، فيما يتعلق بالمستفيدين ونطاق الاستخدام وشروطه. وينطبق الأمر نفسه على حلول الترخيص. وطرح الدكتور بنهامو الأسئلة التالية: كيف يتم رفع مستوى الوعي بين المتخصصين في المتاحف في كل بلد؟ هل الاستثناءات الخاصة بالمتاحف مرغوبة،

وإذا كان الأمر كذلك، فما نوع الاستثناءات المحددة؟ "3" ومن بين جميع الموضوعات، برزت قضايا حساسة ينبغي معالجتها عالمياً أو إقليمياً على الأقل، وعلى المستوى الوطني كذلك، مثل مسائل عبر الحدود وإدراج المصنفات الرقمية والمصنفات اليتيمة (خاصة فيما يتعلق بالمجموعات المقسمة). وهناك قضايا أخرى تستحق الاستكشاف، مثل التنازل عن الاستثناءات بموجب الاتفاقيات التعاقدية والآثار المترتبة على الترخيص الجماعي الموسع.

131. ولخص الدكتور سوتون النقاط الرئيسية التي ناقشتها الندوتان الإقليميتان في نيروبي وسانتو دومينغو. وبدأ بالتشديد على الطبيعة الخاصة للمحفوظات كقطع فريدة من التراث الثقافي. وذكر أن كل عنصر أرشيفي فريد من نوعه وأن كل مجموعة أرشيفية فريدة أيضاً، وفي بعض الأحيان، تكون المحفوظات ضعيفة وهشة وذات قيمة عالية في ذات الوقت. وقال إن هذه الطبيعة الخاصة للمحفوظات لها آثار عميقة على كيفية معالجة مسائل حق المؤلف لخدمات المحفوظات. والنقطة الثانية، وهي مقبولة عموماً وغير مثيرة للجدل، هي أن الاستثناءات الخاصة بالحفاظ على عناصر التراث الثقافي هي موضوع رئيسي لدور المحفوظات. وأكد أن نسخ الحفظ في المحفوظات لا ينبغي أن تكون ردة فعل فقط لأن المحفوظات فريدة من نوعها. وينبغي أن يكون هناك عنصر تنبؤ وتوقع في اختيار العناصر للحفظ قبل تلفها أو تدميرها. وأشار إلى بعض المجالات الأخرى ذات الأهمية الخاصة للمحفوظات. وعلى رأس هذه القائمة مسألة المصنفات اليتيمة. فضمن مجموعة محفوظات واحدة، لا سيما في حالة مجموعات المراسلات، قد يكون هناك آلاف من أصحاب حق المؤلف، وقد يصعب تتبع معظمهم. وسيحتاج أمناء المحفوظات والمستخدمون إلى

المساعدة والإرشاد بشأن كيفية التعامل مع المصنفات اليتيمة. وذكر مجالاً هاماً آخر وهو استخدامات المحفوظات عبر الحدود. وأشار إلى فكرة المجموعات المقسمة، وأوضح أنه رغم أن العناصر والمجموعات الأرشيفية فريدة من نوعها، يمكن تقسيم أساس أرشيفي معين (مجموعة من الوثائق ذات الأصل أو الخصائص المشتركة) بين أكثر من مؤسسة وأكثر من بلد واحد، وبالتالي يمكن تطبيق أكثر من نظام حق المؤلف. وظهر هذا الجانب المعين، المتعلق بالقضايا العابرة للحدود، بشدة خلال المناقشات بشأن حق المؤلف والمحفوظات. وقال إن معارض المحفوظات هي أيضاً نشاط أرشيفي آخر ينبغي مراعاته، ويمكن أن يندرج أيضاً ضمن القضايا العابرة للحدود عندما يشمل هذا النشاط محفوظات تغطيها أنظمة حق المؤلف المختلفة. ويجري النظر في رقمنة المحفوظات في عدد من السياقات المختلفة. وأكد الدكتور سوتون أهمية ذلك في سياق الحفظ. وناقش الحاجة إلى الرقمنة في سياق إتاحة المجموعات الأرشيفية على الإنترنت والتحديات التي تواجهها. فقد ظهرت مسألة المجموعات الأرشيفية المتوفرة على المحطات كمجال ذي صلة ينبغي النظر فيه. وظهرت أيضاً مسألة مسؤولية أمناء المحفوظات والحاجة إلى التخفيف من هذه المسؤولية كموضوع مثير للقلق خلال المناقشات في الندوات الإقليمية، ويرجع ذلك أساساً إلى أن أمناء المحفوظات يتخذون قرارات بشأن المصنفات اليتيمة وغيرها من المجالات غير الواضحة من مسؤوليات حق المؤلف. ولذلك، فإن أمناء المحفوظات أو المؤسسة التي يمثلونها معرضون للخطر عند تفسير أمناء المحفوظات للتشريعات. ولا شك أن أمناء المحفوظات يعملون للصالح العام ويحاولون خدمة الحفاظ على التراث الثقافي. ولذلك، فإن بعض التدابير التي تعترف

وتسعى إلى الحد من تعرض أمناء المحفوظات للمسؤولية ستكون موضع ترحيب كبير. وأخيراً، أشار الدكتور سوتون إلى مسألة المصطلحات. وشدد على أن المجموعات الأرشيفية لا تقتصر فقط على المؤسسات التي تُعرف بدور المحفوظات، ولكن يمكن العثور عليها في المتاحف والمكتبات والعديد من المؤسسات الأخرى أيضاً. وبالتالي من المهم في سياق الاستثناءات والتقييدات عدم استخدام مصطلح دور المحفوظات كما لو كانت المؤسسات الوحيدة التي تنطبق عليها الاستثناءات والتقييدات.

132. وذكر الدكتور كروز أن المكتبات ودور المحفوظات أساس لطبيعة حق المؤلف وهيكله. وتشارك هذه المؤسسات في مهمة مماثلة لحق المؤلف فيما يتعلق بالإنفاذ إلى المصنفات واستخدامها. وبناءً على مشاركته في الندوات الإقليمية الثلاث، قدم استنتاجاته الرئيسية الثلاثة التالية: "1" لدى معظم البلدان استثناءات للمكتبات ودور المحفوظات (رغم أن العديد من البلدان تفتقر إلى المواد المتوفرة، وغالبًا ما تكون الأحكام غير كافية)؛ "2" وارتكزت المناقشات على بعض الموضوعات المألوفة وكان الحفظ ونسخ البحث هو الاستثناء الأكثر بروزًا. ويمكن للبلدان فعل المزيد بشأن مواضيع أخرى، مثل التحايل على التدابير التقنية للحماية والمصنفات اليتيمة والنفاز إلى النسخ الرقمية في محطات مخصصة؛ "3" سن القوانين أبرز وجود اتجاهات إقليمية. وأشار إلى انتشار القانون البريطاني في المستعمرات السابقة: بعض الدول الأفريقية والولايات المتحدة الأمريكية وبعض دول الكاريبي وسنغافورة وأستراليا. ورغم هذه الاتجاهات، طلبت الدول الأعضاء إرشادات إضافية. ويتلخص ما سبق في كيفية تقديم التوجيه بشأن التقييدات

والاستثناءات بشكل جماعي من اللجنة. وأشار إلى وجود ثلاثة أنواع مختلفة من الحالات في الدول الأعضاء، وهي: "1" البلدان التي ليس فيها استثناء لفائدة المكتبات أو دور المحفوظات؛ "2" تلك التي لديها قوانين عامة جداً دون تحديد استثناءات لتلك المؤسسات؛ "3" تلك التي لديها استثناءات محددة تركز على نشاط أو خدمة المؤسسة، بما في ذلك البيانات والبحث والحفظ. وتضمنت هذه الاستثناءات معالم تفصيلية مثل من وماذا وكيف والتنظرية أو الرقمية وما إلى ذلك. واستعرض الدكتور كروز بعض النتائج المهمة من دراسته. فعلى سبيل المثال، 28 دولة عضو ليس لديها استثناء للمكتبات، و13 (أو 46%) منها في أفريقيا. وبالمثل، فإن 31 دولة عضو لديها قانون عام لا ينطبق على أي نشاط مكتبات معين، و14 (أو 45%) منها في أفريقيا. ومن بين البلدان التي لديها استثناءات محددة لأنشطة معينة، عديدها لديها قوانين متجذرة في النظام القانوني البريطاني أو في الأنظمة الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي أو اتفاقية بانغي. واختتم الدكتور كروز عرضه بثلاث ملاحظات: "1" تركزت معظم المناقشات على الحفظ؛ "2" كان تسهيل النفاذ محلياً وعبر الحدود ذا أهمية رئيسية؛ "3" يتعين على اللجنة حل بعض الأسئلة، مثل: ما هو التوجيه المطلوب؟ ما الذي سيعود بأكبر فائدة لكل دولة عضو؟ هل هناك حاجة إلى أداة محددة لإعادة هيكلة القانون؟ أو ربما شيء أكثر عمومية؟ ماذا عن بعض العناصر المفاهيمية، مثل التجاوزات التعاقدية وعبر الحدود؟ وأكد أن أي استثناء للمكتبات لا ينطبق على مختلف المصنفات في المجموعات ولا يسمح بالتقنيات الرقمية من المرجح أن يصبح قديماً فور إقراره.

133. وأشار الدكتور دانيال سينغ إلى أن أهمية التعليم والبحث أمر بديهي. فالتعليم سيترك إرثاً للجيل القادم ولصالح الإنسانية الأكبر. وقد أخذ ذلك في الاعتبار في إعلان حقوق الإنسان واتفاقية برن. إذ تضمنت الأخيرة أحكاماً مفتوحة ومرنة ومحايدة من الناحية التكنولوجية. واستناداً إلى مشاركته في ندوة سنغافورة، أشار إلى أن البلدان لديها تشريعات متنوعة. فقد استخدمت بعض البلدان مواطن المرونة الوطنية للاستخدامات التناظرية والرقمية، لكن البعض الآخر قصر التقييدات والاستثناءات الوطنية على نسخ النسخ فقط، ووفر حدوداً نوعية وكمية وقيّد النسخ المتعددة وحدّ النسخ كي لا تمتد إلى الاستخدامات الرقمية، ولا تتضمن الترجمات أو التحوير، أو أخفق في مراعاة التقنيات الجديدة أو أنشطة الفصول الدراسية عبر الإنترنت. وأشار إلى أن التعليم الحديث قد انتقل إلى مرحلة التعلم الذاتي، وأن الرقمنة والتكنولوجيا سمحت بالتعلم الفردي الذاتي. وقد أعادت بعض البلدان مواءمة استثناءاتها مع شرط الاستخدام العادل للولايات المتحدة والذي اعتمد على اختبار من أربعة عوامل. وقد تناولت عملية إعادة التنظيم هذه طرقاً متنوعة لاستخدام المواد التعليمية واعتمدها بعض الدول الأعضاء، في كل من الولايات القضائية للقانون المدني والقانون العام. ولضمان فعالية جيدة، ينبغي أن تخضع التقييدات والاستثناءات لاعتبارات إضافية، بما في ذلك التشريع لتسهيل الترخيص من قبل منظمات الإدارة الجماعية لأغراض التعليمية والبحثية وإمكانية تجاوز التقييدات والاستثناءات من خلال العقود وحماية الملاذ الآمن للمؤسسات التعليمية والبحثية (ووكلائها) والأحكام المتعلقة بالاستثناءات والتدابير التقنية للحماية وإدارة المعلومات.

وأشار الدكتور سينغ إلى أن ندوة سنغافورة، شهدت مناقشة موجزة للاستخدام التعليمي والبحثي عبر الحدود لمعاهد التعليم العالي في المقام الأول، واستخدام الموارد المتاحة بسهولة عبر الإنترنت مع عدم وضوح التأليف والملكية وشروط الترخيص والقوانين المعمول بها ومرافق أو بدائل للتعليم في الفصول الدراسية ومنظمات الإدارة الجماعية والتراخيص عبر الحدود. وأشار إلى أن مبادرات مختلفة اقترحت لمعالجة الحالة غير المتكافئة لقوانين حق المؤلف فيما يتعلق بالتكنولوجيات الجديدة والتعليم والبحث، بما في ذلك إعادة صياغة المادة 10(2) من اتفاقية برن أو معاهدة مقترحة بشأن الأنشطة التعليمية والبحثية. وذكر الدكتور سينغ الجمهور بأن الأمر متروك للدول الأعضاء لمراجعة وتنقيح قوانين حق المؤلف الخاصة بها.

134. وأشارت الدكتورة خالباردير إلى ملاحظاتها في ندوتي نيروبي وسانتو دومينغو. وأشارت إلى أن: "1" التقييدات والاستثناءات جزء أساسي وجزء لا يتجزأ من توازن قوانين حق المؤلف؛ "2" وأن المصلحة العامة الأساسية للتعليم والبحث قد تم تضمينها في اتفاقية برن منذ صياغتها الأولى؛ "3" وينبغي أن تدمج القوانين الوطنية التقييدات والاستثناءات بحيث تستجيب لاحتياجات التدريس عبر الإنترنت. ويمكن معالجة نطاق هذه الاستثناءات والتقييدات بشكل أفضل على المستوى الوطني بناءً على اللغة الخاصة بالبلد والنشر والأسواق الموسيقية والسمعية البصرية والتعليم والبنية التحتية لإدارة الجماعية، وما إلى ذلك. وشددت على أن التقييدات والاستثناءات لا تعني دائماً الاستخدام المجاني. ويمكن أن تساعد مجموعة من الاستثناءات المجانية مع مخططات قانونية مدفوعة الأجر (مثل التراخيص الإلزامية) في تطوير الحلول. والترخيص الطوعي مسألة

أساسية. ويمكن أن يتم بشكل فردي أو من خلال الترخيص الجماعي. ومع ذلك، فإن تطوير أنظمة الترخيص لا يجري بشكل متساوٍ في بلدان مختلفة. وسلطت الضوء على أن هيئات الترخيص تحاول إيجاد حلول على المستوى العابر للحدود. وتتضمن الحلول تمديد التراخيص لفروع الجامعات، وحساب الرسوم على أساس عدد الطلاب وليس على المناطق، وتطبيق الخيال الإقليمي فيما يتعلق بالمكان الذي حدثت فيه الاستخدامات. وتواجه التراخيص الفردية المباشرة بعض التحديات لا سيما فيما يتعلق بالاستجابة في الوقت المناسب والتسعير والنفاز. وقد يكون الترخيص الجماعي (أي الترخيص الشامل للمخزون) أكثر كفاءة. وشددت على أهمية عدم الخلط بين التقييدات والاستثناءات والانتهاكات. فالمصلحة العامة وراء الاستثناءات والتقييدات لأغراض التدريس هي نفسها بغض النظر عما إذا كان التدريس والبحث يتمان في الصف أو عبر الإنترنت. وقريباً لن تكون هناك طريقة للتمييز بينهما. ويمكن تطبيق شروط/تقييدات مختلفة وأنظمة مكافآت على استخدامات التدريس في الصف وعبر الإنترنت، لأن التأثير في الأسواق مختلف فيما يتعلق بالاستخدامات في الصف أو عبر الإنترنت. كما أن النفاذ إلى الثقافة والتعليم يعتمد على التقييدات والاستثناءات. وأشارت الدكتور خالباردير إلى السبل التي يمكن أن تساعد بها الويبو، ولا سيما في معالجة المسألة العابرة للحدود للتغلب على الإقليمية (فلا يمكن قصر الاستخدامات على الإنترنت على الحدود الإقليمية)، ومسألة تطبيق التقييدات والاستثناءات فيما يتعلق بالتدابير التقنية للحماية والحاجة إلى تجنب التجاوز التعاقدية للاستثناءات والتقييدات (عند وجود مبررات،

ينبغي أن تطبق التقييدات والاستثناءات بشكل (إلزامي)، وقضايا المسؤولية، وأخيراً، توفير إرشادات مفصلة (وأمثلة وطنية) للمشرعين الوطنيين بشأن التقييدات والاستثناءات للتعليم والبحث.

تقاطع حق المؤلف مع الأنظمة القانونية الأخرى

135. ختاماً، قدم الدكتور فوميتيو لمحمة عامة عن تقاطع حق المؤلف مع الأنظمة القانونية الأخرى. وأشار إلى مسألة النفاذ إلى المعلومات المحمية أو غير المحمية بحق المؤلف وأشار إلى أن القوانين الأخرى - بخلاف قوانين الملكية الفكرية - من المرجح أن تمنع أو تعقد أو تسهل النفاذ إلى المعلومات المذكورة أو إعادة استخدامها. أي أن التشريعات الأخرى أو القواعد القانونية الأخرى تساهم، إلى جانب حق المؤلف، في تنظيم النفاذ إلى المعلومات. ولذلك، سلط الضوء على أهمية اتخاذ وجهة نظر واسعة عند معالجة مسألة النفاذ، وبالتالي، إعادة استخدام المعلومات، لا سيما في سياق أنشطة المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية. وأشار إلى تشريعات الأمن العام أو سرية الحماية، واستشهد بقضية محكمة العدل الأوروبية المتعلقة بالمصورة إيفا ماريبا باينر. وأشار إلى التشريع الخاص برموز الدولة، وأخيراً، إلى التشريع المتعلق بقضايا التراث الثقافي، الذي تناول قضايا النفاذ والحفظ. وفيما يتعلق بالنفاذ، أشار إلى أن السلع الثقافية يمكن النفاذ إليها بحرية إذا كانت في الملك العام، مثل الاستكشاف والتشاور لأغراض تاريخية أو علمية أو تقنية. ومع ذلك، فقد تحد قوانين التراث الثقافي من استنساخ أو بيع أو تصدير هذه السلع، مع مراعاة حماية خاصة. وفيما يتعلق بالصون أو الحفظ، أوضح أن

بعض القوانين أوكلت للمكتبات والمتاحف مهمة صون وحفظ وتطوير التراث الثقافي والمواد الأخرى. وهناك تفويضات مماثلة في القوانين المتعلقة بدور المحفوظات وتطبق الاستثناءات فقط في حالة المحفوظات الخاصة والمحفوظات التي تحتوي على بعض المواد المحمية بسبب الأمن الوطني والأمن العام والبيانات الشخصية وما إلى ذلك. ومع ذلك، تحظر بعض القوانين الاستنساخ التجاري لوثائق المحفوظات ونشرها واستخدامها لأغراض تجارية. وأشار إلى التداخل مع أحكام الإيداع القانوني. واستشهد بتوجيه الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا (UEMOA) لعام 2018 الذي ينسق الإيداع القانوني للوثائق السمعية البصرية التي تنص على قواعد حفظ الوثائق الصوتية والسمعية البصرية والسينمائية والوسائط المتعددة. ويسمح نفس التوجيه باستشارة المستند للأغراض التعليمية والتدرسية والبحثية. وتنص بعض القوانين الوطنية على أن الغرض من الإيداع القانوني هو السماح باستشارة الببليوجرافيات الوطنية وتكوينها ونشرها. وفيما يتعلق بمعلومات القطاع العام، شدد على أن دستور العديد من البلدان يعترف بالحق في النفاذ إلى هذه المعلومات. ولدى بعض البلدان الأخرى تشريعات محددة مصممة لضمان الحق في النفاذ الحر والمفتوح إلى المعلومات ومنح امتيازات مماثلة لتلك الخاصة بحق المؤلف أو حتى إنشاء استثناء أو تقييد حقيقي لحق المؤلف، مثل استثناء الهيئات المسؤولة عن إدارة الشؤون القانونية للإيداع للسماح باستشارة العمل من قبل الباحثين، أو استنساخ مصنف، على أي وسيلة وبأي عملية، عندما يكون هذا الاستنساخ ضرورياً لمجموعة أو نشاط حفظ. وأشار إلى التكامل الذي يمكن أن تقدمه التشريعات الخاصة بالمصنفات

اليتيمة في هذا الصدد. ويبدو أن معلومات القطاع العام لها معاملة مختلفة في بعض التشريعات. وذكر أن السماح باستخدام وإعادة استخدام معلومات القطاع العام، في الحالات التي تخول الدولة فيها الحقوق، يستدعي ألا يوفر القانون حقوق الملكية للموظفين والأفراد الآخرين. وفي ملاحظاته الختامية، أكد الدكتور فوميتيو أن: "1" بعض القوانين التي تتدخل في أحكام حق المؤلف بشأن مسألة النفاذ إلى المعلومات وإعادة استخدامها يمكن أن تكمل بشكل صحيح أوجه القصور في هذه الأحكام؛ "2" القوانين التي ينبغي أن تضمن شفافية المؤسسات العامة وتعطي المواطنين حق النفاذ إلى المعلومات ربما تكون أكثر أهمية من تلك المتعلقة بحق المؤلف في القضايا المذكورة أعلاه؛ "3" وينبغي أن تسهل الاختيارات التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بقانون حق المؤلف النفاذ إلى معلومات القطاع العام وإعادة استخدامها.

136. وأعقب الجزء التمهيدي للمؤتمر أربع جلسات نقاش موضوعية تحاكي ناظر المجالات المواضيعية الأربعة. وجرت جلسات النقاش حسب التسلسل الزمني على النحو التالي:

دور المحفوظات

المتحدثون

137. أدار جلسة النقاش الخاصة بدور المحفوظات الدكتور كينيث كروز وضمت المشاركين التاليين:

"1" السيدة شارون ألكسندر غودينغ، موظفة الأرشيف الجامعي/مساعدة أمين السجل، جامعة ويست إنديز، وانستيد، بربادوس

- "2" السيد جامع بيضا، مدير مؤسسة أرشيف المغرب، الرباط
- "3" السيد أرنو بوفورت، نائب المدير العام ومدير الخدمات والشبكات، مكتبة فرنسا الوطنية، باريس
- "4" السيدة فاليريا فالكي، أستاذة جان مونييه في سياسة الابتكار الأوروبية، الجامعة الأوروبية في روما، روما
- "5" السيدة إيزاسكون هيروجو، مديرة المكتبة - الصحيفة، الأرشيف العام للأمم، سانتو دومينغو
- "6" السيد بول كيلر، مستشار سياسي، مؤسسة Europeana، أمستردام
- "7" السيدة إيسا غارسيا برييتو، مركز معلومات المحفوظات الوثائقية، الإدارة الفرعية العامة لأرشيف الدولة، وزارة الثقافة والرياضة، مدريد
- "8" السيد ساندر فان دي ويل، رئيس القسم القانوني، مؤسسة Pictoright، أمستردام
- جنباً إلى جنب مع المساهمين التاليين من الندوات الإقليمية:
- "9" السيد ميثاق عارف، المدير التنفيذي، مكتب الملكية الفكرية، إسلام آباد
- "10" السيدة كيتسينج موناتسي، مديرة حق المؤلف، غابورون
- "11" السيد كلاوديو أوسا روخاس، رئيس قسم الحقوق الفكرية، سانتياغو دي شيلي

جلسات النقاش

بداية المناقشة: التقاطع بين المواد الأرشيفية وحق المؤلف

138. إن السؤال الأساسي الأولي عند متابعة قضايا استثناءات حق المؤلف لدور المحفوظات هو ما إذا كانت المصنفات الأرشيفية محمية بموجب قانون حق المؤلف أم لا. وقد أشار الوسيط إلى أن مناقشة الاستثناءات والتقييدات المفروضة على حق المؤلف ستكون وحيهة فقط إذا كانت الإجابة على السؤال الأساسي بالإيجاب. وهذا السؤال الذي برز في المناقشات خلال الاجتماعات الإقليمية، لا تسهل الإجابة عليه لأسباب مختلفة. ففي بعض الحالات يمكن اعتبار أن المواد الأرشيفية تشمل إما المواد القديمة التي انتهت صلاحية حق المؤلف فيها لفترة طويلة أو مواد القطاع العام التي لم تؤهل أبدا كموضوع لحق المؤلف في المقام الأول، وهما "حالتان سهلتان" لموضوع هذا المؤتمر. بينما بالنسبة للبعض الآخر، واعتمادًا على عدد من العوامل، لن تكون الإجابة بهذه السهولة، مما قد يكون له تأثير مهم على النقاش الحالي.

139. ومن ردود أعضاء الجلسة على هذا السؤال الأساسي، سلطت المناقشات الضوء على مختلف الأساليب المتبعة في تنفيذ المهام الأساسية المتعلقة بالمواد الأرشيفية كجزء من التراث الوطني: الإطار القانوني والممارسات التعاقدية والترخيص إلى جانب الإدارة الجماعية.

140. وعلى الرغم من أن الكثير من المواد في المجموعات الأرشيفية قد لا تتمتع بحماية حق المؤلف، إلا أن قدرًا كبيرًا من المجموعات تخضع لحق المؤلف. فقد تشمل المحفوظات مذكرات المؤلفين المشهورين ومراسلاتهم وملاحظاتهم.

وتلك عناصر من مكونات التاريخ، وفي حال كانت قد ابتكرت في أي وقت خلال المائة عام الماضية، فهناك احتمال قوي بأن تكون تحت حماية حق المؤلف في بعض الولايات القضائية.

الحالات السهلة: المواد الأرشيفية خارج نطاق حق المؤلف قانونياً

141. أوضح بعض أعضاء الجلسة أن بالنسبة لفئة المواد الأرشيفية التي دخلت إلى الملك العام بموجب القانون مع انتهاء مدة حق المؤلف، فليست هناك قابلية لتطبيق قواعد حق المؤلف، ومن ثم لا حاجة للاستثناءات والتقييدات لهذه المواد.

142. وفي هذه الحالة، ينفذ أمين المحفوظات جميع الأنشطة المتعلقة بمهمته دون أي ترخيص بحق المؤلف، بما في ذلك النسخ التناظرية أو الرقمية للحفظ والنفاز لأغراض البحث والتعليم وكذلك إعادة الاستخدام التجاري.

143. ويرد أدناه بعض الأمثلة التي قدمها الأعضاء لطرق تقييم المواد الأرشيفية في المجال العام.

"1" أجرت مؤسسة Europeana تحليلاً شاملاً لتقييم حالة حق المؤلف للمواد الأرشيفية التي تشكل جزءاً من مجموعاتها، لتحديد المواد الموجودة في الملك العام. وذكر ممثلها أن هذه المواد الموجودة في الملك العام أشير إليها باسم "الحالات السهلة" لغرض الرقمنة ومنح النفاز عبر الإنترنت.

"2" استناداً إلى منطق مماثل لتقييم حالة حق المؤلف للمواد الأرشيفية، أوضح ممثل المكتبة الوطنية الفرنسية أن المصنفات التي تم إنشاؤها قبل عام 1920 موجودة في

الملك العام منذ زمن، ونتيجة لذلك، "هناك حرية كاملة لرقمنة" مثل هذه المصنفات ومنح النفاذ إليها في جميع أنحاء العالم، بالنسبة للمؤسسة.

"3" أبلغ ممثل مؤسسة أرشيف المغرب عن نهج بديل لتحديد المواد الأرشيفية خارج حق المؤلف. ووفقاً له، هنالك نوعان واسع النطاق من المؤسسات الأرشيفية، المؤسسات العامة والخاصة. وبالنسبة للمؤسسات العامة، "لم تكن هناك مشكلة" في استنساخ مثل هذه المصنفات للقيام بأنشطة الحفظ.

"4" إن تحديد انتهاء حماية حق المؤلف، أو ما إذا كان العمل من صنع القطاع العام، ليس بالمهمة السهلة في كثير من الأحيان. وقد يتطلب ذلك التحقيق في تاريخ الإنشاء الأصلي للعمل وتاريخ نشره. ويمكن أن يعتمد ذلك على حقائق البحث وظروف العمل التي لم تعد معروفة. ونتيجة لذلك، يحيط بمسألة الملك العام قدر كبير من عدم اليقين.

حالات أكثر تعقيداً: مواد أرشيفية يحتمل/يفترض أنها لا تزال تحت حماية حق المؤلف

144. حددت التجارب المتنوعة في تحقيق مهمة الأرشيف عند التفاعل مع المواد الأرشيفية التي يحتمل أنها لا تزال تحت حماية حق المؤلف.

145. وفقاً لممثل مؤسسة Europeana، فإن تقييم حالة حق المؤلف للمواد الأرشيفية يحدد "أين يبدأ دور حق المؤلف". وكما ذكر أعلاه، فقد تمت أولاً رقمنة المواد الأرشيفية التي قدر أنها في الملك العام في البلدان الممثلة من خلال مؤسسة Europeana. ولكن بسبب عدم اليقين القانوني فيما يتعلق بالحاجة المحتملة للحصول على إذن من أصحاب الحقوق، فإن المصنفات من القرن

العشرين ممثلة تمثيلاً ناقصاً فيما يتعلق بالإنفاذ عبر الإنترنت على سبيل المثال، مما أدى إلى الظاهرة المعروفة باسم الثقب الأسود في القرن العشرين.

146. وتُظهر النهج التي ناقشها أعضاء الجلسة، عند تعامل أمناء المحفوظات مع هذه الفئة من المواد الأرشيفية، اختلافات مهمة:

طريقة نظام مزدوج مع قوانين حق المؤلف والتراث الثقافي

147. ذكر مثال على التفاعل بين قانون التراث الثقافي وتشريعات حق المؤلف، وهو قانون التراث الثقافي والمناظر الطبيعية لإيطاليا الذي ينظم التراث الثقافي. وصرح ممثل وزارة التراث الثقافي والمناظر الطبيعية "يوسع نطاق ومدى الاستنساخ والنفاز والرقمنة" لأغراض المصلحة العامة. وبالنسبة لنشاط الحفظ، أجاز القانون الاستنساخ والتحقق من الوقت المناسب وتقييمه على وجه التحديد باعتباره وظيفة أساسية لمؤسسة التراث الثقافي. وذلك للتخفيف من مخاطر التقادم. وأوضح الممثل أن القانون المذكور أدرج أيضاً أغراضاً أخرى لمنح النفاز ومنها النفاز الرقمي، الذي كان في الأساس لأغراض البحث. ومع ذلك، "في حالة التداخل والتعارض، يسود حق المؤلف".

148. ويشمل قانون التراث الثقافي المغربي تشريعاً خاصاً ينظم النفاز إلى جميع المواد الأرشيفية ولكن للأغراض البحثية فقط. وذكر ممثل أرشيف المغرب أن القانون صدر "لتلبية المطالب التي أثارها جامعات البلاد".

149. وقدّم قانون التراث الثقافي الفرنسي (Code du patrimoine) تطبيقاً مختلفاً لتشريعات

التراث الثقافي من خلال النص على نظام إلزامي للودائع القانونية التي ينبغي أن تكون عالية الجودة ومطابقة للنسخ المتداولة. وذكر ممثل المكتبة الوطنية الفرنسية أن هذا القانون غطى نشاط الحفاظ على التراث الثقافي. ويحدد شكل الإيداع القانوني كيفية الحفاظ على المادة وطرق منح حق النفاذ إليها. وهناك أحكام استثناءات عامة تسمح بالنفاذ إلى المواد الرقمية في الموقع لغرض التعليم والبحث للجمهور المعتمد لدى المؤسسة.

150. ولوحظ أن قلة من البلدان قد اعتمدت العديد من هذه التدابير العريضة لدعم المصلحة العامة في النفاذ إلى المجموعات الأرشيفية.

طريقة سنّ أحكام استثناء محددة أو عامة في تشريعات حق المؤلف الوطنية للحفاظ على المواد الأرشيفية والنفاذ إليها

151. أعربت ممثلة جامعة ويست إنديز عن رأي مفاده أن استثناءات حق المؤلف ضرورية للمجموعات التي تضم معلومات القطاع العام وسجلات القيمة الاستدلالية. ويرجع ذلك أساساً إلى أن "عدداً قليلاً جداً من العناصر الموجودة في مثل هذه المحفوظات لها أي قيمة تجارية ولا ينشر سوى عدد ضئيل منها" كنتيجة لأن "حوالي 75 في المائة من السجلات المحفوظة في الأرشيف، لا يمكن تعقب مالكيها". وذكرت الممثلة أن هناك حاجة إلى استثناءات محددة من حق المؤلف لمعالجة مشاكل حق المؤلف المميزة المتعلقة بالمصنفات اليتيمة والمصنفات غير التجارية والمصنفات غير المنشورة.

152. وأوضحت ممثلة جامعة ويست إنديز أن المؤسسات الأرشيفية تحتفظ بمجموعات كانت "أعمالاً فريدة" تقدم أدلة ومعلومات مثل

"السجلات المترجمة للحكومات والشركات والجمعيات الخيرية والأسر والأفراد" وأن مثل هذه المجموعات ستكون موجودة في العديد من الأشكال مثل "الرسائل والمذكرات ورسائل البريد الإلكتروني والبيانات المالية والصور ومقاطع الفيديو والخرائط والمواقع الإلكترونية". ووفقاً للممثلة، فإن هذه المواد ستتاح للجمهور بطريقة منصفة فقط من خلال تطبيق الاستثناءات والتقييدات على حق المؤلف.

153. وذكرت ممثلة الأرشيف العام للدولة في سانتو دومينغو، من خلال تجربتها في التعامل مع مواد أرشيفية معقدة، أن من الصعب منح حق النفاذ للمستخدمين على الرغم من وجود أحكام استثناء، لأن هذه الأحكام غير واضحة وتخضع للتفسير.

طريقة الآليات التعاقدية و/أو الترخيص والإدارة الجماعية لتسهيل استغلال المواد الأرشيفية حالة اتفاقيات المانحين

154. من بين وسائل إخلاء الحقوق المحتملة فيما يتعلق بالتبرعات بالأرشيفات الخاصة، فالطريقة الأكثر أماناً، على ما يبدو، تعتمد على اتفاقيات المانحين التي جرى التفاوض بشأنها وقت الحصول على المواد الأرشيفية بين المؤسسة والجهة المانحة للمواد. وتنص الاتفاقية على شروط الرقمنة والنفاذ والأنشطة الأخرى ذات الصلة.

155. وبحسب ممثل المغرب، يطلب أرشيف المغرب من الجهة المانحة توقيع اتفاقية تنص على شروط استخدام المواد الأرشيفية الخاصة المودعة في المؤسسة، بما في ذلك النسخ في نسق رقمي لأغراض الحفظ. وتحدد شروط الاتفاقية أيضاً ما إذا كان يمكن منح حق النفاذ لأغراض تجارية.

156. ووفقًا لممثل إسبانيا، فمن الضروري التأكد من احتواء اتفاقيات الجهات المانحة على بند محدد لمعالجة نقل حق المؤلف، مما يمكن أمين المحفوظات من تنفيذ الأنشطة الخاصة بالحفظ والنفاز لأغراض التجارية.

157. وذكرت ممثلة جامعة ويست إنديز أن صك الهبة المطلق مفضلٌ على اتفاقيات المانحين، لأنه يعطي السيطرة الكاملة على المجموعات من قبل مؤسسة المحفوظات. وهذا يعني نقل حق المؤلف لصالح المؤسسة، كما أوضح ممثل المجلس الدولي للأرشفة. وتسهل صكوك الهبة لصالح المؤسسات الأرشيفية نشاط النفاز إلى المواد الأرشيفية لأغراض تجارية.

158. ومع ذلك، فقد تطرح اتفاقيات المانحين وصكوك الهبة في بعض الأحيان بعض التحديات، حسبما ذكر ممثل المغرب وممثل المجلس الدولي للأرشفة. فمن غير الممكن دائمًا التأكد من أن مالك حق المؤلف للمواد الأرشيفية هو الشخص الذي يتبرع بالمواد الأرشيفية وينقل حق المؤلف. وقد يكون هناك أيضًا أكثر من مالك واحد لحق المؤلف في المواد الأرشيفية.

159. أوضح ممثل المغرب هذه التحديات في حالتين:

"1" تم التبرع بمجموعة من 10,000 تقرير غير منشور من تأليف عالم الأنثروبولوجيا الشهير ديفيد هارت. وكان السؤال الذي برز هو ما إذا كان يمكن افتراض أن المتبرع بالمجموعة هو مالك حق المؤلف للمجموعة لغرض اتفاقية المانح.

"2" تم التبرع بمجموعة تسجيلات أرشفية لشخص متوفى. وتضمنت المجموعة تسجيلات صوتية كانت كلمات أغانيها ملكًا للشخص المتوفى، ولكن

من المحتمل أيضاً أن تكون لشركة التسجيل حقوق فيها. وقد أثار هذا مرة أخرى مسألة افتراض ملكية المانح لحق المؤلف لغرض اتفاقية المانح.

160. وكشفت المناقشة عن مشاكل أخرى تتعلق بالاعتماد على اتفاقيات المانحين. فاتفاقيات المانحين لها أثر إنشاء قواعد مختلفة لاستخدامات المجموعات المختلفة. فإذا كان أرشيف واحد يحتوي على آلاف المجموعات التي تم التبرع بها أو شراؤها، فسيخضع الأرشيف وجميع الباحثين والطلاب والناشرين للعديد من شروط الاستخدام المختلفة المسموح بها.

161. وتكشف دراسات الويبو بشأن الاستثناءات والتقييدات أن بعض البلدان تصرفت لمنع الاتفاقيات المقيدة للمانحين من خلال حظر العقود التي تدعي تجاوز أي من الاستثناءات. وبالتالي، إذا سمح استثناء لدار المحفوظات بعمل نسخ للحفظ، فقد لا يتيح عقد الشراء - أو اتفاقية المانحين - منع أمناء المحفوظات أو وكلاء المحفوظات من ممارسة الحقوق القانونية الواردة فيه. وعدد قليل فقط من الدول الأعضاء لديه مثل هذه الأحكام في قوانين حق المؤلف.

طريقة أنظمة الترخيص من خلال منظمات الإدارة الجماعية

162. من المناقشة، بدا أن بعض منظمات الإدارة الجماعية تستطيع تسهيل نفاذ الجمهور إلى بعض المواد الأرشيفية المحمية بحق المؤلف، التي تحتفظ بها المؤسسات الأرشيفية، عن طريق رقمنة المصنفات من خلال اتفاقيات الترخيص. وقدّمت هذه الطريقة كبديل لنهج الاستثناءات والتقييدات.

163. وكان الهدف من نهج الترخيص الذي تبنته مؤسسة Pictoright هو إتاحة النفاذ إلى

المصنفات عبر الإنترنت وليس في الموقع، في حين أن قانون هولندا ينص بشكل عام على النفاذ في الموقع. وتعزز Pictoright، وهي منظمة حقوق مؤلفي الفنانين المرئيين في هولندا، الإدارة الجماعية كحلٍ ممكن، إذ رغم التمويل الكبير الذي يقدم لمؤسسات الأرشيف لرقمنة مجموعاتها في هولندا، إلا أن التشريع الوطني لا يمكنه معالجة مسألة إتاحة تلك المجموعات للجمهور. وأبرمت Pictoright اتفاقيات ترخيص مع مؤسسات أرشيفية لأعمال الفنانين الذين تمثلهم، مع تقديم تعويض لغير الممثلين. والتعويض هو بمثابة درع قانوني للمؤسسات الأرشيفية، التي يمكنها أن تستشير Pictoright في حالة قضايا الملكية، مع السماح للجمهور بالاستمتاع بمجموعات الأرشيف. ويسهل ما سبق الرقمنة الجماعية للمواد الأرشيفية. ولأن Pictoright تمثل الفنانين المرئيين، فقد أدى ذلك إلى زيادة عدد الصور المتاحة على الإنترنت. ولكن نشأت عن ذلك تحديات تواجه إدارة المواد الأرشيفية من خلال الإدارة الجماعية حينما أتاحت بعض المؤسسات للجمهور أعمال مؤلفين غير مشاركين في مبادرة Pictoright، ونتج عن ذلك رفع دعاوى قضائية.

164. ويختلف مثال Pictoright اختلافاً كبيراً عن معظم التراخيص الجماعية الأخرى. إذ يقتصر الترخيص الجماعي بشكل عام على استخدام المصنفات المرخصة للجماعة من قبل أصحاب الحقوق الفردية. وتقدم Pictoright تعويضاً لحماية المستخدمين؛ وعلى النقيض من ذلك، تطلب بعض الوكالات الجماعية الأخرى من المستخدم منح المرخص تعويضاً.

165. وأعربت ممثلة جامعة ويست إنديز عن أن الترخيص الجماعي قد لا يكون مناسباً لنفس السبب

الذي يجعل اتفاقيات المانحين وصكوك الهبة غير مناسبة أيضًا كما هو مذكور أعلاه. وبسبب كمية السجلات غير المنشورة (في 75 في المائة من الحالات)، من المستحيل تتبع المؤلفين. وينطبق نفس الشيء بالنسبة للمصنفات اليتيمة، ففي هذه الحالة ستشكل محاولة العثور على أصحاب الحقوق عقبة كبيرة. ودائمًا هناك العديد من المصنفات التي تقع خارج نطاق أي ترخيص، وهناك دائمًا أرشيفات ومنظمات أخرى لا تستطيع تحمل تكلفة الترخيص.

منظور جديد للآليات الهجينة

166. يمكن تحقيق مهمة الأرشفة للحفاظ ومنح النفاذ، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة برقمنة بعض المواد الأرشيفية التي كانت خارج نطاق التجارة، من خلال آلية مختلطة من الأحكام واتفاقيات الاستثناء.

167. وفقًا لتجربة Europeana، فإن مؤلفي المصنفات غير المتاحة تجاريًا أو المصنفات ذات العمر التجاري القصير يكونون "سعيدين لإتاحتها في الأغلب" بينما يطلب نظام حق المؤلف في بعض البلدان أن تظل هذه المصنفات محمية وغير متاحة للجمهور. وأثناء معالجة "عدم الاتساق المنطقي" هذا، فكر ممثل Europeana في الآلية المختلطة المنصوص عليها في توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن السوق الرقمية الموحدة. ووفقًا له، من السابق لأوانه استخلاص النتائج أو الدروس لأن التوجيه الأوروبي كان في طور التنفيذ في التشريعات الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وسيستغرق الأمر عامين إلى ثلاثة أعوام قبل استخلاص الدروس أو النتائج الأولى.

عوامل أخرى ينبغي مراعاتها في طبقات القوانين المتشابكة لتنظيم المواد الأرشيفية

*التقاطع بين النظام القانوني لحق المؤلف
وقانون التراث الثقافي والأنظمة القانونية
الأخرى*

168. صرح ممثل أرشيف المغرب، أنه بالنسبة للمواد الأرشيفية التي تشمل " أعمال المجتمع "، من المناسب فهم الاختلافات في النهج الوطني لكل بلد فيما يتعلق بأنشطة حفظ تلك المصنفات والنفاز إليها.

169. وأضاف الممثل من إفريقيا الذي تحدث أيضاً في وقت سابق في المؤتمر، إلى جلسة النقاش هذه من خلال التعليق من الجمهور. وذكر أن السياسة الوطنية لكل بلد ستحدد عوامل النفاز إلى مواد معينة. وشدد على أهمية القوانين الوطنية المختلفة مثل الحق في المعلومات وحقوق الخصوصية، بما في ذلك حقوق الإنسان أو حتى التزامات الأمن القومي على اعتبارات حق المؤلف للوصول إلى هذه المواد.

حق المؤلف وقوانين البيانات

170. البيانات الوصفية للمجموعات الأرشيفية: تمت معالجة مسألة ملكية حق المؤلف في البيانات الوصفية للمجموعات الأرشيفية من قبل أعضاء جلسة النقاش ردًا على سؤال طرحه ممثل الهند من الجمهور. وقدم ممثل وزارة التراث الثقافي في اللجنة الدائمة لحق المؤلف في إيطاليا مثلاً على القانون الفريد الخاص بحماية قواعد البيانات في الاتحاد الأوروبي والذي سيكون قابلاً للتطبيق على البيانات الوصفية بعيداً عن قابلية تطبيق أحكام الاستثناءات والتقييدات.

171. وذكر ممثل *Europeana* أنهم استطاعوا إنشاء نظام قابل للتشغيل البيئي عبر الولايات القضائية يسهل النفاذ عبر الإنترنت إلى التراث الثقافي بسبب التخلي عن ملكية حق المؤلف في البيانات الوصفية من خلال الاتفاقات و"ضمان أنها مجموعة مشتركة يمكن استخدامها من قبل الجميع".

172. وأثار ممثل شيلي مسألة قابلية التشغيل البيئي لبيانات المواد الأرشيفية بمرور الوقت.

عمل نسخ آمنة

173. تحدثت ممثلة الأرشيف العام للأمم المتحدة، سانتو دومينغو، عن الحاجة إلى الحصول على نسخ آمنة لغرض ضمان توافر المعلومات عن تاريخ المواطنين وتراثهم. وشاركت ممثلة جامعة ويست إنديز تجربتها في التعامل مع مجموعة أرشيفية غير مكتملة بالإشارة إلى المجموعة الأرشيفية التي تضم السجلات الأصلية لمواطني جزر الهند الغربية. وأوضحت كيفية مقابلة الأشخاص المعنيين وتسجيل إفاداتهم من أجل سد الثغرات في المجموعة. وكان لدى جامعة ويست إنديز نظام مطبق لفحص المواد الأرشيفية لتقييم الوقت المناسب لنشاط الحفظ. وهناك أيضًا مسؤول حماية/صيانة مكلف بتقييم الجداول الزمنية للقيام بالتدخلات المختلفة.

أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر

174. أبرزت المناقشات المستويات المختلفة من التعقيدات المرتبطة بكل نشاط حفظ في مهمة الأرشيف. وظهرت بعض القضايا التي تحتاج إلى مزيد من العمل على المستوى الوطني أو الدولي من خلال المناقشات على النحو المبين أدناه.

استثناءات وتقييدات أكثر تحديداً في القانون:

175. تقييدات واستثناءات أكثر تحديداً في القوانين تستحق التوضيح لبعض حالات عدم اليقين القانوني للمسائل المتعلقة بالاستنساخ (التناظري والرقمي) لنشاط الحفظ، وكذلك الاستنساخ في نسق رقمي لنشاط توفير النفاذ في الموقع وخارجه وعبر الحدود.

تحديد التعرّف:

176. فيما يتعلق باستغلال المحفوظات، برزت قضية أخرى مهمة تتعلق بتحديد التعرّف للنفاذ والاستغلال. وأشار ممثل Pictoright، إلى خيار لتنوع التعريفات بناءً على طبيعة المواد الأرشيفية. وأوضح ذلك بالقول إن رسوم الترخيص لأرشيف الصحف ستكون أقل بكثير من رسوم الأنواع الأخرى من مواد الأرشيف التجارية وأن التعرّف ستزيد عندما يُعاد استخدام المواد الأرشيفية لأغراض تجارية. ومع ذلك، وكما أشار ممثل باكستان، فإن وضع التعريفات أمر معقد خاصة في البلدان النامية، مع مفاوضات مطولة مع أصحاب المصلحة المعنيين.

الآليات الهجينة:

177. ذكر ممثل Europeana المزيح المثير للاهتمام لنظام الاتحاد الأوروبي الحالي: فقد توصل المشرع في الاتحاد الأوروبي إلى مزيح من نهج قائم على الترخيص ونهج الاستثناءات والتقييدات في المناطق التي لا توجد فيها منظمات إدارة جماعية. ومن الواضح أن مثل هذه الآليات تحتاج إلى مزيد من العمل، كما تبين أثناء المناقشة، ولمعرفة ما إذا كان حلاً قابلاً للتطبيق مناسباً للغرض لحل مشكلات محددة مثل المصنّفات خارج نطاق التجارة والمصنّفات غير المنشورة والمصنّفات اليتيمة وما إلى ذلك.

مسؤولية أمين المحفوظات:

178. ذكرت مسألة أخرى تحتاج إلى مزيد من التطوير وهي المسؤولية المحتملة لأمناء المحفوظات في تنفيذ مهامهم والوسائل الممكنة للتخفيف من المخاطر.

دور الأداة:

179. أيد ممثل باكستان وضع قانون شامل على مستوى الويبو مع مبادئ توجيهية محددة وواضحة للبلدان لتطوير قانونها الخاص فيما يتعلق بالتقييدات والاستثناءات المتعلقة بالمحفوظات.

توفير أدوات عمل لأمناء المحفوظات:

180. ذكر ممثل إسبانيا أن توفير أدوات العمل لأمناء المحفوظات يثري معرفتهم ووعيهم بالقضايا المتعلقة بحق المؤلف.

القضايا العابرة للحدود:

181. المواد الأرشيفية في المجموعات المجزأة. ناقش أعضاء الجلسة مسألة المجموعات المجزأة التي تثير مسائل عابرة للحدود يصعب التوفيق بينها. ودعا ممثل بنما إلى وضع اتفاق دولي للاستخدامات عبر الحدود. وطالبت ممثلة جامعة ويست إنديز بوضع مبادئ توجيهية كأداة للمساعدة في المفاوضات الضرورية.

المتاحف

المتحدثون

182. أدار الجلسة الخاصة بالمتاحف الدكتور يانيف بنهامو وضمت المشاركين التالية أسماءهم:

- "1" السيد فادي بستاني، مساعد مدير إدارة البحوث والمقتنيات، متحف اللوفر، باريس
- "2" السيد خايمي كاسترو، مستشار قانوني، قسم العقود بمكتب الشؤون الثقافية، مصرف كولومبيا المركزي، بوغوتا
- "3" السيدة آنا ديسبوتيدو، مستشارة قانونية، متاحف الفن المعاصر والحديث، تيسالونيكى، اليونان
- "4" السيد راينر إيش، فنان، دوسلدورف، ألمانيا
- "5" السيدة فاطمة نايت إيغيل، مديرة متحف باردو الوطني، تونس
- "6" السيد كريستوفر هدسون، كبير الناشرين، متحف الفن الحديث (MOMA)، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية
- "7" السيد تييري ميلارد، المدير القانوني لجمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية (ADAGP)، باريس
- "8" السيد غوستافو مارتينز دي ألميدا، مستشار متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو، ريو دي جانيرو، البرازيل
- "9" السيدة كاتيا بينزون، رئيسة قسم العقود بمكتب الشؤون الثقافية، مصرف كولومبيا المركزي، بوغوتا
- "10" السيدة ريما سلحي، مديرة الشؤون القانونية والسياسات، جمعية حقوق التصميم والفنانين (DACS)، لندن
- "11" السيد أسيب توبان، أمين متحف ماكان وأستاذ محاضر، جاكرتا

"12" السيدة لينا توكيلا، الأمانة العامة
لجمعية المتاحف الفنلندية، هلسنكي

"13" السيدة مارينا تسيغوليفا، رئيسة الخدمات
القانونية، متحف الأرميتاج الحكومي، سانت
بطرسبرغ، الاتحاد الروسي

إلى جانب المساهمين التاليين من الندوات
الإقليمية:

"14" السيدة ديانة بحر الدين، مستشارة
قانونية أولى، مكتب الملكية الفكرية،
سنغافورة

"15" السيدة سيلفيا ليتيسيا غارسيا
هيرنانديز، مكتب حق المؤلف، غواتيمالا سيتي

"16" السيد هيزيكيل أويرا، مستشار الملكية
الفكرية، مجلس حق المؤلف الكيني (KECOBO)،
نيروبي

جلسات النقاش

183. وفي معرض سرده للأنشطة العديدة التي تعد جزءاً من مهمة المتحف لرعاية التراث الثقافي ونقله، أكد مدير الجلسة على بعض الخصائص المحددة الناشئة عن تقاطع قانون حق المؤلف وتلك الأنشطة. وإحدى هذه الخصائص المحددة هي أن المتحف يقوم بأنشطته إما كمستخدم لحق المؤلف أو كمبتكر لأعمال محمية بحق المؤلف. ويرتبط نشاط آخر بالتداخل الوظيفي المحتمل في بعض المتاحف بالإضافة إلى الأنشطة الرئيسية للمتحف، على سبيل المثال، مع مؤسسة أرشيفية حينما يشرع المتحف في تنفيذ التوثيق وأرشفة المصنفات أو عند وجود مكتبة في مبنى المتحف.

184. وذكر ممثل متحف الفن الحديث (MoMA) في الولايات المتحدة الأمريكية أن المكتبة والأرشيف

يتعايشان داخل المتحف، وينظم كل منهما ممارساته المؤسسية الخاصة. ولذلك، فإن السؤال الذي يستحق التأمل هو "ما المقدار المتبقي الذي يتطلب أن تكون مسألة المتاحف منفصلة تمامًا؟"

185. وتبادل المتحدثون خبراتهم العملية في تنفيذ أنشطة المتحف الذي يمثلونه على خلفية الخاصيتين. وسلطت هذه المناقشة الضوء على دور أحكام الاستثناء والجوانب الواجب توضيحها وإدارة الفنان وأصحاب الحقوق من قبل المتاحف من خلال الاتفاقات/التراخيص بما في ذلك الإدارة الجماعية للحقوق. وعرض منظور الفنانين، باعتباره عنصرًا أساسيًا في أي نقاش يتعلق باستخدام المصنفات المحمية بحق المؤلف في مجموعات المتاحف.

حفظ المصنفات التناظرية والرقمية في مجموعة متحف

186. ربطت ممثلة متحف الأرميتاج الحكومي في روسيا نشاط الحفاظ على التراث الثقافي باعتباره المهمة الرئيسية لكل من المتاحف والأرشيف. وأشار ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو في البرازيل إلى الحفاظ الرقمي وصرح قائلاً: "نحن جميعًا سنهاجر من العالم التناظري إلى العالم الرقمي".

ضرورة الاستثناء في حالة الحفظ

187. وذكرت ممثلة متحف باردو الوطني أن المتحف يؤدي أيضًا وظيفة مؤسسة أرشيفية، مع مجموعة قيمة من الصور الفوتوغرافية. وبما أن تونس لا تملك أي أحكام استثناء محددة، فقد أعربت الممثلة عن أنه "من الصعب للغاية" إدارة واجب الحفاظ على مثل هذه المجموعة

الواسعة. وأشارت إلى الحاجة إلى تمويل لهذا الغرض.

188. وأشارت مندوبة غواتيمالا إلى الملخص الذي قدمته المجموعة الفرعية بعد المناقشات في الندوة الإقليمية في سانتو دومينغو، وأكدت أن استثناءات الحفظ تعني "قبل كل شيء، حق النسخ المحدود". وأضافت أن "الحفظ يشمل أيضًا التكيف في أنساق أخرى لمنع تقادم الوسائط". وتساءلت كيف وتحت أي ظروف يمكن للمتحف استنساخ المصنفات لأغراض الحفظ.

الوضع القانوني للنسخة في حالة الحفظ

189. عن الفرق بين الاستنساخ الرقمي والرقمنة لأغراض الحفظ: أشار الفنان الألماني إلى الفرق بين رقمنة المصنفات التناظرية لأغراض الحفظ والحفظ الرقمي للمصنفات المولدة رقمياً. وذكر أن النسخة الرقمية هي "توثيق فقط" و"عندما يكون لديك قطعة تماثلية وتقوم بعمل نسخة، فإنها تظل نسخة".

190. وبالنسبة إلى عدد النسخ التي يتم إنشاؤها لأغراض الحفظ: في إشارة إلى النسخ المتعددة للأعمال الفنية الأصلية لأغراض الحفظ، تسائل الفنان الألماني "هل للعمل الفني نهاية حياة؟" وأكد مجدداً أن هناك فرقاً بين النسخة والمصنف الأصلي. وحسب رأيه فإن "عمل نسخة من نسخة من نسخة من نسخة" هو محاولة لجعل نسخة من المصنف أكثر وجاهة، وتحديدًا عندما يكون المصنف الأصلي ذا أهمية ثقافية.

مكانة الحقوق المعنوية في عملية الحفظ

191. عن ترميم المصنف والحقوق المعنوية: صرح ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل أن من المهم إبلاغ زوار المتحف عند

ترميم المصنفات وفقد الأصل أو إتلافه. وضرب مثالاً على عمل الفنانة ليجيا كلارك المسمى "حوار الأيدي" وهو يدان تفركان بعضهما مع شريط بينهما. وحينما حصل تمزق في الشريط الأصلي، وضعه المتحف في صندوق بجوار نسخة فيديو للعمل. وذكر كذلك ضرورة احترام الفنان واستشارته على وجه التحديد في أي أعمال ترميم قد تؤثر على الحقوق المعنوية.

192. وصرحت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان أنه "من منظور نظرية، فإن الحاجز هو دائماً حماية للحق المعنوي في السلامة" وأن المتاحف حريصة للغاية على عدم انتهاك حق السلامة.

اتفاقيات الحقوق المعنوية

193. وصرح ممثلاً لمتحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل و متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان، بشكل لا لبس فيه، أن المتحف يحتاج إلى طلب إذن خاص للحق المعنوي في السلامة لإجراء أي ترميم للأصل. وأعطى الفنان مثالاً على كيفية اعتبار ترميم العمل أيضاً بمثابة إنشاء عمل جديد. وشدد على أنه "من الأفضل أن تسأل الفنان ما دام حياً، كيف ينبغي أن يرمم عمله".

المصنفات غير المادية

194. صرح ممثل متاحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل أن المتاحف تتعامل مع العروض "ومن المفارقات أيضاً أن المصنفات غير المادية تتطلب المزيد من الاتفاقيات". وطرح أسئلة بشأن كيفية قيام متاحف بإعادة العروض إلى متحف آخر، وما إذا كان الترخيص يشمل حق العرض أو الاستنساخ أو الأداء؟ ووفقاً له، فإن هذه الأسئلة وجيهة أيضاً في سياق الأشكال الفنية

الجديدة، مثل الإسقاطات على واجهات المباني أو المنحوتات الرملية أو الجليدية.

195. وبالنسبة لمواضيع المصنفات غير المادية، ذكر الفنان الألماني أنه في حال رغب فنان الأداء تقديم عرض الأداء مرة واحدة فقط، ينبغي احترام قراره.

عن الإبقاء على حق المؤلف المستقل في العمل المرمم

196. طرح مندوب من نيروبي سؤالاً بشأن إمكانية أن يكون للعمل المرمم حق مؤلف خاص به في حال بذل جهد كبير ومهارة في ترميمه. وردت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان قائلة إنه في حال توافر ظروف تجعل العمل المرمم أصلياً، ستتم حمايته.

استنساخ أعمال في مجموعة متحف

الاستنساخ لعمل فهارس المعارض: ما سبب أهمية فهارس المعارض؟

197. أوضح ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو في البرازيل أهمية فهرس المعرض بالقول "إن لم يكن هناك فهرس، فلن يكون المعرض موجوداً في المستقبل".

198. وأعرب ممثل متحف ماكان في إندونيسيا، أثناء تقديم وجهة نظر أمين معرض، عن تأييده لممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو وذكر أن "المعارض هي حدث مؤقت للنشاط الثقافي" في متاحف الحديثة والمعاصرة. وبالتالي شدد على أهمية فهرس المعرض ليس فقط بالنسبة للمتحف ولكن أيضاً للفنان والمعرض نفسه.

199. وشدد الفنان الألماني على أن عرض المصنفات في مجموعة متحف له نفس الأهمية بالنسبة للفنان كما هو الحال بالنسبة للمتحف لأنه يجلب للفنانين "دخلاً".

الحاجة إلى استثناءات في إعداد فهارس المعارض: هل هي إحدى الاستثناءات الرئيسية المحددة الضرورية للمتاحف؟

200. أعرب ممثلو متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل و متحف ماكان في إندونيسيا و متحف الأرميتاج الحكومي في روسيا و متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان، عن أن أحد الأحكام الاستثنائية الرئيسية للمتحف هو الاستنساخ الخاص لغرض عمل فهرس المعرض. وفي البرازيل، كما ذكر الممثل، كانت الجهود جارية للبحث عن إصلاح في قانون حق المؤلف الوطني ليشمل استثناء لفهرس المعارض.

التفاعل بين الاستثناءات في تشريعات حق المؤلف والأحكام في تشريعات التراث الثقافي الأخرى.

201. صرحت ممثلة متحف الأرميتاج الحكومي في روسيا أن هناك حاجة إلى أحكام استثناء رغم وجود تشريع محدد في روسيا ينظم المتاحف ويمنحها حقًا حصريًا لاستنساخ القطع الأثرية في مجموعاتها. ووفقًا لها، فإن هذا الحق الحصري "يعرقله قانون حق المؤلف جزئيًا على الأقل". وذكرت أنه حين يشارك فنانون معاصرون في المعارض، فعلي المتحف أن يطلب إذن الفنانين لاستخدام نسخ أعمالهم في الفهرس.

202. آليات التعاون مع مؤسسات التراث الثقافي الأخرى: في فنلندا، تتمتع المتاحف والمكتبات ودور المحفوظات بتعاون قوي ويذكر قانون حق المؤلف في البلد المؤسسات الثلاثة جميعًا. وأوضح ممثل جمعية المتاحف الفنلندية أن

فنلندا أطلقت مشروعًا يسمى المكتبة الرقمية الوطنية (2008-2017) جمع مواد المتاحف ودور المحفوظات والمكتبات وجعل المواد في متناول الجمهور.

203. وأشارت المندوبة من سنغافورة إلى وجود أحكام خاصة بالحفاظ على المتاحف في قوانين التراث الثقافي لدول منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وأعربت عن أن هذه الأحكام متوازنة و"تأخذ في الاعتبار مصالح جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك أصحاب الحقوق وكذلك المتاحف"، حتى عند إدخال أحكام استثناء مماثلة في التشريع الوطني لحق المؤلف.

عوامل في الاعتبار

اختبار من ثلاث خطوات وأحكام الاستثناء

204. قالت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان: "لقد سمعنا الكثير عن فهارس المعارض ولكن ليس الاختبار المكون من ثلاث خطوات"، وأكدت على قابلية تطبيق الاختبار المكون من ثلاث خطوات - المنصوص عليه في المعيار الدولي لمعاهدة حق المؤلف - في استثناءات وتقييدات حق المؤلف، وشددت على أن الاستثناء ينبغي ألا يضر بمصلحة المؤلف، وهو ما سيحدث في حالة بيع حجم كبير من الفهارس التي تستخدم أعمالهم.

ماذا عن الربحية المحتملة للفهرس؟

205. صرح ممثل متحف اللوفر في فرنسا أن عدد المصنفات الفنية المعاد إنتاجها في فهرس يمكن أن يكون بمثابة مؤشر على الربحية المحتملة لفهرس ما. ومع ذلك، ذكر أن هذا المؤشر لن يكون دقيقًا دائمًا حسب تجربته. فعلى سبيل المثال، لمتحف اللوفر فهرس تحتوي على عدد

كبير من المصنفات الفنية، ولكن بسبب تكلفة أجور المصور، فإن هذه الفهارس ليست مربحة بشكل عام.

مراعاة جودة نسخة عند إتاحتها للمستخدمين عبر الإنترنت

206. شددت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان على أنه "ينبغي توخي الحذر الشديد بشأن معايير الجودة العالية" للأعمال الرقمية، لأن من المهم التأكد من طريقة رقمنة المصنفات وتمثيلها في البيئة الرقمية.

207. وصرح الفنان الألماني أن المتاحف في ألمانيا يمكن أن تستخدم صورًا بدقة تصل إلى 2000 بكسل، والتي يمكن استخدامها لطباعة بطاقات بريدية وما إلى ذلك. وذكر أنه سؤال تقني ينبغي مناقشته على مر السنين في ضوء تطور البيئة الرقمية.

إرشادات المتحف الداخلية لعمل الفهارس

208. يمتلك متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة الأمريكية سياسة قوية لاحترام أصحاب الحقوق من خلال إرشاداته الداخلية الخاصة بالفهارس التي تميل إلى التركيز بشكل أكبر على جودة الفهارس. وقدم الممثل لمحمة عامة عن إرشادات المتحف، وذكر أن المبادئ التوجيهية سعت إلى احترام أصحاب الحقوق ومنحهم خيار ممارسة حقهم في التنازل عن الرسوم. واستشهد الممثل بقاعدة محددة من الدليل وهي الامتناع عن اقتصاص الصور أو تغييرها، ما لم يتم نسخها في شكل كامل في مكان آخر في الفهرس.

209. وصرحت ممثلة متحف باردو الوطني في تونس أن المحررين/الناشرين في المتحف حددوا المبادئ التوجيهية لاستنساخ الفهارس.

استعمال خدمات خبراء الأيقونات

210. ذكر ممثل متحف اللوفر في فرنسا أن إحدى طرق حل المشكلات التي قد تطرأ أثناء إعداد فهارس المعارض هي إبقاء خبراء الأيقونات "ضمن دائرة القرار"، لا سيما عندما يتألف فهرس المعرض من أعمال الفنانين المعاصرين. وأضاف أنه من وجهة نظر تشغيلية بحتة، فخدمات خبراء الأيقونات ذات قيمة عالية شريطة أن يكون لدى المتاحف الميزانية اللازمة لذلك. وأوضح أن المشاكل مختلفة بالنسبة للمتاحف الكبيرة.

التعاون بين خبراء الأيقونات ومنظمات الإدارة الجماعية

211. وسلط ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا الضوء على أهمية خبراء الأيقونات في فرنسا، فهم على دراية بالتشريعات والمعدلات والممارسات. ومن واقع خبرته، فإن عمل منظمات الإدارة الجماعية مع خبراء الأيقونات جيد لفائدة لمتاحف وأصحاب الحقوق ويضمن لخبراء الأيقونات أن منظمات الإدارة الجماعية ستغطي جميع الجوانب بما في ذلك تعريفات الفهارس. وهذا من شأنه أيضاً أن يمكن أصحاب الحقوق/المؤلفين من التعبير عن آرائهم وتقديم توضيحات مفيدة في حالة وجود أخطاء واقعية بالإضافة إلى حل النزاعات مع أصحاب الحقوق. وأشار إلى فوائد مثل هذا التعاون حتى بالنسبة للأنشطة عبر الإنترنت وعبر الحدود.

اتفاقيات الاستحواذ مع الفنانين/المبدعين

212. صرح ممثل متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة الأمريكية أن المتحف حصل، كجزء من نظامه العام، على ترخيص غير حصري لنسخ العمل الفني في وقت الحصول على العمل. وتضاف هذه

الممارسة إلى ممارسة الدخول في اتفاقيات حقوق شاملة مع جمعية الفنانين.

المكافأة/الإتاوة للفنانين مقابل استخدام فهارس المعارض من قبل متحف لأغراض تجارية

213. صرح الفنان الألماني أن جمعية الفنانين في ألمانيا قد توصلت إلى آلية ترخيص جماعي للفنانين لدفع أجرهم وتحديد الإتاوة على أساس عدد المصنفات المنسوخة في فهرس المعرض ومقدار الإيرادات التي يحققها للمتحف. وذكر الحاجة إلى آلية ترخيص مماثلة للفنان لإنشاء مصنفات للفضاء الرقمي الذي سيصبح أيضًا جزءًا من المعرض عبر الإنترنت للمتحف.

214. وصرحت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان أنه "ينبغي طلب موافقة خطية مسبقة من المؤلف في حالة المعرض الرقمي".

نحو آليات مختلطة من الاستثناءات والتشريعات والاتفاقيات الخاصة

215. أوضح ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية أن فرنسا تمنح بعض الاستثناءات للمتاحف، إضافة إلى تشريع خاص، وتسعى الجمعية إلى تحقيق توازن بين التراخيص والاستثناءات لضمان مساحة من الحرية للمتاحف لتنفيذ أنشطتها الأساسية في حدود ميزانيتها. ووفقًا للممثل فإن هذه الآلية الهجينة تعمل بشكل جيد في فرنسا لأن جميع المتاحف تتيح مجموعات على الإنترنت وتعيد إنتاج الفهارس. وذكر أن "الاستثناءات ليست بالضرورة الطريقة الوحيدة لتحقيق ذلك".

النفاذ: على الصعيد الوطني وعبر الحدود

216. أشار الميسر إلى شواغل تتعلق بالأنشطة العابرة للحدود أعربت عنها بعض الدول الأعضاء

في التفاعلات السابقة والاجتماعات الإقليمية فيما يتعلق بالحفظ والنفاز إلى فهارس المعارض وعرض المصنفات في الموقع. وفيما يتعلق بالنفاز إلى فهارس المعارض، أعربت الدول الأعضاء عن الحاجة إلى مزيد من الإرشادات على وجه التحديد.

217. وذكرت ممثلة متحف الأرميتاج الحكومي في روسيا أن مهمة المتحف في "عرض التراث الثقافي للجمهور" تأتي في المرتبة الثانية بعد الحفاظ على ذلك التراث وتنفيذ ذلك "يؤدي إلى عدد كبير من المشاكل".

المعارض عبر الإنترنت (المادية والرقمية)

218. كرر الفنان الألماني أن النقطة الأساسية هي أن "الفنانين ينبغي أن يعيشوا من أعمالهم". وذكر أن "من غير المنطقي" النفاز إلى المعارض مجاناً، سواء كانت تلك المعارض تحوي مصنفات مولدة رقمياً أو مصنفات جرت رقميتها. ووفقاً لرأيه، عند رقمنة المصنفات التناظرية للمعارض عبر الإنترنت، فذلك "مجرد توثيق" وحتى حينها "ينبغي وجود ترخيص".

219. وأعربت ممثلتا متحف باردو الوطني بتونس ومتحف الفن المعاصر والحديث باليونان عن تأييد كامل للفنان الألماني في هذا الجانب. وأضافت ممثلة متحف باردو الوطني في تونس أنه على الرغم من كونها محترفة في مجال المتاحف ودفاعها عن حق المتاحف، إلا أنها توافق تماماً على حق الفنان في الحصول على أموال مقابل إبداعاته.

220. وصرح ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا أن الاستثناءات ليست الطريقة الوحيدة لإتاحة مجموعة المتحف عبر الإنترنت، وينبغي التفكير في نهج متوازن

مع مكافأة معقولة للمؤلفين حينما تكون المصنفات الموجودة في مجموعة المتحف محمية بحق المؤلف.

221. وصرحت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان بأن التقييدات والاستثناءات لن تحل الاختلاف بين وصول المشاهد إلى المصنفات الرقمية والعمل المولد رقمياً.

الحاجة إلى الدقة/توضيح بعض العناصر

بشأن التشريعات الوطنية التي تفتقر إلى أحكام محددة وعدم وجود منظمات إدارة جماعية وطنية للفنانين المرئيين

222. صرح ممثل متحف ماكان في إندونيسيا أنه نظراً لأن بلده لا تملك أحكاماً محددة لحق المؤلف أو منظمات إدارة جماعية وطنية للفنانين المرئيين، فإن المتحف يواجه مشاكل مع إدارة الفنانين الوطنيين. ولكن الحال مختلف بالنسبة لإدارة الفنانين الدوليين، إذ تساعد منظمات إدارة جماعية من دول أخرى المتحف في التعامل مع الأنشطة عبر الإنترنت المتعلقة بالفنانين الأجانب. واستشهد بأمثلة من منظمات الإدارة الجماعية في المملكة المتحدة وفرنسا وقال إن المتحف يعمل مع ملكية الفنان أيضاً في تلك البلدان.

بشأن الاختلاف والترابط بين الاستخدامات التجارية وغير التجارية

223. ذكر ممثل متحف اللوفر في فرنسا أن من السهل نسبياً فهم مسألة الاستخدام التجاري وغير التجاري للمصنفات في مجموعة المتحف من الناحية النظرية، ولكن في الممارسة العملية هناك قضايا تحتاج إلى حل. فعلى سبيل المثال، عندما يتيح أحد متاحف مجموعاته عبر الإنترنت

مجاناً، لكنه يحقق إيرادات من خلال الإعلانات وما إلى ذلك.

عن تسهيل النفاذ بين المتاحف داخل البلد

224. ذكر ممثل متحف اللوفر مثلاً عن كيفية قيام المتحف بإعطاء صور على سبيل الإعارة إلى متاحف أخرى في فرنسا، وفي بعض الأحيان مجاناً، لكن تلك المتاحف تستخدم الصور لمعارض عبر الإنترنت تفرض رسوم عليها. وبالمثل، تستخدم الصور لاستنساخها في وسائط وأشكال أخرى بواسطة متاحف أخرى.

عن المصنفات اليتيمة

225. وأشارت ممثلة جمعية حقوق التصميم والفنانين في المملكة المتحدة إلى مخطط المصنفات اليتيمة في البلاد. ووفقاً لها، كان المخطط "رائعاً وأظهر استيعاباً" فمن خلال هذا المخطط طلب ما يقرب من ألف ترخيص في مكتب الملكية الفكرية في البلاد في السنوات الخمس الماضية. وأوضحت أن 600 من هذه الرخص كانت للمتاحف والمصنفات الرقمية. ومع ذلك، عند مقارنة مخطط المصنفات اليتيمة مع التراخيص التي قدمتها جمعية حقوق التصميم والفنانين، ذكرت أن مخطط المصنفات اليتيمة "لم يكن على مستوى مخطط التراخيص الفعلي لأعمال الفنانين والمبدعين المرئيين المعروفين". وأضافت في وجود في المملكة المتحدة 1800 متحف وجمعية حقوق التصميم والفنانين ترخص لما عد 1000 متحف منها".

عن الفرق بين المعارض الرقمية والمادية

226. أوضح الفنان الألماني الفرق بين عرض عمل فني أصلي ونسخته الرقمية. واعتبر عرض نسخة رقمية مجرد توثيق لأنها لا تحظى بنفس الصلة مع

المشاهد مثل المصنف الأصلي في مساحة فعلية .
وبالنسبة للمعارض عبر الإنترنت، ذكر أن
الفنانين يبتكرون أعمالاً مولدة رقمياً مختلفة
عن النسخ الرقمية لأعمال التناظرية . وأيدت
ممثلتا متاحف الفن المعاصر والحديث ومتحف
باردو الوطني الاختلاف المذكور بين معرض النسخ
الرقمية والمصنفات المولدة رقمياً . وصرحت
ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث أن الأمر لا
يتعلق بالمال فقط بل يتعلق بإدراك الفن .

227 . وبالمثل عبرت ممثلة جمعية حقوق التصميم
والفنانين في المملكة المتحدة أيضاً عن وجود
"العديد من الطرق التي يمكن للفنان من خلالها
ممارسة فنّه" . والمصنفات عبر الإنترنت والفهارس
على الإنترنت للأعمال التناظرية هي إحدى هذه
الطرق، ولكن هناك فنانين صنعوا أعمالاً رقمية،
وهي أعمال أصلية صنعت في مجال رقمي . وعند
توفير مثل هذه المصنفات المولدة رقمياً على
الإنترنت، يحرم الفنانون من قدرتهم على
استخدام أعمالهم كما يحلو لهم .

228 . وذكر ممثل متحف اللوفر أن من المتوقع
ظهور جزء كبير من مجموعات المتحف على الإنترنت
ولكن المناقشات جارية بشأن شروط الاستخدام .
وذكر أن من المتوقع أن تكون استخدامات البحث
والتعليم مجانية . وأن من المتوقع أن التعامل
مع هذه القضايا في المستقبل .

إدارة الفنانين من خلال التراخيص/الاتفاقيات و/أو إرشادات المتحف الداخلية

الإدارة الجماعية للحقوق مع مراعاة خصوصيات مهمة المتحف

آلية من خلال اتفاقيات عبر الحدود

229. صرح ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا أن الجمعية لا تعتبر المتاحف كأى مستخدم آخر وتصوغ آليات مخصصة للأغراض الرئيسية للمتحف ومهمته المحددة. وأوضح الممثل أن نهج الجمعية لإدارة الجماعية لحقوق الفنانين/المبدعين جنبًا إلى جنب مع بعض الاستثناءات في التشريع الوطني لحق المؤلف في فرنسا مكّنا جميع المتاحف، الكبيرة والصغيرة، من إتاحة مجموعاتها عبر الإنترنت وكذلك استنساخ الفهارس.

منظمات الإدارة الجماعية والأنشطة العابرة للحدود من خلال العلاقات الجيدة بين منظمات الإدارة الجماعية في جميع أنحاء العالم

230. صرحت ممثلة جمعية حقوق التصميم والفنانين في المملكة المتحدة أن المتاحف ستستفيد، خاصة في الأنشطة العابرة للحدود، من شبكة منظمات الإدارة الجماعية التي تعمل من خلال ترتيبات متبادلة في جميع أنحاء العالم. وأكدت أن منظمات الإدارة الجماعية تمتاز بعلاقة جيدة جدًا مع بعضها البعض. وأيد ذلك ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية.

231. وأشار الميسر إلى العنصر العابر للحدود وتساءل عن الطبيعة الإقليمية وفعالية حلول التراخيص عندما يتعلق الأمر بالأنشطة العابرة للحدود و/أو في البلدان التي لا يوجد بها

منظمات إدارة جماعية فعالة. وذكر ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية أنه وبحسب تجربته لا توجد "مشاكل" للأنشطة عبر الحدود للمتحف عند إدارتها من خلال منظمات إدارة جماعية، حتى بالنسبة للأنشطة عبر الإنترنت. وأوضح أن المنظمة طبقت قانون البلد التي تستخدم فيها الفهرس ويقام فيها المعرض. ولذلك، ذكر أنه "ينبغي محاولة تأسيس منظمات إدارة جماعية" في البلدان التي لا توجد بها منظمات مماثلة. وأعرب الممثل عن أهمية دور خبراء الأيقونات أيضًا للأنشطة عبر الإنترنت وعبر الحدود مع النشاط.

232. وأشار المندوب من غواتيمالا إلى المناقشات التي دارت في الندوة الإقليمية في سانتو دومينغو، وذكر أن الدول الأعضاء قررت أن "منظمات الإدارة الجماعية هي مكون مساعد في معالجة الحقوق"، وفقًا لممارسات المتحف.

"التراخيص المفصلة" التي تؤسس عبر تعزيز العلاقة القوية بين منظمات الإدارة الجماعية والمتاحف

233. عرضت ممثلة جمعية حقوق التصميم والفنانين في المملكة المتحدة تجربة منظمات الإدارة الجماعية في المملكة المتحدة فيما يتعلق بأنشطة متاحف على الإنترنت. وذكرت أن منظمات الإدارة الجماعية وقطاع المتاحف تتمتعان بعلاقة قوية للغاية مما جعل منظمات الإدارة الجماعية شديدة الاستجابة للحاجة التي أعرب عنها قطاع المتاحف في التواجد الرقمي. وأنشأت منظمات الإدارة الجماعية "رخصة مشاركة رقمية مخصصة" أتاحت الفرصة للمتاحف لعرض أعمالها على الإنترنت بسعر منخفض ورسوم مرنة بحيث يمكن أيضًا تعويض أصحاب الحقوق. كما سمح ذلك للمتاحف بوضع المصنفات على المحطات

والشاشات الرقمية داخل مباني المتحف والتي يمكن استخدامها أيضًا لأغراض التعليم والبحث.

اتفاقيات حقوقية شاملة مع جمعيات الفنانين

234. أعطى ممثل متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة الأمريكية مثالاً لاتفاقية حقوق شاملة أبرمها المتحف مع أكبر جمعية لحقوق الفنانين في الولايات المتحدة الأمريكية. وسلط الضوء على البند في الاتفاقية الذي ينص على دفع رسوم ثابتة من قبل المتحف للحصول على حق إعادة إنتاج أي عمل من أعمال جمعية الفنانين الممثلة في شكل مطبوع ورقمي. وقد ساعد هذا البند في تقليل الوقت الإداري للمتحف، والذي كان وفقًا للممثل "مصدر الإزعاج" الحقيقي للمتحف وليس مبدأ رسوم حق المؤلف.

إرشادات المتحف الداخلية للفهارس التي تحوي مصنفات عابرة للحدود

235. قدم ممثل متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة الأمريكية مثالاً عن نشر فهرس معرض لعمل فنان كونغولي توفي في العام الماضي. ووفقًا للإرشادات والممارسات السائدة للمتحف بالإضافة إلى القانون الوطني الكونغولي، كان المتحف ملزمًا بتعقب أقارب الفنان المتوفى لدفع الإتاوات. وفي رأيه، هذا هو النهج "الصحيح والسليم" ومن المرجح أن يصبح أكثر انتشارًا مع التحول العالمي للتركيز على الفنانين المغمورين من مختلف أنحاء العالم. وذكر أن "تقويض هذا النظام البيئي سيلحق ضررًا كبيرًا في القطاع الثقافي والمبدعين الأفراد في كل مكان".

آلية من خلال التراخيص الجماعية الموسعة

236. تحدث ممثل جمعية المتاحف الفنلندية عن آليتها التي دخلت من خلالها في اتفاقية مع المجتمع الجماعي للفنانين. ونصت الاتفاقية على ترخيص جماعي موسع للفنانين غير الممثلين، وسمحت للمتحف بعرض أعمال من مجموعته عبر الإنترنت دون الحاجة إلى اتفاق فردي مع الفنانين. وتم تمويل رسوم حق المؤلف من قبل وزارة التعليم والثقافة، وكذلك من قبل المتاحف، ووصف الوضع بالمربح للجميع.

الآليات اللازمة عند الافتقار لمنظمات إدارة جماعية نشطة أو عدم وجود منظمات إدارة جماعية قائمة

237. ذكر ممثلا مصرف كولومبيا المركزي عدم وجود منظمات إدارة جماعية قائمة في كولومبيا "لتمكينهم من الحصول على ترخيص حقيقي"، وأن من الصعب عليهم الوفاء بولايتهم الدستورية ذات الطبيعة الثقافية لتنفيذ أنشطة المتاحف العديدة التي يمثلها المصرف المركزي. وذكر إن المصرف يسعى إلى تحقيق توازن بين الوظيفة الثقافية للمتاحف والولاية في تشريعات حق المؤلف الوطنية للتعريف بالفنانين من خلال آلية التراخيص الفردية. ويتواصل المصرف مع أصحاب الحقوق لتوقيع التراخيص معهم مباشرة لتنفيذ نشاط استنساخ المعارض والتواصل مع الجمهور ونشر الفهارس ضمن الإطار القانوني الحالي. ومع ذلك، تظهر الصعوبات عندما لا يتمكن المصرف من العثور على الفنانين أو عندما يصعب التفاوض مع الفنانين. وتحدثا عن مشروع مستمر يهدف إلى تطبيع إدارة حالة حق المؤلف للأعمال التي يحتفظ بها المصرف.

نسخ للاستخدام الخاص/ الصور

238. حدد ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل النشاط العام المتمثل في إتاحة النفاذ إلى الصور الفوتوغرافية باعتباره أحد النشاطين الرئيسيين للمتحف اللذين يحتاجان إلى حكم استثناء محدد.

منح الإذن للزوار بالتقاط الصور من خلال اتفاقيات الفنانين

239. صرحت ممثلة جمعية المتاحف الفنلندية، في هلسنكي - فنلندا، أن المتاحف الفنلندية كانت "إيجابية للغاية" في نهجها ولم تواجه أي مشاكل مع الزائرين الذين يلتقطون صورًا لأغراض خاصة داخل المتحف وكذلك مشاركة تلك الصور على وسائل التواصل الاجتماعي مثل فليكر وفيسبوك. ووفقًا لها، فقد نظم هذا النشاط من خلال اتفاقيات بين المتاحف والفنانين وكان من النادر أن يرفض الفنان الترخيص لهذا النشاط.

240. وصرحت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث في اليونان أن بإمكان الزوار تصوير المصنفات على الرغم من عدم السماح باستخدام الفلاش. ومع ذلك، إذا طلب فنان عدم تصوير عمله، فينبغي تضمين شروط خاصة في الاتفاقية مع الفنان، ويتعين على المتحف اتخاذ جميع الإجراءات الممكنة لردع الزوار عن التقاط الصور. وإذا تم التقاط الصور ثم استخدامها أو إساءة استخدامها، فسيكون المتحف مسؤولاً. وللتصوير الاحترافي، ينبغي الحصول على إذن من المتحف وينبغي أن يمنح الفنانون تصريحًا خاصًا.

إرشادات المتحف الداخلية

241. صرح ممثل متحف ماكان في إندونيسيا أن اللوائح الداخلية للمتحف تسمح للزوار بالتقاط

صور على كاميرات هواتفهم ولكن ربما ليس على جهاز iPad وليس للتصوير الفوتوغرافي الاحترافي. وذكر أن لديهم استثناءات لتسجيل الوسائط داخل مساحات العرض.

النفاز لأغراض البحث والتعليم بما في ذلك أنشطة الأرشفة

242. صرحت ممثلة متحف باردو الوطني في تونس، أن المتحف "ليس مجرد متحف تعرض فيه المجموعة". وأوضحت أن المتحف يعمل بالإضافة إلى ذلك كمعهد للبحث العلمي بمكتبة ومحفوظات خاصة به للباحثين والطلاب.

243. وصرحت ممثلة متحف الفن المعاصر والحديث في اليونان، أن المكتبات ودور المحفوظات من جهة والمتاحف من جهة أخرى لها "أوجه تشابه هامة من الناحية القانونية ولكن فيها اختلافات أيضًا".

244. وصرحت ممثلة متحف باردو الوطني أن تونس ليس لديها تشريع لاستخدام أرشيفات الصور داخل المتحف، مما جعل وظيفتها كمؤسسة بحثية صعبة الإدارة.

هل يطلب شرط استثناء محدد لمتحف لأغراض البحث؟

245. ذكر ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو وممثلة متحف باردو الوطني أن متحفيهما هما أيضًا مؤسستان بحثيتان تسعدان بمنح حق النفاز للباحثين والطلاب عند الطلب. وبالنسبة لممثلة متحف باردو الوطني، فمن الصعب إدارة هذا النشاط لعدم وجود أحكام استثنائية.

246. وصرح ممثل متحف ماكان في إندونيسيا أن المتحف يمكنه منح حق النفاز لأغراض التعليم والبحث كما هو منصوص عليه بشكل خاص في اللوائح الوطنية بشأن حق المؤلف.

247. وذكرت ممثلة متحف الأرميتاج الحكومي أن البرامج والحملات التعليمية للمتحف للطلاب والأطفال الصغار تواجه "عائق قانون حق المؤلف" لأن ترخيص أصحاب الحقوق مطلوب لهذا الغرض.

248. وأعرب ممثل متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة الأمريكية عن أن الاستثناءات الإضافية للمتاحف لم تكن "أهم عامل" يدعو للقلق. ووفقاً له، فإن المهمة الرئيسية للمتحف هي "رعاية وتوفير ونشر التعليم والمنح الدراسية بشأن الفن الحديث والمعاصر".

249. وأضاف أن الهدف من الكتب والبرامج هو تقديم مواد عامة ونشر أعمال ذات جودة وتميز كبيرين لا تكلف ثروة.

أنشطة المؤسسات الأرشيفية

250. ذكر ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو أن المحفوظات الموجودة في المتحف تحتوي على وثائق معاصرة مفتوحة للباحثين وأن أحكام الاستثناء موجودة للاقتباسات في قانونهم لغرض إعداد الفهارس. وأوضح أن المتحف يركز بشكل أكبر على الأنشطة الأساسية للمتحف وأن "المحفوظات تؤدي دوراً ثانوياً".

251. وصرح ممثل متحف الفن الحديث في الولايات المتحدة أن استخدام المحفوظات (وكذلك المكتبات) في المتحف "مفتوح جداً وغير مقيد". فوفقاً للإرشادات الداخلية للمتحف، على الباحثين التوقيع على نموذج تسجيل للوصول إلى المواد الأرشيفية الأولية في المتحف ونشر مواد من الأرشيفات، وهناك نموذج منفصل يوفر معلومات عن الامتثال القانوني والاستشهاد المناسب. وأكد أن هذه الأنشطة نفذت في إطار حق المؤلف الحالي.

أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر

صك دولي لمعالجة أوجه عدم اليقين القانونية والتفاوتات الحالية في التشريعات و/أو

اللوائح عبر البلدان، بما في ذلك عدم وجود منظمات الإدارة الجماعية في بعض البلدان:

252. اقترحت ممثلة المجلس الدولي للمتاحف متحدثًا من الجمهور، أن أداة دولية من شأنها أن تساعد في الوفاء بولاية المتحف التي تتضمن أنشطة عبر الحدود للحفاظ والنفاز لأغراض المعرفة على أساس غير تجاري. وأشارت إلى مدى ملاءمة أداة دولية باعتبارها سؤالاً يتعين على أعضاء الجلسة معالجته، وطلبت منهم أن يراعوا تعريف المتاحف من قبل المجلس الدولي للمتاحف، مؤكدة أن المتاحف "ليست مجرد متاحف فنية".

إرشادات/أداة/إعلانات رفيعة المستوى صادرة عن الويبو بشأن الحفظ الرقمي للتراث الثقافي:

253. صرح ممثل تحالف المكتبات لحق المؤلف أنه من المهم للويبو صياغة "إرشادات/أداة/إعلانات رفيعة المستوى" لضمان اعتبار الحفظ الرقمي مهمًا على المستوى العالمي. وأشار إلى القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية وتوجيه الاتحاد الأوروبي الأخير بشأن السوق الرقمية الموحدة للحفاظ الرقمي من قبل مؤسسات التراث الثقافي كنقطة مرجعية محتملة للبلدان النامية. وشدد على أهمية مثل هذه "الإشارة العالمية" من قبل الويبو للحفاظ على التراث الثقافي في البلدان النامية. وقال إن جميع البلدان تحترم التراث الثقافي وتضمن الحفاظ عليه لولا المشاكل السياسية التي تواجهها، والتي سيتم التغلب عليها من خلال "أداة رفيعة المستوى من قبل الويبو".

**تحديث التشريعات الوطنية لحق المؤلف لتشمل
المتاحف على وجه التحديد كمؤسسة مشمولة
بأحكام استثناء:**

254. قدم المندوب من كينيا تجربته من المناقشات في الندوة الإقليمية في أفريقيا وأكد الحاجة لاستثناءات محددة للمتاحف. وذكر أن معظم البلدان الممثلة في الندوة الإقليمية في أفريقيا لم يكن لديها حكم استثناء محدد للمتاحف، وقد نظرت في تحديث تشريعات حق المؤلف الوطنية "من خلال مراعاة الاحتياجات والبيئة الفريدة لكل بلد بدلاً من النظر إلى أداة كاملة". وذكر أن الدول الأعضاء في الندوة الإقليمية في أفريقيا ناقشت أن "معالجة الاستثناءات والتقييدات بشكل موجز دون التطابق مع الحقوق الحصرية من شأنه أن يؤدي إلى بعض التحديات".

إضافة استثناءات محددة في التشريعات الوطنية لحق المؤلف بشأن أنشطة المتحف الرئيسية:

255. صرحت ممثلة متاحف الفن المعاصر والحديث باليونان قائلة "نحن بحاجة حقاً إلى استثناءات محددة" ووضحت أن هذه الاستثناءات ينبغي أن تقتصر على الأنشطة التي "تمكن المتحف من العمل بشكل أفضل". وأدرجت أنشطة إعادة إنتاج المصنفات في فهارس المعارض والمعارض باعتبارها الأنشطة الرئيسية.

تكوين كفاءات منظمات الإدارة الجماعية الوطنية:

256. صرح ممثل متحف ماكان في إندونيسيا أن منظمات الإدارة الجماعية الأجنبية "تساعد كثيراً" بالنسبة لأعمال الفنانين الأجانب في إندونيسيا، بينما لا توجد منظمات إدارة جماعية على المستوى الوطني. واقترح ممثل جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا أن يتم تطوير الممارسات الجيدة فيما يتعلق بالإدارة الجماعية وتبادلها. وضرب مثلاً على أن

منظّمته تعمل بالفعل من أجل تطوير الإدارة الجماعية في البلدان التي لا توجد فيها منظمات تسويق للفنون التصويرية والتشكيلية لأنها "تعمل بشكل جيد لصالح الجميع".

إدراج تعريف للمتاحف عند إضافة أحكام استثناء محددة في تشريعات حق المؤلف الوطنية:

257. بالإشارة إلى تعريف المتاحف من قبل المجلس الدولي للمتاحف، اقترح مندوب سانت كيتس ونيفيس من الجمهور أن من الحكمة تضمين تعريف دقيق للمتاحف في تشريعات حق المؤلف الوطنية، لا سيما عند تكييف الاستثناءات المطبقة على مؤسسات التراث الثقافي الأخرى أو تطبيقها على المتاحف ببساطة.

تخطيط لإرث أعمال الفنانين بمساعدة الهيئات الفنية:

258. أكد ممثل متحف الفن الحديث في ريو دي جانيرو بالبرازيل على أهمية تخطيط الفنانين لأرثهم في سياق الوراثة الشرعيين للفنان الذين لا يمنحون الإذن باستنساخ العمل في فهرس المعرض ويجمعون إتاوات إعادة البيع. وذكر أن الهيئات الفنية المتخصصة ستساعد المتاحف الأصغر في صياغة العقود المناسبة لحل المشكلات المحتملة مع الوراثة الشرعيين.

المكتبات

المتحدثون

259. أدار الجلسة الخاصة بالمكتبات الدكتور كينيث كروز وتألّفت من المشاركين التالية أسماءهم:

"1" السيد غاي بيرثيوم، الرئيس السابق لمكتبات ومحفوظات كندا، أوتاوا

- "2" السيدة ليليان دي كارفالو، مستشارة قانونية، دار مادريغال للنشر، باريس
- "3" السيد كاي إيكهولم، المدير السابق لمكتبة فنلندا الوطنية، هلسنكي
- "4" السيد ديك كاوويا، مدير مساعد، كلية علوم المكتبات والمعلومات، جامعة ساوث كارولينا، كولومبيا، ساوث كارولينا، الولايات المتحدة الأمريكية
- "5" السيدة ريبكا غيبلين، زميلة في ARC Future و زميلة في CREATE، ملبورن، أستراليا
- "6" السيدة ميليسا سميث ليفين، مديرة مكتب حق المؤلف، مكتبة جامعة ميتشيغان، آن أربور، الولايات المتحدة الأمريكية
- "7" السيدة كارول نيومان، المدير العام، وكالة ترخيص حق المؤلف الجاميكية، كينغستون
- "8" السيد لوكا نوفاك، كاتب، ليوبليانا
- "9" السيد جيركر رايدن، كبير المستشارين القانونيين، مكتبة السويد الوطنية، ستوكهولم
- "10" السيدة ران تريغفادوتير، مديرة مشروع حق المؤلف، وزارة التعليم والثقافة، ريكيافيك
جنباً إلى جنب مع المساهمين التالية أسماءهم من الندوات الإقليمية:
- "11" السيدة إنعام مطاوع، مديرة العلاقات العامة والإعلام، المكتبة الوطنية، عمان
- "12" السيد جون أسين، مدير لجنة حق المؤلف، لاغوس

"13" السيدة جيهان ويليامز، أمينة سجل، مكتب الملكية الفكرية، باستير

حلقات النقاش

260. لماذا تحتل المكتبات هذه المكانة في نظام حق المؤلف؟ بدأت جلسة النقاش بهذا السؤال وركزت إجابات المشاركين على مفاهيم المهمة الأوسع للمكتبة. ووجهت المناقشة إلى أهمية أنواع وتعريفات المكتبات من وجهة نظر قوانين حق المؤلف، وشارك أعضاء الجلسة خبراتهم الخاصة في أداء الوظائف وتقديم الخدمات الأساسية لمهمة المكتبة. وبالنسبة لبعض الأعضاء، لا ينبغي أن ننسى أن مهمة المكتبة هي أيضًا خدمة مصلحة المجتمعات.

الحفظ

الحفاظ على التراث الثقافي: وظيفة أساسية للمكتبة

261. اعتبر بعض أعضاء الجلسة أن نشاط الحفاظ على مجموعات التراث الثقافي هو وظيفة أساسية للمكتبة في مهمتها المتمثلة في "المكتبة الوطنية" للتمييز عن الوظائف والخدمات التي تؤديها المكتبة التي ينصب تركيزها الأساسي على الإعارة العامة، كما هو مذكور أدناه:

"1" وفقًا للكاتب السلوفيني، يمكن فهم أهمية المكتبة في نظام حق المؤلف من خلال تصنيف المكتبات على أساس وظائفها وخدماتها، وبالتالي التمييز بين "نوعين من المكتبات". إذ تؤدي المكتبات الوطنية وظائف معينة من أجل "حفظ وأرشفة" المواد. وتؤدي المكتبات العامة مهام توزيع وإعارة المصنفات ومنح حق النفاذ إليها.

"2" وذكر ممثل المكتبة الوطنية في فنلندا، مؤيدا الكاتب السلوفيني، أن "ذلك يحدث فرقا كبيرا" لأن المكتبات الوطنية هي "الوحيدة المخولة برقمنة التراث" إضافة إلى وظيفة توفير النفاذ إليه.

"3" وأضاف ممثل المكتبات ودور المحفوظات في كندا أن المكتبات التعليمية "أطراف فاعلة مهمة للغاية" واتفق مع الكاتب السلوفيني والممثل الفنلندي على أنه من وجهة نظر حق المؤلف، هناك اختلافات وجيهة في وظائف وخدمات مكتبة وطنية بالمقارنة مع مكتبة عامة.

"4" وفي الوقت نفسه، ذكرت ممثلة وزارة التعليم والثقافة في أيسلندا أن من الصعب بالنسبة لبعض البلدان التمييز بين الوظائف والخدمات المختلفة التي تؤديها المكتبة لأن العديد من المكتبات "هي أيضا" دور محفوظات أو مؤسسات تعليمية".

"5" ذكر الدكتور كروز وممثلون من الدول الأعضاء أنه في حين أن بعض البلدان قد تركز أنشطة الحفظ الخاصة بها في المكتبة الوطنية، فهذا ليس الحال في معظم البلدان. وأنشطة الحفظ، التي لها آثار مهمة على حق المؤلف، موجودة في العديد من المكتبات، بما في ذلك المكتبات الأكاديمية والعامة والبحثية. وفي الواقع، تُطبق قوانين الحفظ بشكل روتيني على العديد من المكتبات بعيدا عن المكتبة الوطنية فقط، بما في ذلك قوانين سلوفينيا وكندا. وأعربت ممثلة وزارة التعليم والثقافة في أيسلندا عن نقطة مماثلة بشأن الحفظ في بلدها.

الأساس القانوني للحفظ

الفهم المشترك للحاجة إلى حكم استثناء للحفظ

262. أعربت ممثلة جامعة ميتشيغان في الولايات المتحدة الأمريكية عن أهمية أحكام الاستثناء في نظام حق المؤلف "لعالم مؤسسات التراث الثقافي". وقالت إن هناك "بعض اهتمامات الحفظ عالية المستوى للغاية" والمشاركة لجميع المؤسسات الثقافية. وتحدثت عن الحاجة إلى إطار دولي يكون بمثابة قاعدة لمعالجة الاختلافات في أحكام محددة على المستوى الوطني. ووفقاً لها، سيكون ذلك مفيداً للغاية للقرارات التي تتخذها مؤسسات التراث الثقافي بشكل يومي.

263. ورأت ممثلة وزارة التعليم والثقافة في أيسلندا أنه من الواضح أن أحد الدورين لأي مكتبة هو الحفاظ على التراث الثقافي. ولكن أكدت أنه "ينبغي ألا ننسى أن الدور الرئيسي لحق المؤلف هو إيجاد التوازن الصحيح" مع حماية أصحاب الحقوق لضمان "مواصلة صنع التراث الثقافي".

وجود أحكام خاصة بالحفظ في التشريعات الوطنية

لضمان الحفظ بما في ذلك الحفظ الرقمي

264. قدمت ممثلة وكالة ترخيص حق المؤلف الجامايكية مثالاً على تشريع حق المؤلف في جامايكا الذي يحتوي على حكم خاص بالحفظ. وتناولت المخاوف التي أثارها مندوب سانت كيتس ونيفيس فيما يتعلق بأحكام الحفظ في معظم البلدان الأفريقية التي تسمح بالحفظ فقط عند تلف العمل أو فقدانه، وصرحت أن تشريع حق المؤلف الجامايكي لا ينص على أن "المكتبات ودور المحفوظات ينبغي أن تنتظر حتى تصبح

المواد ممزقة أو ممزقة أو مفقودة" للحفاظ على المصنفات. وشددت على أهمية وجود حكم "واضح للغاية" في التشريع الوطني لحق المؤلف بشأن المكتبات أو دور المحفوظات لعمل نسخ لأغراض الحفظ. وقد أوضحت هذا بمثال حكم آخر من تشريعات حق المؤلف في جامايكا الذي عرّف "النسخة" بأنها تشمل الاستنساخ بأي شكل مادي وبالتالي تغطي الرقمنة وعمل النسخ التماثلية. وذكرت أن الأحكام الواردة في التشريعات الوطنية لو كانت "واضحة ودقيقة، فلا داعي للذهاب والتساؤل عما يمكن القيام به وكيفية القيام بذلك". وذكرت أن الأمر نفسه ينطبق على الأحكام المتعلقة بالتنفيذ أيضاً.

لضمان حسن توقيت الحفظ

265. أشار ممثل المكتبات ودور المحفوظات في كندا إلى قانون حق المؤلف الكندي، وذكر أنه يسمح للمكتبات ودور المحفوظات "بالرقمنة للحفظ في المنبع في أي لحظة، وليس فقط في حال وجود خطر واضح وحاضر ولكن أيضاً عند احتمال حدوث تقادم". وأعرب عن أن القانون ليس كاملاً ولكنه يضمن الحفظ في الوقت المناسب. ولتجنب تعرض العمل للتلف أو الحرق أو الفيضان، فمن المهم إعطاء أمناء المكتبات القرار بشأن الوقت المناسب للحفظ الذي يمكن أن يكون نموذجاً يحتذى به.

فرص وتحديات جديدة للحفظ في العصر الرقمي

التحديات التقنية البارزة في العصر الرقمي

266. أعربت ممثلة دار مادريغال للنشر في فرنسا عن وجود إجماع عام على دور المكتبات في الحفاظ على التراث وإتاحة النفاذ إلى الثقافة. ووفقاً لها، فالتحدي يتمثل في الجوانب التقنية للرقمنة. وذكرت أن المكتبة

كي تفي بمهمتها في الحفاظ على التراث الثقافي، ينبغي تحسين الدراية الفنية. وأشارت إلى الحفاظ على التراث، وأعطت مثالا للمشاكل التقنية التي واجهتها مع الإيداعات القانونية للملفات الرقمية التي تم إجراؤها لإكمال المصنفات في مجموعة المكتبة. وذكرت المشكلات التي نشأت والمتعلقة بالملفات الرقمية المفقودة ومشكلات مخدم المكتبة وقضايا الأمان. ووفقاً لها، فهذه القضايا تقنية ولكن ينبغي معالجتها من خلال إطار قانوني وطني.

وجود أحكام بشأن الحفظ لعمل نسخ تنطبق على العصر الرقمي أيضاً

267. تحدثت ممثلة وزارة التعليم والثقافة في أيسلندا عن تجربة بلدان الشمال حيث تسري أحكام الحفظ لفترة طويلة وتقبل التطبيق على المكتبات العامة ودور المحفوظات العامة والمتاحف العامة والمؤسسات التعليمية العامة. وحسب ما ذكره الممثل، فقد سُمح لجميع المؤسسات بعمل نسخ في أنساق رقمية وتناظرية لأغراض الحفظ، بما في ذلك لأغراض الأمن. وأضافت أن الأحكام تضمنت عمل نسخ للمصنفات المفقودة والمصنفات في ظروف "حرجة" على أساس افتراض أن المفقود منها يمكن استعادته من مكتبات أخرى. وذكرت أن نسخة الحفظ لا يمكن استخدامها إلا للاستعمالات الداخلية غير التجارية للمؤسسات.

وظائف المكتبات للحفظ في العصر الرقمي والتحديات الأخرى

268. شاركت مندوبة سانت كيتس ونيفيس تجربتها من الندوة الإقليمية في سانتو دومينغو، وذكرت أن الحفظ من خلال رقمنة المصنفات في مجموعات المكتبات هو الشاغل الرئيسي من حيث المصاعب الناشئة بسبب تغير المناخ. وقالت إن السؤال

الذي ينبغي معالجته هو تحديد المعايير الدنيا التي يمكن وضعها للدول الأعضاء لضمان حفظ المصنفات في مجموعات المكتبات في أنساق رقمية.

269. وأعرب الممثل الأمريكي من جامعة ساوث كارولينا عن الإجماع على "حد أدنى من المعايير الدولية" للوظائف التي تؤديها المكتبة لأغراض الحفظ.

النفاز

الأساس القانوني للنفاز

النفاز إلى مجموعات التراث الثقافي

270. ذكر مندوب نيجيريا أن الحفاظ على مجموعات التراث الثقافي لا ينبغي أن يكون "في صندوق منفصل" عن قضايا النفاز وقضايا عبر الحدود. وفي حال حفظ المصنف، ينبغي تضمين ذلك أحكامًا للنفاز، بما في ذلك النفاز عبر الحدود. وشدد على أنه من الضروري النظر إلى "مكتبات المستقبل" بما أن الثورة الرقمية "دمّرت" الحدود المختلفة لوظائف المكتبة.

271. وأشار ممثل المكتبات ودور المحفوظات في كندا إلى قانون حق المؤلف الكندي، وذكر أن القانون الوطني يوفر خيار إتاحة النفاز إلى نسخ الحفظ الرقمية في غرف القراءة بالمكتبة.

272. وذكرت ممثلة وزارة التعليم والثقافة في أيسلندا أن النسخ الرقمية التي تم إنشاؤها لأغراض الحفظ متاحة في بلدها في محطات خاصة في المبني، ما لم يكن هناك اتفاق مخالف لذلك.

273. وأكد ممثل مكتبة السويد الوطنية أن الحفظ من خلال نظام الإيداع الإلكتروني "سيعني وجود مكتبة واحدة فقط في البلد على الأرجح".

ويمكن توفير المصنفات المودعة إلكترونياً من خلال تلك المكتبة فقط. ولذلك شدد على ضرورة التركيز على المستخدم وليس المؤسسة.

274. وذكرت ممثلة جامعة ميتشيغان في الولايات المتحدة الأمريكية، التي تمثل مكتبة أبحاث كبيرة تتعامل مع مواد أخرى غير الكتب فقط مثل الأفلام وأشرطة البيانات وتسجيلات المقابلات من السبعينيات وما إلى ذلك، أنه سيكون المفيد أكثر وضع مجموعة مبادئ دولية على الأقل. ووفقاً لها، فإن مجموعة المبادئ الدولية ستساعد في التعرف على مجموعة متنوعة من المناهج الوطنية المختلفة وستوفر إرشادات لبعض البلدان لمساعدتها في العثور على المسار الصحيح والمناسب للبلد. وستوفر توجيهاً لأعضاء هيئة المكتبة لإدراج حق المؤلف في تعاملاتهم مع العلماء بما في ذلك الشراكات الدولية.

النفاز في العصر الرقمي/البيئة الرقمية

275. قدمت الممثلة من أستراليا مشروع بحث في بلدها يركز على إعارة الكتب الإلكترونية. وعلى الرغم من أن الإعارة الإلكترونية للكتب تمتاز بإمكانات كبيرة للوصول إلى المناطق المحرومة والأشخاص الذين يواجهون صعوبات في القدوم إلى المكتبات، مثل عمال الحفريات أو المسنين في دور الرعاية أو القراء من الريف، وقد أكد البحث على بعض القضايا المتعلقة بشروط الترخيص. ووفقاً لها، يقوم الناشر بترخيص الكتب الإلكترونية بطرق مختلفة، وبعض التراخيص لها حد زمني مدته سنتان، وهو ما حدث مع أربعة من الناشرين الخمسة الكبار الذين اختبرتهم. ولا يرخص بعض الناشرين الكتب الإلكترونية إلا بعد انقضاء وقت على نشر النسق المطبوع، وبعض الناشرين لا يرخصون الكتب الإلكترونية لدول الكومنولث. ومع ذلك، أظهر البحث أن الإعارة

الإلكترونية تسمح بإتاحة الكتب التي لم تعد متوفرة في نسق مادي.

276. وذكرت مندوبة الأردن أن بلدها لا يملك تشريعا للإقراض الإلكتروني، وبالتالي فإن الممارسات المذكورة غير موجودة، وذكرت أنه في حال تمت رقمنة مصنفات المكتبة مستقبلا، فهناك حاجة لضمان نفاذ المستخدمين إليها. وتساءلت كيف يمكن دفع رسوم للناشرين حينما لا تملك المكتبة أي موارد مالية.

277. وأشار المندوب من باكستان إلى البيئة المتغيرة المرتبطة بعملية الرقمنة والمكان المتنامي لوسائل التواصل الاجتماعي، ودعا إلى بذل جهد لاستعادة أنشطة المكتبات لتجنب الانفصال الاجتماعي.

278. وبعد هذه الملاحظة، تساءل رئيس جمعية المكتبات في الأردن ما إذا كان مستقبل أمناء المكتبات كمستقبل الديناصورات. ورأى أن الرقمنة والبنية التحتية التقنية هما القضيتان. وتساءل كيف يمكن للمكتبة أن تدفع رسوماً للناشرين حينما لا تملك المكتبة أي موارد مالية.

279. وبالنسبة لهذه الملاحظات، قال الممثل الكندي إن المكتبات لم تعد ديناصورات لأنه كل ما زاد عدد الأشخاص الذين يستخدمون الويب كلما زاد عدد الأشخاص الذين يزورون المكتبات. فقد أعادت المكتبات ابتكار نفسها.

النفاذ والتفاعل بين مصالح أصحاب الحقوق والمستخدمين

استثناءات النسخ الخاص وضريبة المعدات

280. أكد الكاتب السلوفيني على أهمية التشريع الوطني، بإعطاء مثال على حكم الاستثناء في

سلوفينيا الذي يسمح بالنسخ الخاص. وأوضح أن الحكم يشمل الاستثناء المكتبات والمؤسسات البحثية والعلمية ويسمح بعمل ما يصل إلى ثلاث نسخ من العمل للاستخدام الخاصة للمؤسسة، مع السماح أيضًا برقمنة المصنفات. وأكد الكاتب السلوفيني أن استثناء النسخ الخاص هذا لا يمس بالمصلحة المشروعة لصاحب الحق لأنه يحصل على أجر من خلال ضريبة المعدات المطبقة على منتجي ومستوردي المعدات مثل آلات التصوير والماصات الضوئية، وحاليا الهواتف المحمولة التي تستخدم أيضًا كماصات ضوئية. وهذا هو "مزيج مربح للجميع وحل متوازن لحق المؤلف".

أنظمة التراخيص والمكافآت

281. أشار ممثل مكتبة السويد الوطنية إلى تجربة مشروع رائد مع الناشرين والمؤلفين ومنظمات الفن المرئي لاستبدال القروض بين المكتبات بإمكانية النفاذ عبر الإنترنت. وقد وافق الناشرون والمؤلفون ومنظمات الفن المرئي على السماح بالنفاذ إلى المصنفات المنشورة حتى عام 1999 من خلال التراخيص. وأشار ضمناً إلى أن القضية تتعلق أكثر بالبنية التحتية التقنية في المكتبة. وأوضح أن مشروعاً رائداً مع ملاوي يبين إمكانية تطوير هذه المبادرات عبر الحدود وأنها لا تقتصر على الولاية القضائية الوطنية.

282. وأكد ممثل المكتبة الوطنية في فنلندا أن نظام المنح والتعويضات التي تمنحها المكتبات لأصحاب المصلحة يثمر قيمة جديدة للجميع. ودور المكتبات في "توليد قيمة جديدة" من خلال تعويض أصحاب المصلحة بما في ذلك الكتاب عبر منح عديدة. وقد أدى ذلك إلى نظام صحي يحظى باحترام الجميع. وتضمنت الفوائد الأخرى انخفاض مستوى القرصنة حيث فرضت رقابة صارمة للغاية

من قبل الباحثين على المصنفات التي قاموا بإنشائها وكيفية إتاحتها.

283. ولكن وفقاً لممثلة أستراليا، فإن القضايا المرتبطة بالتراخيص ذات طبيعة مختلفة. إذ يقوم الناشر عادةً بترخيص الكتب لمجمعي الكتب الذين يرخسون بدورهم الكتب للمكتبات. ووفقاً للبحث الذي ذكرته، هناك نقص في الشفافية في شروط التراخيص والتسعير بسبب شروط السرية الصارمة. وأضافت أنه على الرغم من أن النية العامة للناشرين هي تقديم نفس الشروط لجميع المجمعين، إلا أن الواقع يظهر أنهم غالباً ما يفشلون في تفعيل هذه النية. وبالتالي، فإن المجمعين وأمناء المكتبات غير قادرين على معرفة تلك الشروط المختلفة جداً. وهناك مشكلة أخرى هي انخفاض مستوى المرونة للمكتبات بسبب غياب خيار التراخيص.

284. وقال الممثل الأمريكي من جامعة ساوث كارولينا إنه "لا يمكننا ترخيص طريقنا للخروج من المشاكل الحالية بشأن ما هو غير موجود في نظام حق المؤلف الدولي" وأشار إلى التراخيص على أنه "نهج مجزأ لا يعالج القضايا المتعلقة بالمصنفات خارج نطاق التجارة والمصنفات اليتيمة ومجموعة من فئات المصنفات الأخرى". وأضاف أنه يعتقد أن "الترخيص له مكانه في النفاذ العام إلى مكتبات المعلومات".

285. وأكدت ممثلة المعلومات الإلكترونية للمكتبات (EiFL) من الجمهور على مخاطر اتباع نهج مجزأ. وقالت إن التفاوض على التراخيص قد يستغرق وقتاً طويلاً.

الشراكات بين القطاعين العام والخاص كأدوات جديدة لتوفير النفاذ

الشراكات بين القطاعين العام والخاص والإدارة الجماعية

286. قدمت ممثل دار مادريغال في فرنسا مثالاً لمشروع يسرّ النفاذ إلى أعمال القرن العشرين التي كانت خارج نطاق التجارة وكذلك الحفظ الرقمي لتلك المصنفات. واستند المشروع إلى شراكة بين القطاعين العام والخاص. وتمت رقمنة الكتب جزئياً بتمويل من الدولة وبمساهمة من الناشرين. وذكرت أنه ليس من المهم الحفاظ على التراث الثقافي الوطني فقط ولكن أيضاً توفير مورد قانوني يكون متاحاً على أساس تجاري. ووفقاً لها، قد تكون هناك مشاريع رقمنة ذات أبعاد متعددة لا تهدف للحفاظ على التراث الوطني فقط ولكن أيضاً لتغطية المزيد من الجوانب التجارية مع مراعاة أن "الهدف من المسار التجاري هو اقتراح توريد مواد للقراء تلبي مطالبهم الفنية وتسمح أيضاً بمكافأة المبدعين، ويمكن القيام بذلك من خلال أنظمة الإدارة الجماعية، ضمن جملة أمور".

عبر الحدود

النفاذ إلى التراث الثقافي عبر الحدود من خلال مكتبة

287. أكد ممثل مكتبة السويد الوطنية في ستوكهولم على أن "النفاذ عبر الحدود أمر بالغ الأهمية للوصول إلى التراث الثقافي". وبحسب قوله "لولا التراث الثقافي لما وجدت مكتبات".

فرص جديدة للعودة إلى الوطن في العصر الرقمي

288. تحدث ممثل المكتبة ودور المحفوظات في كندا عن مشروع التوحيد الرقمي في كندا. نظراً

لأن كندا كانت مستعمرة للمملكة المتحدة وفرنسا، فإن معظم النسخ التأسيسية ليست موجودة في البلد، رغم وجود نسخ في ظروف جيدة بدرجة كافية. وشدد على أهمية وجود إطار مشترك لمعالجة حالات التوحيد الرقمي لكل من البلدان النامية والمتقدمة، مستشهداً بأمثلة من بولندا وصقلية. وأشار إلى مشروع محدد وهو "الشبكة الرقمية للمتحدثين بالفرنسية" التي تم إنشاؤها مع مكتبة فرنسا الوطنية والتي سهلت النفاذ وقدمت "ممرًا للوثائق" الموجودة في جزء مختلف من العالم. وهذا من شأنه أن يتيح قاعدة مشتركة وتدفق أكثر سلاسة للوثائق.

289. وأعرب المندوب من نيجيريا عن مخاوفه بشأن نقص قدرة البلدان النامية على إجراء أنشطة الحفظ، وفي حال أجريت أنشطة الحفظ هذه خارج بلدانهم، فسيحتاجون إلى ضمان ضد مخاطر إغلاق مساحة المعرفة أمامهم.

290. ووفقًا لممثل مكتبة جامعة ميشيغان، فإن جميع مؤسسات التراث الثقافي لديها مجموعات من مئات السنين الماضية، قادمة من أجزاء مختلفة من العالم. وينبغي أن تسمح إعادة الرقمية إلى الوطن بتوحيد تلك المجموعات رقمياً. كما تتيح الرقمنة أيضاً مستودعات مختلفة لهذا التراث.

مدة حق المؤلف والملك العام

291. ذكرت ممثلة جامعة ميشيغان في الولايات المتحدة الأمريكية أنه حتى في البلدان المتقدمة، تمثل الاختلافات في أنظمة حق المؤلف الوطنية المتعلقة بالملك العام تحديًا، وغالبًا ما يطرح سؤال هو "أي ملك عام؟ لأن ذلك يحدد على المستوى الوطني".

292. وضربت مثالاً على مشروع وجب فيه تحديد الكتب في الملك العام. إذ يحدد مفهوم الملك العام على المستوى الوطني، وفي الولايات المتحدة لا توجد قاعدة لمدة أقصر. ونظرًا لأن الجامعة تتعاون مع دول أخرى، مثل كندا في مشروع مكتبتها الرقمية، فقد أثارت مسألة الملك العام عدة قضايا. وحسبما أوضحت، فمدة حق المؤلف في كندا هي مدة حياة المؤلف ويضاف إليها 50 عامًا في حين أنها مدة حياة المؤلف إضافة إلى 70 عامًا في الولايات المتحدة. إي هناك فجوة 20 سنة بين البلدين في هذه الحالة، وهناك عدم يقين بشأن كيفية توفير النفاذ بشكل قانوني إلى المصنفات في هذه الحالة.

الحاجة إلى بنية تحتية لإنشاء خدمات جديدة عبر الحدود

293. أعطى ممثل مكتبة السويد الوطنية مثالاً لمشروع عابر للحدود هو "مخطط قيد التشغيل لمنح النفاذ بموجب نظام ترخيص". وشدد على أنها ليست خدمة إعاراة ولكنها خدمة بث ستتبع للوثائق الأخرى - الكتب والمصنفات السمعية والبصرية. ومن خلال هذا المشروع، قامت المكتبة الوطنية برقمته 25 صحيفة من أصل 175 مليون صحيفة وأتاحتها على الإنترنت للجمهور والمكتبات العامة والأرشيف الوطني وجميع الجامعات. وتم تسهيل ذلك بموجب أنظمة الترخيص، والمشروع في طور إتاحة النفاذ إلى نفس المحتوى في فنلندا. وشدد على الحاجة إلى البنية التحتية لمثل هذه المشاريع وأن "الذي يعيقنا ليس حق المؤلف ولكن البنية التحتية".

أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر

الحد الأدنى من المعايير الدولية للحفظ:

294. صرح الممثل الأمريكي من جامعة ساوث كارولينا، في إشارته إلى السؤال الذي طرحه مندوب سانت كيتس ونيفيس بشأن ما يمكن للمنظمة العالمية للملكية الفكرية أن تفعله لتدعم فعليًا تعزيز الأطر القانونية لكل ولاية للحفاظ على التراث الثقافي في المكتبات بشكل قانوني، أن الحفاظ برز كواحد من المجالات التي حازت إجماعًا بشأن وجود حد أدنى من المعايير الدولية "فالناشرون والموزعون وأمناء المكتبات والمعلمون متحدون جميعًا بشأن هذه القضية". ووفقًا له، فإن المعايير الدولية ذات الإرشادات الدنيا من شأنها "تحفيز المزيد من البلدان على اتخاذ خطوات لوضع أحكام للحفاظ"، كما حدث في إفريقيا، مع قيام البلدان بتعديل تشريعاتها الوطنية لتضمن أحكام معاهدة مراكش. وعلاوة على ذلك، رأى أن الحفاظ قضية ينبغي طرحها على لجنة حق المؤلف للنظر في الآليات الدولية لمعالجتها عبر المؤسسات والمكتبات والمتاحف ودور المحفوظات، مع الإشارة أيضًا إلى إمكانية وضع التفاصيل داخل اللجنة.

295. وتحدثت مندوبة الأردن عن إجماع بين أعضاء اللجنة بشأن الحفاظ والنفاز للأغراض العابرة للحدود، وأعربت عن الحاجة إلى "تشريع دولي يغطي جميع الممارسات". ووفقًا لها، فإن التشريع الوطني لحق المؤلف في الأردن لا يحتوي على مثل هذه الأحكام لأنها تشير إلى الإطار الدولي للاسترشاد.

296. وأعرب الكاتب السلوفيني عن رأي مفاده أنه من الصعب الحصول على حل من نوع معاهدة مراكش لمؤسسات التراث الثقافي، لأن نطاق الأنشطة والمصالح المعنية أوسع بكثير، كما هو الحال مع مجموعة أصحاب المصلحة المعنيين بما

في ذلك المؤسسات والمستخدمين والكيانات الخاصة.

المقارنة المعيارية والرصد الصحي للنماذج الممكن اعتمادها عالمياً:

297. أشار ممثل مكتبة فنلندا الوطنية، في معرض الإشارة إلى الأسباب التي أوضحتها الممثل الأمريكي من جامعة ساوث كارولينا بوجود حد أدنى من المعايير الدولية للحفظ، إلى أن "من الأفضل وجود نهج أوسع نطاقاً للمقارنة المرجعية العالمية بشأن مناطق مختلفة". وأشار إلى أن بلدان الشمال الأوروبي تضع "مثالاً جيداً على التعايش المشترك للاستثناءات والعقود"، وذكر أنه قد لا يكون نموذجاً يمكن نسخه في مكان آخر و"يمكن أن يكون الصك القانوني الدولي مفيداً". ولكن شدد على الحاجة القوية للتعاون مع بلدان الشمال من خلال الاستشهاد بأمثلة عن كيفية مساعدة هذا التعاون لدول البلطيق "على اتخاذ عدة خطوات لدخول العالم الرقمي" وكذلك في أوروبا. وذكر أنه لا يوجد سبب يمنع توسيع هذا التعاون على المستوى العالمي.

التشريع الوطني:

298. صرحت مندوبة سانت كيتس ونيفيس أن من الجيد وجود اقتراح لتعديل التشريعات الوطنية. وذكرت، على سبيل المثال، أن النهج الذي اتبعته الممثلة من وكالة ترخيص حق المؤلف الجامايكية بوضع أحكام واضحة ودقيقة في التشريع الوطني لحق المؤلف، سيكون مثالا يحتذى به. وشددت على أن أحكام الاستثناء ينبغي أن تذكر صراحةً الحفظ وأن "الفجوة الحقيقية" التي ينبغي سدها ستكون ضمان السماح بالحفظ قبل تلف العمل أو فقدانه.

الحاجة إلى إطار قانوني يسمح بتطوير المتطلبات الفنية:

299. دعت ممثلة دار مادريغال في فرنسا إلى وضع تشريع واضح، لكنها أكدت أيضًا أن العالم الرقمي يفرض متطلبات متزايدة للوثائق الفنية "التي ينبغي أن تتطور بمرور الوقت" إذ تغيرت الأنساق ومعايير التحرير بشكل كبير على مر السنين. ووفقا لها، ينبغي العمل في بعض الأحيان على التشريعات الوطنية، ولكن حينما يكون التشريع الوطني إيجابيًا، فهناك حاجة إلى ممارسات متطورة لا سيما في العصر الرقمي. وأشارت إلى التعاون المستمر بين دور النشر الفرنسية مع المكتبة الوطنية الفرنسية من أجل وضع معايير فنية للوثائق ومسودة وثائق المعايير للحفاظ على الإيداعات القانونية للوثائق الرقمية.

الحاجة إلى تكوين الكفاءات إلى جانب الإطار التشريعي:

300. ذكرت ممثلة وكالة ترخيص حق المؤلف الجامايكية أن من المفيد تعديل القوانين الوطنية بناءً على الأمثلة الجيدة الحالية لأحكام الحفاظ قبل النظر في الإرشادات الدولية. وتحدثت عن تجربتها في العمل عن كثب مع المكتبات ودور المحفوظات الوطنية، وأكدت أن هناك "أشياء أخرى ينبغي النظر فيها قبل أن نصل إلى هذه النقطة". ووفقا لها، فإن أداء نشاط الحفاظ بشكل فعال يستدعي علاج حاجة ملحة هي تكوين الكفاءات وتدريب الموظفين لأغراض الحفاظ وكذلك توفير الموارد الكافية لهم للحصول على المعدات اللازمة.

301. وأضاف مندوب نيجيريا أنه رغم المرونة المتاحة، فإن العديد من البلدان في إفريقيا،

بما في ذلك المناطق الأخرى، لم تستفد من المرونة. واقترح وجود حاجة للعمل الذي يتعين القيام به على المستوى الدولي لمساعدة هذه البلدان "على الاستفادة من الأحكام الموجودة على الأقل". وقال إن هذا مرتبط بتكوين الكفاءات. ووفقا له، فإن الإشارة إلى الأحكام الحالية كمعيار سيساعد أيضا في سد الفجوة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة. "الجانب الأكثر أهمية هو الكفاءات وكذلك الإطار التشريعي".

البنية التحتية:

302. أكد ممثل مكتبة السويد الوطنية على الحاجة إلى الاستثمار في البنية التحتية للمكتبات. واستشهد بمثال لمشروع طموح للحفاظ الرقمي لم تتمكن المكتبة من الانضمام إليه بسبب نقص البنية التحتية. وأثناء شرحه لكيفية عمل هذا المشروع كمشروع رائد للوصول عبر الحدود في ملاوي، ذكر أن الاستثمار في البنية التحتية سيمكن التشريعات الوطنية من فتح منفذ عبر الحدود.

الكيانات الإقليمية لتنفيذ عبر الحدود:

303. أشارت ممثلة وكالة ترخيص حق المؤلف الجامايكية إلى الكيان الإقليمي المسمى CAROSSA، والذي يهدف إلى التعامل مع الترخيص عبر الحدود وتوفير التنفيذ عبر الحدود. وكانت المبادرة الأولى هي توفير ترخيص لأكثر جامعة في منطقة البحر الكاريبي للسماح لها "بتنفيذ كل ما هو مطلوب من الجامعة"، بما في ذلك التعليم والبحث والأرشيف المحدودة. ورأت أن كل شيء ممكن من خلال آلية ترخيص منظمات الإدارة الجماعية بشكل عام، ويقتصر وجود منظمات الإدارة الجماعية على الأقاليم الوطنية، ولكن

هذه المبادرة تظهر أن الإبداع والابتكار يسهل
"إيجاد حلول للمستخدمين".

التعليم والبحث

المتحدثون

304. أدارت الدكتورة راكيل خالباردير الجلسة
الخاصة بالتعليم والبحث وضمت الجلسة الأعضاء
التالية أسماؤهم:

"1" السيدة فلافيا ألفيس برافين، مديرة حلول
التعليم العالي والنشر، جمعية Somos
Educaçao، ساو باولو، البرازيل

"2" السيدة آنا ماريا كابانيلاس، ناشرة، شركة
هيلياستا للنشر، بوينس آيرس

"3" السيد مايكل كارول، أستاذ القانون ومدير
برنامج عدالة المعلومات والملكية الفكرية،
كلية القانون بالجامعة الأمريكية بواشنطن،
واشنطن العاصمة.

"4" السيد ريتشارد كراب، مستشار دولي لنشر
الكتب المدرسية، أكرا

"5" السيد دانتي سيد، نائب الرئيس للعلاقات
المؤسسية في أمريكا اللاتينية، دار
إيلسيفير، ساو باولو، البرازيل

"6" السيدة ماري آن فيري فال، المديرة
العامّة لجمعية مؤلفي فنون الجرافيك
والفنون التشكيلية (ADAGP)، باريس

"7" السيدة ستيفاني فوستر، رئيسة موظفي
الملكية الفكرية والمستشار العام المساعد،
بيرسون، لندن

"8" السيد مايكل هيلي، المدير التنفيذي، قسم العلاقات الدولية، مركز تخلص حق المؤلف، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية

"9" السيد روبرت جياكومار، الأمين العام المساعد للحركة الأكاديمية الماليزية (MOVE)، ملقا، ماليزيا

"10" السيدة كارولين نكوبي، أستاذة القانون، جامعة كيب تاون، كيب تاون، جنوب أفريقيا

"11" السيد أرنو روبرت، نائب الرئيس للشؤون القانونية والعامّة، دار هاشيت، باريس

"12" السيدة مونيكا توريس، مستشارة ترخيص التعليم والبحث، مدريد

"13" السيد بن وايت، باحث، مركز سياسات وإدارة الملكية الفكرية، جامعة بورنماوث، دورست، المملكة المتحدة

إلى جانب المساهمين التاليين من الندوات الإقليمية:

"14" السيدة شاننتال فورجو، مكتب حق المؤلف في بوركينافاسو، واغادوغو

"15" السيدة رشيد رضا شيخ خالد، مدير مكتب حق المؤلف، كوالالمبور

"16" السيد جوستافو جوان شوتز، مدير مكتب حق المؤلف، بوينس آيرس

جلسات النقاش

305. ركزت المناقشة في جلسة النقاش بشأن المؤسسات التعليمية والبحثية بشكل أساسي على أنشطة النفاذ التي تنفذ في البيئة الرقمية، والتي تغطي النطاقين الوطني والدولي.

306. وسلطت المناقشات الضوء على نهجين لتسهيل النفاذ عبر الإنترنت: من خلال تكييف الأحكام الحالية أو إنشاء أحكام جديدة لتلبية متطلبات البيئة الرقمية، أو من خلال مواجهة التحديات الرقمية عبر مخططات الترخيص والتعاقد. وأخيرًا، استنتج أن أفضل طريقة للمضي قدمًا هي مزيج من الاستثناءات والتقييدات التي تم تكييفها مع الوسائل الإلكترونية والرقمية للنفاذ وكذلك حلول الترخيص.

أحكام الاستثناءات والتقييدات لأغراض النفاذ إلى التعليم والبحث

توسيع/تكييف أحكام الاستثناء القائمة ضمن الإطار الدولي الراهن

307. صرحت ممثلة جامعة كيب تاون في جنوب إفريقيا أن الاستثناءات والتقييدات "على المستوى الوطني تستند إلى الإطار الدولي". ويوفر الإطار الدولي "توجيها معياريا، ومن ثم نلتقط الأجزاء على المستوى الوطني ونقدم التفاصيل التي نحتاجها". ومن وجهة نظرها، فإن الأحكام القانونية على المستوى الوطني هي تكاملية مع الإطار الدولي.

308. ورأى بعض المتحدثين أن من الممكن توسيع/تكييف الاستثناءات والتقييدات القائمة في أحكام القانون الوطني (للاستخدامات الإلكترونية والرقمية أيضًا) ضمن الإطار الدولي الراهن.

من خلال ضمان الصياغة الدقيقة لتغطية الاستخدامات الرقمية والإنترنت؟

309. تعقبا على مناقشات الندوة الإقليمية في نيروبي، أعربت مندوب بوركينافاسو عن أن التشريعات الوطنية لحق المؤلف بحاجة إلى

التعزيز لتغطية أنشطة التعليم والبحث عبر الإنترنت. وبالإشارة إلى الإطار المعمول به بموجب اتفاقية برن، أضافت أن دمج اختبار الخطوات الثلاث في التشريع الوطني حل مناسب و" يتبقى بعد ذلك تعزيز الأحكام الوطنية لتوسيعها كي تشمل البيئة الرقمية". وأشارت إلى بلدان المنطقة الأفريقية، فذكرت وجود أحكام استثنائية في تشريعات حق المؤلف الوطنية، ولكنها لا تميز بين الأغراض الرقمية والتناظرية. وقالت إن النفاذ إلى المواد في نسق تناظري ممكن وفق أحكام الاستثناء الحالية في تشريعات حق المؤلف الوطنية. وفي إشارة إلى العصر الرقمي، ذكرت أن "القوانين لا تتضمن أحكامًا تتعلق بالتعلم عن بعد".

310. وبالمثل، ذكر مندوب الأرجنتين أن النهج الصحي للتعليم عبر الإنترنت هو ضمان إتاحة المواد الرقمية للطلاب لأغراض تعليمية. ولذلك، رأى أن "هذه المواد الرقمية لا ينبغي أن تكون متاحة بطريقة غير قانونية فقط، بل وفقًا للنظام القانوني الوطني/الدولي".

311. ورأى ممثل مركز سياسة وإدارة الملكية الفكرية بجامعة بورنموث في المملكة المتحدة، أن أحكام وتعريف الاستثناءات الدقيقة والشاملة في تشريعات حق المؤلف في المملكة المتحدة سهّلت العديد من الاستخدامات في السياق الرقمي. وضرب أمثلة على استخدام البث في الإكسترنانت لأغراض التعليم في المدارس وكذلك استخدام التسجيلات الصوتية لغرض التعليم. وأضاف أن هناك العديد من الاستثناءات للتعليم والتدريس والمكتبات ودور المحفوظات ولحد ما لفائدة الأكاديميين "حددت بدقة تامة". وشملت الأمثلة الحفظ والبحث والنسخ لأمناء المكتبات البحثية والنسخ بناءً على طلب الباحث أو

الطالب وتوضيحات لاستخراج النص والبيانات للتعليم وما إلى ذلك.

312. وشددت ممثلة جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا على أن أي حكم استثناء ينبغي أن يشير إلى "استخدام دقيق، يقتصر على النسخ الرقمية أو التناظرية"، ووضحت أنه لا يمكن أن "يتم توزيع أعمال المؤلفين مجانًا للأغراض التعليمية فقط". وأضافت "نحن في نظام بيئي يتعين فيه دفع أجر الذين يساهمون في تعليم الأطفال".

313. وبدا أن المشكلة بالنسبة لبعض النواب لم تكن درجة الدقة في صياغة التشريع الوطني ولكن في التفاوت بين البلدان. وشارك ممثل الحركة الأكاديمية الماليزية (MOVE) تجربته في التفاعل مع المعلمين عبر جنوب شرق آسيا، الذين أعربوا عن مخاوفهم بشأن عدم اليقين القانوني الذي نشأ في أنشطتهم كمعلمين. وقد نشأ عدم اليقين القانوني بسبب التباين الواسع في "ما تستوجبه التقييدات والاستثناءات لحق المؤلف في مختلف الدول الأعضاء" عبر التشريعات الوطنية. وعلى سبيل المثال، فإن عرض تسجيل لبرنامج تلفزيوني في فصل دراسي غير قانوني في الصين واليابان وفيت نام ونيبال وإيران. والمثال الآخر الذي قدمه الممثل هو أن عرض مقاطع الفيديو عبر الإنترنت في فصل دراسي لمناقشة القضايا الحالية هو أمر ممنوع في تايلاند وفيت نام وإيران.

من خلال استكشاف الحاجة إلى أحكام الاستثناء لمراعاة التقدم التكنولوجي، وهل ينبغي أن تكون واسعة أم من الحد الأدنى؟

314. صرحت مندوبة ماليزيا أن الاستثناءات الواسعة ستساعد المؤسسات التعليمية على تبني

التكنولوجية والتكيف مع التطورات التكنولوجية السريعة في البيئة الرقمية. وذكرت حسب تجربتها في المنطقة الآسيوية، أن معظم البلدان لديها أحكام استثناء واسعة ومفيدة. ووفقاً لها، فإن "جمالية الاستثناءات الواسعة" هو أنها تفسيرية بطبيعتها، وبالتالي تكون محايدة من الناحية التكنولوجية وقابلة للتكيف مع التطورات التكنولوجية السريعة.

315. وأيدها ممثل الحركة الأكاديمية الماليزية (MOVE)، مشيراً إلى أن أحكام الاستثناء ينبغي أن تكون واسعة بما يكفي ليغطي نطاقها "الاضطرابات الرقمية للتعليم". وذكر مثلاً على الاضطراب الرقمي في التعليم في الفصول الدراسية حالة تصوير الطلاب بهواتفهم المحمولة للمحتوى الذي يكتبه المعلم على السبورة.

316. وذكرت ممثلة شركة بيرسون في المملكة المتحدة أن الاستثناءات العامة، من الناحية العملية، نادراً ما تُصاغ بطريقة توفر الوضوح، على عكس ما أعرب عنه المتحدثون من قبل.

317. وقال ممثل إيلسيفير في البرازيل إن مجتمع البحث أصبح "مؤسسة معولمة اليوم دون الحاجة إلى أي تنظيم أو تفويض محدد" بسبب التكنولوجيا. وأضاف أنه رغم وجود الأحكام القانونية، فإن دور التكنولوجيا في بناء التعاون بين الباحثين عبر البلدان ودفع المجتمع نفسه يؤدي إلى تطوير الممارسات الجيدة. وذكر أنه "يمكن للباحث في شيلي التعاون عبر الإنترنت مع باحث في ماليزيا أو روسيا أو الولايات المتحدة باستخدام منصة لمشاركة المستندات والأنشطة وأفضل الممارسات دون الحاجة إلى تدخل".

318. وقالت ممثلة جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا إن تكنولوجيا نشر المصنفات تتطور بوتيرة سريعة للغاية، وأن أحكام الاستثناء أو "المعاهدة الدولية ستكون عاملاً ثابتاً ومستقراً وصلباً" على عكس اتفاقيات الإدارة الجماعية التي يضاف إليها كل سنتين أو ثلاث سنوات من خلال مناقشات بشأن حق المؤلف مع المعلمين وممثلي الوزارات المختلفة، مثل وزارة التعليم العالي والبحث. وذكرت أن الأمور تسير بشكل جيد في فرنسا مع أحكام "الحد الأدنى من الاستثناء".

من خلال توسيع أحكام الاستثناء الحالية لتشمل الاستخدامات عبر الإنترنت على الصعيد الوطني وعبر الحدود؟

319. بالإشارة إلى التحدي الخاص بالتعليم عبر الإنترنت، أكدت ممثلة جامعة كيب تاون في جنوب إفريقيا أنه "على المستوى الجزئي، يتحدث القانون عن الاستثناءات والتقييدات للتعليم العادي" و"ليس من الواضح إمكانية دراسة المواد عبر الإنترنت على المستوى الوطني". ووفقاً لها، فإن هذا يبرز شكوكاً قانونية بشأن تسهيل أنشطة التعليم والبحث عن بعد عبر الإنترنت على الصعيد الوطني، وأيضاً عندما يعمل الأكاديميون والباحثون عبر الحدود لعدم تأكدهم من نطاق أحكام الاستثناء في بلدهم.

320. وبالمثل، ذكر ممثل مركز سياسة وإدارة الملكية الفكرية بجامعة بورنموث في المملكة المتحدة أنه نظراً لأن "البحث هو عمل دولي" وأن "الجامعات في الغرب تنشئ مباني جامعية في جميع أنحاء العالم"، ينبغي أن تتناول أحكام الاستثناء عبر الحدود القضايا كما نراها في أوروبا من خلال توجيهات السوق الرقمية الموحدة والمبادرات الأوروبية الأخرى.

321. وفقاً لممثل الحركة الأكاديمية الماليزية (MOVE)، فإن التباين في أحكام الاستثناء في تشريعات حق المؤلف الوطنية المختلفة "يخلق مشكلة للتعليم عبر الحدود"، وبالتالي فإن أحكام الاستثناء "ينبغي أن تكون أيضاً واسعة بما يكفي لتشمل القضايا العابرة للحدود".

322. وأشار ممثل دار هاشيت في فرنسا إلى بند الاستثناء في بلده لأنشطة التعليم في العصر الرقمي. ووفقاً له، فإن الاستخدام عبر الإنترنت لن يشمل "التزاماً مطلقاً باستثناءات عبر الحدود". وبالنسبة له، لا ينبغي الخلط بين حقيقة توفير استثناء "لقراءة الطلاب لوثيقة على هواتفهم المحمولة وأجهزة الحاسوب الشخصية والشاشات الأخرى" وبين عبور الحدود.

توسيع/تكييف الأحكام الحالية في تشريعات حق المؤلف الوطنية من خلال إطار دولي جديد

تكوين الكفاءات التشريعية من خلال إطار دولي لتحديث نصوص الأحكام الاستثنائية

323. وأشار ممثل كلية الحقوق بالجامعة الأمريكية بواشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية إلى المناقشات التي طلب فيها العديد من الدول الأعضاء تحديث قوانينها للعصر الرقمي. ووفقاً له، ليس لدى العديد من الدول الأعضاء "كثير من القدرات التشريعية، ولديها العديد من الأولويات العاجلة الأخرى، لذا سيتعين على كل دولة كتابة نصها الخاص لأن الويبو لا تريد توفير إطار دولي على الأقل لدمج القانون كما هو مكتوب في العصر الحديث". وضرب مثلاً على تفسير غير واضح لإمكانية توسيع استخدام النسخ في الأحكام القانونية الحالية ليشمل الاستخدام الرقمي، وقال: "لدينا هذه

المصطلحات الفنية المحدودة للغاية في القانون كما هو مكتوب والتي ينبغي تحديثها".

324. ومن ناحية أخرى، قدمت مندوبة بوركينا فاسو دعمها لمن أوصوا باعتماد نص دولي للحصول على إطار للتقييدات والاستثناءات في البيئة التناظرية أو الرقمية، وذكرت أن "كل شيء باستثناء اعتماد معاهدة جديدة قد يكون زائداً عن الحاجة". وأضافت أنه "يمكننا استخدام اتفاقية برن وغيرها من الإجراءات الحالية التي يمكن أن تساعد الدول على مواءمة تشريعاتها والحصول على المعلومات المتعلقة بالتدريب الفني الضروري لتكييف الأحكام التشريعية".

325. وأشار ممثل مركز تخلص حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية إلى الاستثمار الضخم من قبل الصناعات الإبداعية "في الخدمات لدعم التعليم والبحث لا في المحتوى نفسه فقط، بل في كيفية تحسينه وكيفية توزيعه". وذكر أنه "نظام هش ودقيق يعتمد إلى حد ما على جهاز محفّز"، وأعرب عن قلقه من أن "التشريع أو اللوائح غير الحكيمة قد تكون لها عواقب مدمرة تماماً على النظام".

توفير نهج تنفيذ مرن لأحكام الاستثناء على المستوى الوطني لمراعاة التطورات التكنولوجية بموجب صك دولي جديد

326. رد ممثل كلية القانون بالجامعة الأمريكية بواشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية على سؤال طرحه من بين الحضور أستاذ في نفس الكلية مفاده أن هناك تكاملاً بين المستويين الدولي والوطني. وكان السؤال المطروح هو تحديد "إيجابيات وسلبيات مختلف أنواع الإجراءات التي يمكن للويبو أن تتخذها إما على أساس المعاهدات أو أنواع مختلفة من القوانين غير

الملزمة أو التوجيهات". وتحدث الممثل بالتفصيل عن مطلب "بعض المبادئ التوجيهية بشأن الموضوعات المشتركة أو الأفكار المشتركة" التي توفر المرونة في تنفيذ القوانين على المستوى الوطني، ولا سيما بالنسبة "للبلدان الصغيرة" للحصول على أحكام نموذجية معينة وإلا سيكون الأمر صعباً للغاية على هذه البلدان. وحدد أن أي صك دولي مقترح لا يُقصد به أن يكون "محددًا للغاية ومرتبطة بشدة بتكنولوجيا اليوم". وشدد كذلك على النهج المرن لأداة تنشئ "بعض مبادئ الملاذ الآمن" مع مراعاة الواجهة المستمرة لبيئة الإنترنت.

327. وردت ممثلة جامعة كيب تاون في جنوب أفريقيا على هذا السؤال بالقول إن "أي مشاركة ينبغي أن تستند إلى المادة 10.2 من اتفاقية برن" مع مراعاة خاصة لاختبار الخطوات الثلاث.

328. وقدم ممثل كلية القانون بالجامعة الأمريكية بواشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية أمثلة على المبادئ التوجيهية على المستوى الدولي التي قد تكون مفيدة. وأحد الأمثلة هو جعل استخدام مقطع فيديو عبر الإنترنت في فصل دراسي قانونياً في بلد آخر غير بلد المصدر. وذكر مثالا آخر بشأن معالجة الاحتياجات اللغوية المتنوعة للطلاب عبر الحدود للسماح لهم بالإنفاذ إلى المواد بلغتهم.

مخططات ترخيص للإنفاذ إلى التعليم على المستوى الوطني وعبر الحدود

329. قدمت ممثلة شركة بيرسون في المملكة المتحدة وجهة نظر الناشرين، الذين يعدون أيضاً أحد "المستهلكين الرئيسيين للمحتوى كمرخص لهم". وذكرت أنه على الرغم من أحكام الاستثناء في البلدان التي تعمل فيها المنظمة، بما في

ذلك المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، فإن الاستثناءات "لا تحل بالضرورة مشكلة النفاذ". وأوضحت أيضًا أن المنظمة التي تمثلها لديها أيضًا مبادئ توجيهية لشرح أحكام الاستثناء في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، ومع ذلك لا يزال مدربو المنظمة "يكافحون لفهم ما يمكنهم استخدامه وما لا يمكنهم استخدامه". ولذلك، أكدت أن الترخيص سيكون الأداة الأكثر فائدة لتوفير الوضوح للأنشطة المتعلقة بالنفاذ بما في ذلك النفاذ عبر الحدود" سواء من خلال منظمات الإدارة الجماعية أو علنًا أو بشكل خاص أو إلزاميًا أو طوعًا".

التعاون في التراخيص التي يقودها السوق

330. تحدثت ممثلة شركة بيرسون في المملكة المتحدة عن خيارات الترخيص التي يقودها السوق من خلال مجموعات التراخيص الخاصة واسعة النطاق التي تمكن الناشرين من منح حق النفاذ إلى المعلمين والمبدعين الآخرين على حد سواء لمحتوى الطرف الثالث، وتوفير خيارات الترخيص هذه للناشر "أسعارًا ثابتة مفيدة للغاية ومقدمة ويمكن التنبؤ بها" لمؤسسة تجارية/هادفة للربح مع تمكين "معدلات متدرجة" للمؤسسات غير الربحية.

331. وأشار ممثل مركز تخليص حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية بالتفصيل إلى "الحلول التي يحركها السوق والتي تبنى من خلال التعاون بين أصحاب المصلحة". وأوضح كيف تواكب هذه التراخيص التطورات التكنولوجية في مجال التعليم مع توضيح التراخيص التي بنتها منظمته على مدى أربعين عامًا من خلال "التعاون بين المعلمين وأمناء المكتبات وجمعيات الترخيص الجماعية والناشرين وغيرهم".

332. وأشار تحديداً لمسألة النفاذ عبر الحدود، وذكر أن الأبحاث في القطاع الخاص أظهرت أن الحلول التي يقودها السوق، رغم كونها غير كاملة، يمكن أن تحل هذه المشكلة "من خلال درجة هائلة من التعاون الممكن بين جميع أصحاب المصلحة".

333. وردت ممثلة شركة بيرسون في المملكة المتحدة على سؤال من الجمهور، طرحه أمين مكتبة كندي، بخصوص البيانات الموثوقة بشأن خسارة السوق عند إدخال شرط استثناء محدد للمنشورات التعليمية. ووفقاً للممثلة، فإن تحصيل الإتاوات في كندا "انخفض على الفور تقريباً إلى النصف ولغاية 90 بالمائة" عند إدخال حكم استثناء في تشريع حق المؤلف للمنشورات التعليمية. وذكرت أن مصالح المؤلفين أو الطلاب الكنديين ستضرر إذا قرر الناشرون عدم الاستثمار في مثل هذه الأسواق بسبب نقص الحوافز في إنشاء محتوى محلي. وأشارت ممثلة شركة Heliasta في الأرجنتين إلى فقدان النفاذ إلى "التنوع البيبليوغرافي الأجنبي" للمعلمين في كندا بسبب حكم استثناء محدد صدر عام 2012.

الترخيص من خلال مجمع من الناشرين

334. ذكرت ممثلة Somos Educação في البرازيل مثلاً عن كيفية تجمع بعض الناشرين في البرازيل معاً في اتحاد لأغراض توفير النفاذ إلى الكتب الرقمية للتعليم العالي وفي المدارس الخاصة. ووفقاً لها، فإن اتحاد الناشرين يوفر "أكثر من 9000 كتاب رقمي لأكثر من مليوني طالب بأقل من دولار أمريكي واحد شهرياً". وهذه طريقة أخرى "لتوفير المال للناشرين الذين يمكنهم تأمين الكثير من المحتوى الجيد للطلاب".

الترخيص من خلال منظمات الإدارة الجماعية والتراخيص الجماعية الموسعة

335. أوضح ممثل مركز تخليص حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية أنه ورغم أن الإدارة الجماعية غير كاملة من نواح كثيرة، إلا أنها لا تزال تعمل بفعالية في العديد من البلدان، وهناك مجال لضمان فعاليتها وتكوين الكفاءات بفضل منظمات مثل الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ (IFRRO). وضرب أمثلة من بلدان مثل غانا والأرجنتين وكولومبيا حيث "أدى التوجيه والتدريب ومشاركة الموارد إلى إنشاء هيئات ترخيص جماعي فعالة للغاية ووضع حلول ترخيص مختلفة للغاية".

336. وأيدت مستشارة ترخيص التعليم والبحث من إسبانيا أن الترخيص الجماعي موجود في العديد من البلدان ويعمل بشكل جيد رغم أنه نظام غير كامل. وأعربت عن شرط الحل الشامل في الإطار القانوني. ورأت أنه إلى جانب الترخيص الطوعي، هناك أمثلة لبعض التشريعات التي تشمل التراخيص القانونية (الإجبارية) أو التراخيص الجماعية الموسعة. وقدمت أمثلة على الحل القانوني في جامايكا الذي يستند إلى ترخيص جماعي من منظمة حقوق الاستنساخ (RRO) لتلبية احتياجات التدريس في جميع الجامعات والمدارس في ذلك البلد.

337. وصرحت ممثلة جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا بأن المنظمة "دفعت 90 في المائة من المبالغ للاستخدامات التعليمية للمؤلفين والناشرين في فرنسا". وفقاً لها، فهذا ضروري لإنشاء المحتوى للأغراض التعليمية.

338. وأشارت ممثلة شركة Heliasta في الأرجنتين إلى الوضع في أمريكا اللاتينية مع إنشاء منظمات إدارة جماعية إضافية. ورأت أن منظمات الإدارة الجماعية تستجيب للاحتياجات المحلية وتساهم أيضًا في نمو الناتج المحلي الإجمالي لبلد ما من خلال ضمان وجود مخزون محلي من الكتب.

مجموعة من الآليات: الاستثناءات والتقييدات والترخيص

339. سلطت جلسة النقاش الضوء على بعض مجموعات الآليات التي ظهرت كحل مناسب للمتطلبات في مجال التعليم والبحث. وتناول بعض المتحدثين أسباب مجموعات الآليات هذه.

أسباب للبحث عن مجموعة من الآليات

340. ووفقًا لأعضاء الجلسة، هناك حاجة للإقرار بالتوازن الدقيق في متطلبات المصلحة العامة لإنشاء محتوى جيد للأغراض التعليمية مع توفير نفاذ واسع/ميسر.

341. وصرح ممثل مركز تخليص حق المؤلف في الولايات المتحدة الأمريكية أن "الصناعات الإبداعية تستثمر بشكل كبير في الخدمات لدعم التعليم والبحث لا في المحتوى نفسه فقط، ولكن في كيفية تحسينه وكيفية توزيعه." وأكد أن أي نقاش بشأن البيئة التعليمية والبحثية في العالم يحتاج إلى النظر في دور الناشرين والمؤلفين. وذكر أنه "نظام هش للغاية وحساس يعتمد إلى حد ما على جهاز حافظ".

342. وصرحت ممثلة جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا أنه لكي يستمر ناشرو الكتيبات المدرسية والمؤلفون في تقديم المحتوى الذي سيستخدمه المعلمون، ينبغي ضمان

دفع أجر مقابل هذا المحتوى، وينبغي أن نواصل ضمان حصول الأطفال على مواد جيدة". وأشارت إلى التجربة الفرنسية المتمثلة في وجود استثناءات محددة ومدفوعة بأجر للتعليم في قانون حق المؤلف على مدار السنوات العشر الماضية، باعتبارها "حلاً مرضياً للغاية". وشددت كذلك على أنه "حينما نتحدث عن الاستثناءات، ينبغي أن يكون هناك تعويض، وإلا فقد يتزعزع استقرار القطاع الاقتصادي الثقافي الذي يمكننا من إنتاج المحتوى".

343. وذكرت ممثلة Somos Educaçao في البرازيل أن من الضروري وجود "محتوى جيد للمستقبل". وفي تجربتها، يجري تحديث الكتب التعليمية على أساس سنوي بهدف الحصول على طبعات أفضل كل عام. وذكرت أن "النشر محلي للغاية" للأغراض التعليمية حيث تختلف طريقة تدريس أي مادة. وأعطت تجربتها الخاصة في العمل لدى شركة كبيرة جداً في البرازيل تملك أكثر من 900 نص تستخدم في التعليم الرقمي والتي لا تستخدمها المؤسسات التعليمية الأخرى لاختلاف بنية الدورات التعليمية.

السبل الممكنة لتحقيق التوازن في النظام التعليمي من خلال مجموعة من الآليات

344. ناقش المتحدثون طرق تحقيق هذا التوازن الذي من شأنه تمكين نظام تعليمي سليم يشمل المعلمين والطلاب وممثلي التعليم بالإضافة إلى ناشري الكتب المدرسية والمؤلفين.

345. وأشار مندوب الأرجنتين إلى المناقشات التي دارت في الندوات الإقليمية وتحدث عن نهج من خلال التراخيص والممارسات الجيدة كخيار تم النظر فيه لحل المشكلات التي تواجهها المؤسسات التعليمية والبحثية. وذكر بالنسبة لهذا النهج

أن "الشرط الذي لا غنى عنه هو الوظيفة المناسبة لإدارة الجماعة". ورأى أنه في بعض الأحيان يكون المرخص غير واضح أو تكون التراخيص محدودة. وهذا ما جعل الترخيص للتعليم عن بعد، أي الفصول الدراسية الافتراضية، سواء على الصعيد الوطني أو عبر الحدود، أمراً إشكالياً. وأشار إلى أنه قد تكون هناك حاجة إلى استثناءات من أجل إتاحة المواد الرقمية للطلاب.

346. وأكدت ممثلة Somos Educação في البرازيل على "الحاجة إلى وجود محتوى جيد للمستقبل" مع الإشارة إلى أن هناك "طريقة مختلفة لتوفير الأموال للناشرين الذين يمكنهم تأمين قدر كبير من المحتوى الجيد للطلاب".

347. وصرح ممثل دار هاشيت في فرنسا بأن "أصحاب حق المؤلف يتيحون للطلاب محتوى يمكن تغطيته جزئياً عن طريق استثناء، كما هو الحال في الحالة الفرنسية، وينبغي دعمه أيضاً من خلال عقود طوعية".

348. وأكد ممثل جامعة كيب تاون في جنوب إفريقيا على آلية الجمع بين أحكام الاستثناء والترخيص والمبادئ التوجيهية الدولية لضمان عدم إحباط الأسواق عند وضع "الحلول التي ستجعل الجميع ينجح".

349. وأوضح ممثل مركز سياسة الملكية الفكرية وإدارتها بجامعة بورنموث في المملكة المتحدة، أن هناك ثلاث مجالات واسعة في بلده لتسهيل النفاذ لأغراض التعليم. فهناك التراخيص المباشرة من قبل أصحاب الحقوق، والإدارة الجماعية للحقوق (الترخيص الجماعي) بالإضافة إلى التقييدات والاستثناءات غير المدفوعة لحماية المصلحة العامة من حيث التعليم والبحث

والتراث الثقافي. وأشار الممثل إلى الحل الوارد في توجيه السوق الرقمية الموحدة، والذي يوفر حلاً مختلطاً على أنه "قد يكون إجابة جيدة" مع التذكير بأن هذا الحل يعتمد على وجود منظمات الإدارة الجماعية: أي الترخيص الجماعي مع حل احتياطي تقدمه أحكام الاستثناء عندما لا يتم التوصل إلى اتفاق. ورأى أن هذا الحل المختلط عالج بعض الصعوبات العملية في العقود العالمية، حينما برزت صعوبات في معالجة اختيار المسائل القانونية، أو حينما كان التفاوض على ترخيص عالمي يستغرق وقتاً طويلاً ولم تكن هناك عقود "جاهزة". وأضاف أنه في بعض الأحيان، هناك صعوبات لأن منظمات الإدارة الجماعية لا تمثل ما هو مطلوب لأغراض التعليم والبحث لأنها تمثل عادةً قطاعات الصناعة الإبداعية وليس "التواريخ الشفوية والمجال الإثنوغرافي والكميات الهائلة من مجموعات البيانات المادية في دور المحفوظات". ولذلك رأى أن المناقشة ستكون لتحديد "أين تنتهي الاستثناءات وأين تبدأ الإدارة المباشرة أو الجماعية".

350. وأعرب ممثل كلية القانون بالجامعة الأمريكية بواشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية عن رأي مفاده أن الاستثناءات والتقيدات ليست لجميع الاستخدامات في جميع الحالات. وذكر أن "هناك بالتأكيد فرصاً لمزيد من تنسيق الاستثناءات" مع الإشارة أيضاً إلى "الترخيص لاستخدامات أخرى". وأشار على وجه التحديد إلى المادة 10.2 من اتفاقية برن، وذكر أن هناك مجالاً للنظر في "مساحات لبعض الاستخدامات المجانية داخل نظام حق المؤلف لإعادة النظام إلى التوازن في عصر تتزايد فيه التجارة عبر الحدود والفرص الرقمية".

بعض التوضيحات لآليات الجمع

أحكام الاستثناءات المدفوعة الأجر والتراخيص والإدارة الجماعية

351. تحدثت ممثلة جمعية مؤلفي فنون الجرافيك والفنون التشكيلية في فرنسا عن حل بشأن الصور في النصوص والكتب والصحافة للأغراض التعليمية. وصرحت أنه لأكثر من 10 سنوات في فرنسا، هناك بند استثناء للتعليم "وهو محدد للغاية لأنه يتعلق بالاستخراج من المصنفات ومدفوع الأجر". وذكرت أنه "لا جدال في أن التعليم يتضمن بيئة تشمل أيضًا ناشري الكتب المدرسية والمؤلفين أيضًا". ولذلك، وضمننا لتوفير محتوى جيد لاستخدام المعلمين، من الضروري ضمان مكافأة المحتوى. وأوضحت أنه في فرنسا "يقتصر القانون الوطني على الاستثناءات ويستكمل بأنظمة التراخيص والإدارة الجماعية التي لها آثار إيجابية للغاية".

الاستثناءات والتقييدات والتراخيص المباشرة من قبل الناشرين

352. ذكرت ممثلة شركة Heliasta في الأرجنتين أن أحكام الاستثناءات والتراخيص الصادرة عن الناشرين ينبغي أن تكون متوازنة. ووفقًا لها، فإن ذلك يعزى إلى أن النشر "مهنة تنطوي على مخاطر عالية وينبغي علينا التعامل مع هذه المخاطر، لذا ينبغي علينا ضمان التوازن لجميع أصحاب المصلحة" ولا يكسب المؤلف إلا من خلال التراخيص.

إعانات حكومية

353. نظر بعض المتحدثين في دور الحكومة في توفير الميزانية اللازمة لإتاحة المحتوى للأغراض التعليمية. وذكر مندوب من الأرجنتين أن "هذه

ليست مشكلة لحق المؤلف"، والاعتبارات الخاصة بإتاحة المحتوى تختلف باختلاف مستويات التعليم. وأضاف فيما يخص النفاذ إلى المحتوى على مستوى الجامعة، أنه قد توجد طرق أخرى لتسهيل النفاذ لأن الأساتذة غالبًا ما ينشئون المحتوى بأنفسهم.

354. ووفقًا لمستشار نشر الكتب المدرسية الدولي من غانا، تعتمد المخططات الحكومية والميزانية المخصصة للنفاذ إلى المحتوى لأغراض التعليم عادةً على مستوى التعليم. وأضاف أنه "إن كانت هناك تقييدات في أمريكا اللاتينية أو إفريقيا، فهي تقييدات للنفاذ، ولا تتناول الاستثناءات والتقييدات بل تطال الميزانية. وشدد على أن النفاذ إلى الكتب في المدارس لن يكون موضوعًا مشمولًا بمعاهدة، بل سيكون موضوعًا للحكومة لتخصيص "ميزانية للكتب التي يمكن إنتاجها وإتاحتها للمدارس".

أفكار للنظر منبثقة عن المؤتمر

مراجعة تشريعات حق المؤلف الوطنية

355. أشارت مندوبة بوركينا فاسو إلى المناقشة في الاجتماع الإقليمي، وذكرت أن الفجوات في التشريعات الوطنية في البيئة الرقمية يمكن سدها من خلال مراجعة التشريعات الوطنية من قبل الدول الأعضاء لضمان أن الأحكام "تواءم الاستثناءات مع المجال الرقمي"، وخاصة لتغطية التعليم في القطاع الرقمي. وذكرت أن الدول الأعضاء يمكن أن تنظر في بعض المعايير التي من شأنها أن تساعد على "التحديد الدقيق للاستثناءات والتقييدات التي ينبغي تصورها" بما في ذلك تصنيف القطاع، أي القطاعين العام والخاص والأغراض، أي تحقيق الربح، وليس من أجل الربح.

356. ولخصت ممثلة جامعة كيب تاون في جنوب أفريقيا المقترحات العديدة التي تمت مناقشتها بالقول إن هناك خيار قانون صارم لاقتراح صياغة تشريعية محددة، وخيار قانون غير ملزم بمبادئ توجيهية دولية وكذلك خيار الترخيص. ووفقاً لها فإن أيًا من النهج السابقة سيضمن الامتثال لاختبار الثلاث خطوات مع التأكد من منح النفاذ.

وضع مبادئ/إطار عمل دولي من قبل الويبو

357. أعرب ممثل كلية القانون بالجامعة الأمريكية بواشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية عن أن الويبو تستطيع وضع مبادئ توجيهية/إطار عمل على المستوى الدولي من أجل "تنسيق الاستثناءات بشكل أكبر" وإيجاد ملاذات آمنة معينة لاستخدامات محددة، فهناك "إنترنت واحد لجميع الطلاب وجميع المعلمين وجميع الباحثين". وشدد على أهمية المادة 10.2 من اتفاقية برن والتوازن في إطار حق المؤلف الدولي الحالي، وذكر أن من الممكن توسيعه ليشمل العصر الحالي "مع تزايد التجارة عبر الحدود والفرص الرقمية".

مسؤولية المعلم

358. ووفقاً لمستشارة ترخيص التعليم والبحث من إسبانيا، من المهم تحديد مسؤولية المعلم أثناء استخدام المحتوى لأغراض تعليمية. وفي ضوء ملاحظتها، لا يكون المعلم دائماً على دراية بما إذا كان النفاذ إلى المحتوى ممكناً بموجب استثناء أو ترخيص أو من خلال أي أدوات قيمة أخرى.

تجاوز تعاقدي لأحكام الاستثناء

359. أشار ممثل مركز سياسة وإدارة الملكية الفكرية بجامعة بورنموث في المملكة المتحدة

إلى دراسة أجرتها المكتبة البريطانية كشفت أن "98 في المائة من الاستثناءات جرى تقويضها". وأشار إلى وجود أحكام تجاوز تعاقدي على المستوى الأوروبي "تقوض التقييدات والاستثناءات بشكل منهجي ما لم يكن هناك تدخل عام في هذا المجال".

الخطوات القادمة

360. أدارت السيدة سيلفي فوربان، نائبة المدير العام، حلقة النقاش بشأن الخطوات القادمة والتي ضمت الأعضاء التالية أسماؤهم:

"1" السيد وليد أبو فرحات، مستشار، وزارة الثقافة، بيروت

"2" السيد كاردين كونليف كلارك، نائب أمين التسجيل، الملكية الفكرية والتجارة، أنتيغوا وبربودا

"3" السيد عزيز دينغ، مستشار تقني أول، وزارة الثقافة والاتصالات، داكار

"4" السيد يوكا ليدس، مستشار خاص لحكومة فنلندا، هلسنكي

"5" السيدة روس لينش، مديرة حق المؤلف وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية، جنوب ويلز، المملكة المتحدة

"6" السيدة هو بينغ، مديرة إدارة حق المؤلف، الإدارة الوطنية لحق المؤلف في الصين (NCAC)، بيجين

"7" السيدة كارولينا روميرو، المدير العام، مكتب حق المؤلف، بوغوتا

"8" السيد تراجانو سانتانا، المدير العام،
المكتب الوطني لحق المؤلف، سانتو دومينغو

"9" السيد مايكل شابيرو، مستشار أول، مكتب
البراءات والعلامات التجارية بالولايات
المتحدة، إيكساندريا، فيرجينيا، الولايات
المتحدة الأمريكية

"10" السيد إدوارد سيجي، المدير التنفيذي
لمجلس حق المؤلف الكيني (KECOBO)، نيروبي

والخبراء: الدكتور يانيف بنهامو، الدكتور
كينيث كروز، الدكتور راكيل زالباردر، الدكتور
فوميتو.

361. دعت نائبة المدير العام، السيدة فوربان،
المتحدثين لإبداء آرائهم. وأعطيت الكلمة بعد
ذلك للجمهور لتحصيل مجموعة ضخمة من الأفكار.
وبالتأكيد، لن تكون أفكارًا نهائية بل أفكارًا
لختام المؤتمر. وذكرت أن جلسة لجنة حق المؤلف
التي ستبدأ يوم الاثنين التالي ستعرض نتائج
الاجتماع كبنء في جدول أعمالها. وقالت إن
الأمانة ستحاول تلخيص ما قيل والتأكيد على بعض
الأفكار الرئيسية لإثراء الخطوات القادمة
ومناقشة القرارات المناسبة.

362. قال السيد أبو فرحات (مندوب من لبنان)
إن المؤتمر جعله يدرك أن هناك مشاكل خاصة بكل
بلء. وقال إن السوق الرقمية في طور التكوين
في منطقتة، ومن الصعب جدًا استيعاب جميع
المعلومات التي جرى تبادلها في يومي المؤتمر
لفهم كيفية موازنة المصالح المختلفة لأصحاب
المصلحة من خلال استثناءات وتقييدات غير
غامضة. وذكر الحاجة لتجنب سوء تفسير
الاستثناءات والتقييدات، وأن للحكومات دورا
رئيسيا تؤديه في هذا الصدد. وأشار إلى ضرورة
تكوين الكفاءات وتحديث القوانين الوطنية

والتعرف على المشاكل الحقيقية ومعالجة العيوب الموجودة. وأن على الحكومات دعم مبادرات الحوافز الفردية والتركيز أولاً على جانب الإبداع. ولهذا الغرض، يضطلع التعليم الجيد بدور مهم.

363. وشدد السيد كلارك (مندوب من أنتيغوا وبربودا) على أن منطقة الكاريبي لديها مشاكل وتحديات محددة تشبه الدول الأخرى ولكنها ليست مطابقة. وأشار إلى أن "الحل الموحد لا يناسب الجميع، ولكن الكل يطلب حلاً". وهناك حاجة إلى أساس أو منطلق مماثل في كل دولة من الدول الأعضاء كي يتمكنوا من بناء إطارهم الخاص بمساعدة الشركاء المحليين أو الدوليين ومعرفة المزيد عن أفضل الممارسات. فمعرفة الممارسات الناجحة هو مفتاح تطوير هذا الإطار. وذكر الحاجة لتطوير تعريفات معينة كذروة التقدم التشريعي. فعلى سبيل المثال يعتبر تعريف المتاحف والمكتبات والمصطلحات الأخرى المستخدمة في التشريعات مسألة بالغة الأهمية. وشدد على أن الاستثناءات والتقييدات تعمل جنباً إلى جنب مع الترخيص لا يستبعد أحدهما الآخر، وينبغي على البلدان العمل مع بعضها البعض من أجل إيجاد حلول. وشدد على أن الحفاظ هو قضية رئيسية، وأن الرد على الحفاظ في السياق الحديث هو الرقمنة. ولا تسمح كل الدول بهذا التصرف بأي نسق، بما في ذلك بلده. وكرر الحاجة إلى الأساس المذكور أعلاه.

364. وقالت السيدة روميرو (مندوبة من كولومبيا) إن النقاش في مسألة التقييدات والاستثناءات لأكثر من 12 عامًا ليس بالضرورة نقطة سلبية. وأن له تأثيراً إيجابياً إلى حد ما لأنه مكّن البلدان من إدراك وتحديد المشاكل والمستفيدين من التقييدات والاستثناءات. فعلى

سبيل المثال، في بعض الحالات، كانت الصعوبات في النفاذ إلى المصنفات تتعلق بمسائل أخرى غير حق المؤلف، مثل التقييدات المالية التي يمكن أن تواجهها المؤسسات الثقافية. ولا بد من النظر أولاً في وضع التقييدات والاستثناءات على المستوى الوطني. كما إن استخدام الكتيبات الإرشادية أو المبادئ التوجيهية أو حتى الممارسات يمكن أن يساعد البلدان على المضي قدماً في هذا الصدد. ومثلما أشار السيد كلارك سابقاً: "لوصول إلى حل مناسب تمامًا". ينبغي أن يتمشى وضع التقييدات والاستثناءات على المستوى الوطني مع المبادئ والاتفاقيات الدولية التي تديرها الويبو، والتي حددت قاعدة الاختبار المكونة من ثلاث خطوات. وأشارت على وجه الخصوص إلى الحاجة إلى المكتبات والاستخدامات عبر الإنترنت ووضع القواعد المتعلقة بالمصنفات اليتيمة. وأشارت إلى عقبات موجودة للاستخدامات عبر الحدود أيضاً. وفي بعض الأحيان يمكن العمل على هذه العقبات من خلال الإدارة الجماعية التي هي مجال تطاله التحديات أيضاً. وفي كولومبيا، على سبيل المثال، لا توجد جمعية جماعية للفنانين المرئيين تمكنهم من ترخيص استخدام أعمالهم في المتاحف. وفي المقابل، هناك جمعيات جماعية تدير حقوقاً أخرى يمكنها التفاوض بشكل صحيح على ترخيص الفنانين المرئيين بالنيابة عنهم. وهذه بعض الأفكار التي وددت تقديمها فيما يتعلق ببعض الشراكات أو التحالفات لتسهيل التراخيص اللازمة. ويمكن للحكومات أن تؤدي دوراً هاماً في تعزيز القدرات بشأن الإدارة الجماعية في مختلف المناطق والبلدان التي لا توجد فيها مؤسسات موحدة.

365. وأشار السيد سيجي (مندوب من كينيا) إلى نتائج الندوة الإقليمية في نيروبي والمؤتمر

الذي استمر ليومين. واستخلص عدداً من الدروس: أولها أنه ربما ينبغي أن تبدأ الرحلة نحو تحقيق التوازن على المستوى الوطني. إذ ينبغي أن تكون البلدان قادرة على صياغة إطارها التشريعي الخاص بها. وثانيها، أن الإطار التشريعي للبلدان في أفريقيا وأماكن أخرى قد حدد من خلال ماضي تلك البلدان. والتأثر بالماضي الاستعماري الفرنسي أو البريطاني ليس أمراً سيئاً بالضرورة، ولكنه في بعض الأحيان يقيد البلدان عندما ترغب في إنشاء إطار خاص بها لمرحلة ما بعد الاستعمار. وثالثها، أن هناك فرصة جيدة للبلدان لتلقي المساعدة الفنية لتكييف قوانينها وفقاً للإطار الدولي فيما يتعلق بالقطاعات الديناميكية جداً. فما اعتقدنا أنه مناسب فقط للأرشيف كان مناسباً للمكتبات، وما اعتقدنا أنه مناسب للمكتبات ربما سيكون مناسباً أيضاً للمتاحف. ومن خلال التعرف على جميع التجارب، يمكن للدول الأعضاء اتخاذ قراراتها الخاصة. وهناك عدد من الفرص قبل الوصول إلى الإطار الدولي. والأمر يتعلق بالنظر إلى الجانب العملي للأشياء بالإضافة إلى الثغرات والمهارات الفنية.

366. وأشار السيد سانتانا (مندوب من جمهورية الدومينيكان) إلى نتائج الندوة الإقليمية في سانتو دومينغو والمؤتمر الذي استمر يومين. وعزى النتائج الإيجابية للندوة والمؤتمر إلى حقيقة أن جميع الأطراف لديها فهم كامل لجدول الأعمال وأن الجميع شارك في المناقشة. وشجع البلدان على تحقيق هذا النوع من المشاركة الشاملة التي جمعت الأكاديميين وممثلي الحكومات وأيضاً الخبراء والمهنيين الآخرين الذين يمكنهم التحدث عن تجاربهم الخاصة. ورأى أن على الحكومات أن تظهر موقفاً مسؤولاً تجاه تطوير تشريعاتها الوطنية. فالاتجاهات الرقمية

تعمل على تغيير العالم وتفتح آفاقًا ضخمة عبر الحدود. وبطريقة مماثلة، يمكن لقوانين حق المؤلف أن تلبي الاحتياجات الحالية في التعايش السلمي لجميع الاهتمامات، بحيث يكون لدى الطلاب في المدارس أو الجامعات وزوار المتاحف ورعاة المكتبات أو دور المحفوظات، إمكانية الاستفادة من عدد كبير من المصادر. ويمكن للمؤلفين وأصحاب الحقوق الآخرين، في نفس الوقت، أن يكسبوا عيشهم من المحتوى الإبداعي الخاص بهم. وخلاصة القول، إن الأمر متروك للحكومات لوضع سياسات الدولة التي يحتمل أن تضمن الانسجام السلمي الذي يحتاجه مجتمع المبدعين والمستخدمين.

367. وذكر السيد ديينغ (مندوب من السنغال) أن إنشاء المصنفات هو الأساس. فبدون محتوى إبداعي، لن يوجد أستاذ أو خبير شغوف بالمعرفة ونشرها. وكانت تلك رسالته: إظهار الاحترام للمبدعين وأعمالهم. وأعرب عن أمله في أن يكون المؤتمر قد ساعد المشاركين على سد الفجوة بين مجرد التفكير في الاستثناءات والتقييدات، والتفكير في كل من الحقوق وأوجه المرونة من جانب، والفجوات الضخمة التي ينبغي سدها في أفريقيا من جانب آخر. فهذه الثغرات تصعب التحدث عن الاستثناءات وغض الطرف عما يلزم حمايته أولاً. لأن ثقافة حق المؤلف غير مفهومة على نطاق واسع ولا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به لجعل الحقوق فعالة في المنطقة الأفريقية، لا للمؤلفين فقط ولكن للفنانين أيضاً. وأشار إلى أن حق المؤلف هو حق من حقوق الإنسان وأن العديد من المشكلات التي تواجهها بعض المؤسسات كانت بسبب البنى التحتية المعيبة أو الافتقار إلى السياسات، وليس بالضرورة بسبب حق المؤلف. ورأى أن أمام الويبو قدراً هائلاً من العمل الذي يتعين القيام

به فيما يتعلق بالمساعدة التقنية والمشورة التشريعية وأفضل الممارسات. ويمكن للحكومات أن تتوصل إلى مجموعة أدوات من شأنها أن تساعد في تلبية الاحتياجات الملحة التي نوقشت أثناء المؤتمر. والمفارقة في إفريقيا هي أنها المنطقة التي تحوي على بعض البلدان فيها كثير من الاستثناءات وبلدان فيها استثناءات قليلة.

368. وأشار السيد شابيرو (مندوب من الولايات المتحدة الأمريكية) إلى أن بلده مسرور بمشاركته في الندوات الإقليمية الثلاث كمراقب. وأعرب عن اعتقاده أن الندوات حققت هدفها الرئيسي وهو تعزيز فهم التقييدات والاستثناءات المتعلقة بحق المؤلف. ومن خلال الاعتماد على الخبرة المحلية في الندوات الثلاث، كما كرر عدد من المشاركين في المؤتمر، لاحظ أن هناك دعمًا قويًا للعمل المستقبلي على الصعيدين الوطني والإقليمي لتحسين وتحديث الاستثناءات والتقييدات، ولكن هناك دعماً محدوداً لأنشطة وضع المعايير الدولية. ومن وجهة نظر الولايات المتحدة، فإن النهج الأكثر إنتاجية هو أن تقوم لجنة حق المؤلف بتطوير مبادئ وأهداف عالية المستوى لصانعي السياسات الوطنية لتحسين أو تحديث الاستثناءات والتقييدات الوطنية لحق المؤلف للمكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية. ويمكن أن يساعد ذلك أيضاً في تطوير إطار من التفاهم المشترك بشأن أفضل الممارسات، وعقد حلقات عمل وتقديم المساعدة التقنية و/أو التشريعية لصالح جميع الدول الأعضاء في الويبو. وأشار إلى الوثائق التي قدمتها الولايات المتحدة إلى لجنة حق المؤلف في الدورات السابقة (الوثيقتان SCCR/26/8 و SCCR/27/8) واللتين يمكن أن تكونا نقطة انطلاق مفيدة لتطوير الأهداف والمبادئ وأفضل الممارسات أو مجموعات الأدوات. وذكر أن

الولايات المتحدة منفتحة للغاية للأشكال والأساليب المختلفة للعمل على المستوى الدولي وتتطلع بشدة للعمل مع الوفود الأخرى لتعزيز المصالح المشتركة.

369. وأيدت السيدة لينش (مندوبة من المملكة المتحدة) ما أشار إليه السيد شابيرو من قبل. ورأت أن هناك حاجة لبعض البلدان على وجه الخصوص بتطبيق نطاق المرونة المسموح به في المعاهدات الحالية، بما في ذلك اتفاقية برن. وكما أكد السيد سيجي، فهي لا تعتقد أن هناك حاجة في هذا الوقت لأي نوع من المعاهدات الدولية، لأن الإطار موجود. والأمر يتعلق بالإنفاذ إلى المستوى الوطني لتحديث القوانين المحلية. وذكرت أنه سيكون من المفيد إن تجمع الويبو، على سبيل المثال، مجموعة أدوات تمكن الدول الأعضاء التي لا تستخدم ما هو متاح من رؤية الخيارات المختلفة المطروحة على الطاولة. ويمكن أن يكون تعديل التشريع هو الملاذ الأخير لأنه دائماً مثير للجدل ويستغرق وقتاً طويلاً لتحقيقه. ومن الأفضل العمل على الاتفاقات الطوعية، إذا أمكن، والتي يمكن أن تحقق الحلول في وقت أسرع بكثير. وعلاوة على ذلك، كان التوجه عند وضع الاستثناءات أن تكون ضيقة ومستهدفة للغاية. وهذا هو السبب في عدم تفعيل الاستثناءات في بلدها، إذا كان هناك ترخيص متاح. ودعت إلى اتباع نهج متعدد الجوانب يمكن من خلاله النظر في جميع الخيارات المطروحة. إذ ينبغي على الحكومات أن تنظر فيما يمكن أن ينجح بدلاً من محاولة الحصول على "حل موحد يناسب الجميع". وأشارت إلى توخي الحذر بشأن ما يتعلق بقضايا حق المؤلف. فهناك إشارات إلى عقبات أو قضايا أخرى مثل نقص الموارد والمهارات، من بين أمور أخرى. وذكرت الجمهور بأن جميع أصحاب المصلحة مترابطون

للمغاية، وجميعهم داخل النظام ذاته. وأضافت أنه يمكن لأصحاب الحقوق والمستخدمين والحكومات العمل معًا لإيجاد التوازن الصحيح والعتور على أفضل ما يناسب جميع البلدان. فالأمر لا يتعلق بوصول أحد أصحاب المصلحة إلى القمة وترك الجميع وراءه، ولكن باستخدام الموارد التي طورت بشكل جماعي. وأخيراً، أشارت إلى أن لليويو دوراً في المساعدة على تسهيل هذا الحوار.

370. وذكرت السيدة هو (مندوبة من الصين) أن المكتبات والمتاحف ودور المحفوظات لها وظائف مهمة كمؤسسات تراث ثقافي، إلى جانب وظائفها كمؤسسات تعليمية. وعند تنفيذ وظائفها، قد تتضارب المصالح مع مصالح أصحاب الحقوق. وأشارت إلى أن الدول الأعضاء تواجه تحديات مشتركة، فيما يتعلق برقمنة المصنفات مثلاً. وأشارت أيضاً إلى أن هناك حالات أخرى تتبع فيها البلدان نهجاً مختلفاً، فيما يتعلق بمجموعة الاستثناءات لمواجهة التحدي الرقمي على سبيل المثال. ففي الصين، هناك بعض اللوائح المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات ولكن لا يمكن تمديدها لمواجهة تحديات الرقمنة. ولهذا أعربت عن تقديرها للفرصة التي أتاحت لها للاستماع إلى تجارب الآخرين والدروس المستفادة خلال المؤتمر. ورأت أنه ينبغي تنظيم المزيد من المؤتمرات من هذا القبيل مستقبلاً لإتاحة الفرصة للدول الأعضاء الأخرى لتحسين قوانينها المحلية.

371. وشدد السيد ليدز (مندوب من فنلندا) على أن التقييدات والاستثناءات جزء أساسي من نظام حق المؤلف المتوازن. وهي متجذرة بعمق في الثقافة والتقاليد القانونية لمختلف الدول الأعضاء. وأضاف أن إمكانية فرض التقييدات والاستثناءات تحكمها بالطبع المعاهدات الدولية

وللدول الأعضاء الحق في تفسير المعاهدات وتحديد مواطن المرونة فيها. وبعد الانتهاء من خطط العمل، أصبحت الدول الأعضاء والأمانة جالسين على جبل من المعرفة. وأشار إلى أنه خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية، انخرطت الويبو في مناقشات بشأن المسائل الصعبة والمعقدة وأظهرت أنها قادرة على تقديم حلول. وجميع متطلبات النجاح موجودة بالتأكيد. لكنه أشار إلى أن إعداد صك قانوني محتمل بأي شكل من الأشكال بشأن البنود التي تمت مناقشتها قد يستغرق وقتًا طويلاً. ولم ير أن ذلك في حد ذاته مشكلة لأن الوقت يسمح بالنظر في المسائل التجارية بشكل كامل. ومع ذلك، فإن من واجب الحكومات الاهتمام بالرفاه والتعليم والبحث والمؤسسات الأساسية المفيدة في تحقيق الأهداف المطروحة. والأساس هو بلد تلو الآخر وهناك مكان لكل أنواع المرونة. فهناك مكان للتقييدات الكاملة غير المعوضة، لأن هناك استخدامات ليست لها أهمية اقتصادية لأصحاب الحقوق ولا تمثل خطر التدخل السلبي في السوق. وهناك مكان للتقييدات المعوضة اعتمادًا على آثارها في السوق وأهميتها الاقتصادية لأصحاب الحقوق. وهناك مكان للترخيص. ورأى أن من الضروري تعزيز القدرة التشريعية للدول الأعضاء لتقديم التفسير المناسب لاختبار الخطوات الثلاث. ويمكن أن تساعد الأنواع المختلفة من الأدوات، مثل مجموعات النماذج أو الممارسات من الدول الأعضاء الأخرى، وتحليل الأحكام ذات الصلة من قبل اللجنة في هذا الصدد. وقد تكون المساعدة بين الأقران من الدول الأعضاء الأخرى التي لديها حلول جيدة وسيلة أخرى للمضي قدماً. وأضاف أن جمع المعلومات عن الحلول القائمة على الترخيص التعاقدية في دليل لحل القضايا الإشكالية بديل آخر. وأخيراً، رأى أن الاستخدامات عبر الحدود

ينبغي أن تصبح الوضع الطبيعي الجديد. وشدد على وجود جانب زمني وحجم العمل الذي يتعين القيام به، ومن خلال عملية الجمع، يمكن للمرء أن يجعل الأمور تسير بشكل أسرع في الويبو ويحقق بعض النتائج الإيجابية. وتساءل عما إذا كان بوسع البلدان، بعد كل أعمال الندوات الإقليمية التي أجرتها مجموعات العمل المختلفة، أن تتفق على هيكل عمل مماثل بحيث يمكن إنجاز بعض المصنفات جزئياً في مجموعات تشترك في المصالح و/أو اللغات، دون نسيان الأهداف العالمية. إذ ستكون هذه الصيغة أكثر قابلية للإدارة في كثير من النواحي ويمكن تنظيم مجموعات عمل مختلفة بالتوازي. فقد يكون البعض أكثر اهتماماً بالتصرف بسرعة، والبعض الآخر سيكون أبطأ إلى حد ما، ولكن لا ينبغي ترك أحد وراء الركب. وستكون مهام الأمانة هي العناية بهذه العملية وإنشاء منهجية تدريجية للبدء من أول الأشياء التي ينبغي حلها، وهكذا دواليك. وقال إن عملية جمعية كهذه ستحقق النتائج في وقت سريع.

372. وأشار الدكتور بنهامو إلى أن هناك بعض المجالات التي يبدو أن الدول الأعضاء متفقة عليها. ومنها الإجراء اللازم للحفاظ على التراث الثقافي بغض النظر عما إذا نفذ العمل من قبل دور المحفوظات أو المكتبات أو المؤسسات الأخرى. وهناك أساس مشترك يمكن للحكومات أن تركز عليه لبدء عمل ملموس. وكما أشار آخرون، يبدو أنه لا يوجد حل واحد يناسب الجميع، إذ ينبغي أن تكون الحلول محددة لاحتياجات البلدان والقضايا المطروحة. وفيما يتعلق باحتياجات البلدان، فلدى بعض البلدان تشريعات مع استثناءات سارية، وليس لدى بلدان أخرى استثناءات، أو لا توجد حلول من منظمات الإدارة الجماعية تعالج القضايا، أو ليس لديها قدرة

كافية لتلبية احتياجات مؤسسات التراث الثقافي. وفيما يتعلق بالقضايا المطروحة، يمكن أن تتضمن أنشطة الحفظ التي تقوم بها المؤسسات الثقافية قضايا عابرة للحدود، لا سيما في حالة المجموعات المجزأة، أو عندما يتعين على متحف من البلد "أ" الاعتماد على القدرة الفنية لمتحف آخر في البلد "ب". وهناك حاجة إلى حل عالمي في هذه المجالات. وأشار إلى الحاجة إلى مراجعة تشريعية لمعالجة التحول الرقمي وقضايا المسؤولية لمؤسسات التراث الثقافي. وعند وجود عدم يقين بشأن ما يمكن للمستخدمين القيام به، وما ينبغي أن يأذن به أصحاب الحقوق، فقد تجد المتاحف نفسها مضطرة للامتناع عن القيام بأنشطة معينة على حساب الصالح العام. وفي الختام، اقترح سبعة حلول:

"1" أولاً، اتباع نهج متعدد المستويات مع مجموعة من الإجراءات على المستويات المحلية والإقليمية والدولية لتلبية الاحتياجات المحددة. وينبغي أن تطرح جميع الخيارات المختلفة على الطاولة، من القانون الصارم إلى القانون غير الملزم؛

"2" ثانياً، جلب أفضل الممارسات والتدريب على تكوين الكفاءات. ويمكن أن تتعلق باتفاقيات القروض للمكتبات أو التخليص فيما يتعلق بالبحث الدؤوب عن مجموعة أدوات المتاحف لتراخيص الجماعية الموسعة، أو قواعد السلوك؛

"3" ثالثاً، النظر في حل بديل للمنازعات. وهناك نظام يعمل بشكل جيد طورته الويبو في هذا الصدد؛

"4" رابعاً، وضع مبادئ توجيهية لتفسير القواعد، مثل اتفاقية برن، في ضوء أنشطة

المؤسسات الثقافية ولا سيما بشأن كيفية دمج اختبار الخطوات الثلاث بشأن أنشطة الحفظ؛

"5" خامساً، النظر في التوصيات المشتركة أو غيرها من الأدوات، لا سيما في المجالات التي يوجد فيها أساس مشترك يمكن للحكومات أن تبدأ فيه إجراءات ملموسة، مثل كيفية معالجة التحول الرقمي؛

"6" سادساً، النظر في الملاذ الآمن لبعض أصحاب المصلحة في استثناءات على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي؛

"7" سابعاً، تطوير مجموعة أدوات للاستثناءات.

373. وسلط الدكتور كروز الضوء على ثلاث نقاط عملية: فأولاً، ينبغي أن يكون البديل الرقمي هو الأمر الطبيعي. وعلى المندوبين اتخاذ الخطوات اللازمة لمراجعة قوانينهم وتغييرها. إذ لا ينبغي للمرء أن ينتظر أي شيء فيما يتعلق بالتطورات التكنولوجية الأخرى. وثانياً، الحفظ مهم لجميع البلدان وهناك حاجة للمضي قدماً بشأن هذا الموضوع كأولوية. ويطال جميع الموضوعات قيد النظر، وهي المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف بل وحتى التعليم. وقال إنه يتعين على الدول التحرك قبل فوات الأوان. فقد أشارت المناقشات إلى ارتفاع المحيطات واشتعال الحرائق وتدهور الورق، وكل هذه الأشياء تحدث في الوقت الراهن، وحث الجمهور على فعل شيء. وثالثاً، ينبغي أن تتخذ كل خطوة يقوم بها كل طرف بغرض فهم بعضنا البعض وتحسين الاحترام وإظهار كيفية دمج الاهتمامات ووجهات النظر المختلفة. إذ ركز البعض على الحديث عن الاستثناءات والبعض الآخر ركز على الترخيص أو أي شيء آخر. وهناك حاجة لتغيير الخطاب

ومحاولة دمج جميع الحلول لإيجاد الصيغة الصحيحة لكل بلد.

374. وأكدت الدكتورة زالباردر على ما قاله المتحدثون السابقون. فهناك بالتأكيد مجال لمزيد من الاستثناءات والتقييدات في القوانين الوطنية، كما نصت اتفاقية برن. وذكرت أن الأمر متروك للمشرعين الوطنيين والحكومات لاستكشاف نطاق تلك الاستثناءات والتقييدات وتكييف قوانينهم حسب الضرورة. واتفقت كثيرًا مع الدكتور كروز حينما قال إن البديل الرقمي ينبغي أن يكون هو الأمر الطبيعي. إذ ستراجع البلدان ما لم توسع الاستثناءات والتقييدات لتشمل الاستخدامات الرقمية، لا سيما فيما يتعلق بالتعليم والبحث. ففي عام 1996، سمحت معاهدات الإنترنت بتوسيع تلك المرونة بطريقة تتوافق مع اختبار الخطوات الثلاث، شريطة حماية المصالح المشروعة للمؤلفين وأصحاب الحقوق الآخرين. ولذلك، ينبغي على البلدان أن تعزز إمكانية إجراء الاستخدامات التعليمية والبحثية خارج الإنترنت وعبر الإنترنت من خلال مجموعة من الاستثناءات والتقييدات الإلزامية المجانية والمدفوعة الأجر التي تخضع لشروط مختلفة، وبعد ذلك، يدفع أجرها في ظل الإدارة الجماعية، وكذلك اتفاقات الترخيص الطوعي (مباشرة من قبل الناشرين و/أو من خلال منظمات الإدارة الجماعية). وذكرت أن الحل نفسه قد لا ينجح في كل مكان: فالشيء الذي نجح بشكل جميل في فرنسا قد لا يعمل في إسبانيا، حتى لو كانت تلك البلدان جيراناً وتنتمي إلى نفس الاتحاد، بسبب السوق والظروف الاجتماعية المحددة وهيكل منظمات الإدارة الجماعية في كل بلد. ونصحت جميع أصحاب المصلحة بالتصرف بمسؤولية عند محاولة دفع أجنداتهم الخاصة. فهذه ليست لعبة صفرية المحصلة. ورغم اعتقادها أن من الأفضل

العثور على حلول على المستوى الوطني، فقد وافقت على أن من الأفضل معالجة بعض القضايا على المستوى الدولي: مثل المسألة العابرة للحدود وتوجيهات المشرعين الوطنيين ومساعدتهم.

375. واستشهد الدكتور فوميتو بالمادة 27 الفقرة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وشدد على أنه لا ينبغي أن يكون هناك تنافس بين مختلف الحقوق؛ أي: حق المؤلف وحقوق الإنسان الأخرى مثل تلك المتعلقة بالمعلومات أو التعليم. وحث الآخرين على اتخاذ موقف مسؤول وعدم الخلط بين الحرية والمجان. فلا ينبغي حل كل شيء من خلال الاستثناءات على المستوى الدولي. وعلى البلدان اتباع نهج أمثل تجاه الاستثناءات والتقييدات الموجودة وتحقيق أقصى استفادة منها لتحقيق الهدف المنشود.

أسئلة وتعليقات من الحضور بعد جلسة "الخطوات القادمة"

376. أشار السيد غوستافو شوتز (مندوب من الأرجنتين) إلى المناقشات التي جرت في اليومين الماضيين من المؤتمر، ولاحظ أن الإطار الوطني وأفضل الممارسات توفر الأدوات اللازمة للتعامل مع معظم القضايا التي ناقشها المؤتمر. وشكر الخبراء على تحديد الأدوات وسلط الضوء على الحاجة الأخرى للبناء على أدوات محددة للمسائل العابرة للحدود بدعم من الويبو. وبما أن مناهج حق المؤلف تختلف بين البلدان، فقد اقترح ضرورة "حد أدنى من التنسيق، لا بالمعنى الموضوعي، ولكن من حيث قواعد التنسيق". وأضاف أن "مبدأ الإقليمية ربما لم يكن الأفضل للعصر الرقمي" مع الإقرار بأنه المبدأ الأساسي في الأنظمة الدولية للملكية الفكرية والتجارة. وسلط الضوء على مبدأ الإقليمية في اتفاق

تريبس. واستناداً إلى هذه الملاحظات، اقترح نهجاً للنظر في القانون الدولي الخاص بشأن العقود والجوانب الإجرائية الأخرى. ورأى أن هناك علاقة أساسية بين القضايا الموضوعية والجوانب الإجرائية. وضرب مثلاً على انطباق التقييدات والاستثناءات على الترخيص متعدد الأقاليم، مع وجود التقييدات والاستثناءات المستندة إلى أنظمة القانون العام في البلدان وربط الترخيص بالقانون الخاص. وأكد أن هناك أنظمة للتنفيذ والرصد ينبغي مراعاتها عند المضي قدماً في النهج الموضوعية. ووفقاً له، فإن نهج الإدارة الجماعية ينبغي أن يراعي جوانب القانون الخاص لا على النظم المحلية فقط، ولكنها تتطلب أيضاً التنسيق الدولي من أجل التنفيذ الفعال للعقود وإنفاذها. وحذر من تكرار التجربة السيئة المتعلقة بأحكام الملاذ الآمن، وشدد على ضرورة التنسيق والمراقبة. ولذلك، فإن الآليات التعاقدية بالإضافة إلى مستوى معين من التوحيد تعني ضمناً الحاجة إلى الاعتماد على القانون الدولي الخاص، وإلا فإن نهج القانون المحلي لن يكون كافياً. وأيد الاقتراح الخاص باستخدام التحكيم والوساطة عبر الإنترنت، مما سيجعل منع المنازعات وحلها أمراً بسيطاً وسريعاً، ويشجع الدول الأعضاء على المضي قدماً على مستوى أكثر موضوعية. وسأل المتحدثين عن آرائهم بشأن كيفية المضي قدماً في الجوانب المتعلقة بالقانون الدولي الخاص لإيجاد حلول إجرائية أكثر انسجاماً بشأن الرصد.

377. ورد السيد يوكا ليدس (مندوب من فنلندا) بالقول إن قضايا القانون الدولي الخاص هي الأكثر صلة وحسماً في عالم الشبكات الرقمية، فقد تكون الإجراءات على الإنترنت مؤثرة ووجيهة في 195 بلداً. ومن حيث المبدأ، وفقاً لبعض المدارس، يمكن أن تصبح قوانين 195 بلداً قابلة

للتطبيق. ولكن سيكون هذا أمرًا لا يطاق، لذا هناك حاجة لإيجاد قواعد أسهل لبعض التطبيقات. ويمكن أن تؤدي الويبو دورًا في تطوير الحلول في هذه المجالات بالإضافة إلى العمل المنجز في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH). وذكر أن وجود أنواع عديدة من الاستخدامات العابرة للحدود أدى إلى العديد من المشكلات المختلفة. ويكن رأى أن من الممكن حل هذه القضايا بسهولة من خلال التدابير القانونية بما في ذلك تلك المطبقة في أوروبا مثل السيناريوهات القانونية والاعتراف المتبادل وقواعد المعاملة بالمثل، وما إلى ذلك.

378. وأشار السيد بن وايت (ممثّل مركز سياسة وإدارة الملكية الفكرية بجامعة بورنموث في المملكة المتحدة) إلى أن المكتبة البريطانية تحتفظ بثاني أكبر أرشيف تسجيلات صوتية في العالم يحوي تسجيلات من جميع أنحاء العالم، بما في ذلك تسجيلات فريدة وغير منشورة. وأشار إلى اعتقاد واسع بأن 15 عامًا هي كل ما تبقى لحفظ التسجيلات الصوتية. ولا يعزى هذا فقط إلى أن التسجيلات الصوتية نفسها يأكلها الغبار وحالتها في تدهور، ولكن أيضًا لأن التقنيات والناقلات المستخدمة لتشغيل الموسيقى لم تعد تنتج بعد الآن. وحث على أن هذا مجال ملح حقيقي من حيث وضع القواعد والمعايير. وذكر أن هذا سيفتح عددًا من القضايا الأخرى مثل وجود أحكام قانونية للحفظ الرقمي. وأضاف أن الحفظ الرقمي يحدث في الشبكات العابرة للحدود، وبالتالي هناك بند في توجيه الاتحاد الأوروبي للسوق الرقمية الموحدة للسماح بالحفظ عبر الحدود. ورأى أن الحفظ الرقمي عبر الحدود يشمل القضايا الأخرى ذات الصلة كالتزامات التعاقدية وإجراءات الحماية الفنية. وأعرب عن تأييده لما ذكره المحاضر جوكا ليدز، الذي

اقترح نهج معالجة قضية واحدة في كل مرة .
وأضاف أن القضايا سترتبط ببعضها وأنه لا جدوى
من الحفاظ على المواد دون السماح بالنفوذ
إليها . وضرب مثلاً على عملية جمع أموال ضخمة
أطلقتها المكتبة البريطانية ، وذكر أن جامعي
التبرعات لا يهتمون فقط بأنشطة الحفظ دون
النفوذ . وذكر أخيراً أن اعتبارات الحفظ
المتعلقة بتدهور المواد والمسائل القانونية
والمالية الناتجة ليست خاصة بالمكتبة
البريطانية ولكنها مشتركة في معظم دور
المحفوظات .

379 . وأشار السيد بيدي أناوي (ممثل من منظمة
التعليم الدولية) إلى اعتماد أهداف التنمية
المستدامة في جميع أنحاء العالم في سبتمبر
2015 مع التأكيد على الهدف 4 من أهداف
التنمية المستدامة الذي يهدف إلى ضمان
التعليم الجيد الشامل والمنصف وتعزيز فرص
التعلم مدى الحياة للجميع بحلول عام 2030 .
وذكر أن المناقشات في المؤتمر قدمت حلاً
ومقترحات على أساس المنطقة والأمة لما اعتبره
مشكلة عالمية . وشدد على ضرورة إجراء مناقشة
بين الأكاديميين والباحثين بشأن الاستخدامات
المجانية بدلاً من الحد الأدنى من الحقوق
للاستخدام العادل وإطار عمل مرن .

380 . وردت الدكتورة خالباردير بالتشديد على
فكرة وجود حلول وطنية ، وأشار إلى غياب
استثناءات وتقييدات جيدة للتعليم والبحث في
العديد من القوانين الوطنية . وشددت على أنه
حتى في حال اعتماد معاهدة ، سيتعين العودة إلى
التشريع المحلي لتنفيذها من خلال القانون
الوطني . وأيدت أعضاء الجلسة الآخرين بشأن
كيفية تحويل التركيز إلى حل القضايا الأكثر
شيوعاً بدلاً من النظر في معاهدة كبير . وذكرت أن

القضايا المشتركة تشمل ضمان تطبيق التقييدات والاستثناءات الوطنية على الاستخدامات الإلكترونية والرقمية، وكذلك عبر الحدود.

381. وذكرت السيدة دورا سالامبا (مندوبة من ملاوي) أن الهدف الرئيسي من المؤتمر هو الإجماع على الحاجة إلى نظام متوازن لحق المؤلف. وأن من الضروري إجراء تحليل شامل لأنظمة حق المؤلف الوطنية لتحقيق ذلك. وأشارت إلى العرض الذي قدمه الدكتور فوميتيو بشأن كيفية دخول قوانين أخرى حيز النفاذ وأنها قد تعيق استخدام التقييدات والاستثناءات. ورأت أن من الممكن معالجة بعض المشاكل التي تواجهها البلدان من خلال النظر في الحلول القائمة على المستوى الوطني، وبالتالي لن تتطلب حلولاً دولية. وقالت إن هناك حاجة إلى إصلاح قوانين حق المؤلف الوطنية بما يراعي العناصر الرقمية والاستخدامات عبر الإنترنت. وشددت على ضرورة تطوير التعاون الإقليمي والدولي الذي من شأنه تسهيل التبادلات عبر الحدود. وأن من شأن التعاون الدولي أيضاً أن ييسر تكوين الكفاءات لتطوير منظمات الإدارة الجماعية، وتوجيه منظمات الإدارة الجماعية الأقل تطوراً، وتسهيل التبادل الدولي للمواد، من أجل التعليم على سبيل المثال، من خلال أنشطة الترخيص والوسائل الأخرى. وشددت على الحاجة إلى تعزيز التعاون بين أصحاب المصلحة الرئيسيين على المستوى الوطني لتطوير نظام حق المؤلف المتوازن. وأضافت أنه قبل النظر في تطوير حلول دولية، ينبغي الاستفادة بشكل جيد من التقييدات والاستثناءات الموجودة في التشريع الوطني.

382. وذكرت السيدة كيتسينغ موناتسي (مندوبة من بوتسوانا) أن الندوات الإقليمية أتاحت فرصة للدول الأعضاء للتفكير في القضايا، لا بطريقة

مجردة فقط ولكن من خلال ربط القضايا بالوضع الوطني من خلال النظر في التشريع وكذلك بالاحتياجات الفعلية للبلد. وذكرت أن الدراسات المقدمة هي نقطة جذب لصانعي السياسات لثراء المعلومات المتاحة والميسرة والتي قد تمكنهم من اتخاذ قرارات مستنيرة لتقييم ما يمكن القيام به لتحسين التقييدات والاستثناءات على المستوى الوطني. ولكن واقع الحال هو أن الدول الأعضاء في الويبو لم تشترك جميعها بشكل وثيق في مناقشات التقييدات والاستثناءات، ولا سيما البلدان النامية. وأشارت إلى المناقشات التي دارت في الندوة الإقليمية في نيروبي، وذكرت أن حاجة تلك البلدان لمراجعة قوانينها الوطنية، ومن ثم فهي لحظة مناسبة للمضي قدماً في معالجة بعض القضايا الرئيسية وإدراجها في قوانينها دون انتظار صك دولي قد يأتي بعد عدة سنوات. وشددت على أن من الأرجح أن يعطي النهج الوطني نتائج أكثر قد تكون أسرع من النهج الدولي، رغم أنه قد تكون هناك حاجة لكلا النهجين. واقترحت أن تعطي الويبو الأولوية لتكوين كفاءات صانعي السياسات، ولا سيما من البلدان النامية، حتى تتمكن تلك البلدان من التعامل مع أصحاب المصلحة على المستوى الوطني والاستفادة من ثروة المعلومات المتاحة/المجمعة في الويبو، وبالتالي توجيه تشريعات البلد والتشريعات الوطنية بطريقة تضمن أن يسهل نظام التقييدات والاستثناءات مهمة المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية. وكررت أن اقتراحها كان إعطاء الأولوية لتكوين الكفاءات حتى تتمكن البلدان التي تراجع قوانينها من المضي قدماً في التقييدات والاستثناءات الفعالة التي قد تكون أكثر توجهاً نحو المستقبل.

383. وأكد السيد ميساق عارف (مندوب من باكستان) أن معالجة التقييدات والاستثناءات للمكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية تستدعي أولاً تقييم وجود انتهاك لحقوق أصحاب حق المؤلف ومن ثم النظر أيضاً في القوانين الأخرى المتاحة والتي قد تدعم التقييدات والاستثناءات. ورأى أن أحد الأساليب هو النظر في مراجعة القوانين وقد يكون النهج الآخر هو حل التناقضات في القوانين، إن وجدت. وأقر بالاختلافات في مستوى الوعي بقضايا الملكية الفكرية، ولكن شدد على أن الصك أو الدليل الإرشادي يمكن أن يفيد لتوفير قانون شامل لتشكيل الأساس لقوانين حق المؤلف الوطنية المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات. ولذلك، اقترح وضع صك دولي مدروس جيداً مع إرشادات كافية للدول الأعضاء لوضع التقييدات والاستثناءات لمعالجة جميع القضايا على المستوى الوطني.

384. وأشار السيد جوناثان باند (ممثّل من تحالف حق المؤلف للمكتبات) إلى المناقشات بشأن تكوين الكفاءات، ورأى أن هناك نوعين مختلفين، أحدهما يتعلق بتكوين الكفاءات القانونية والآخر يتعلق بتكلفة الرقمنة. وبالنسبة للنوع الأول، ذكر أن المنظمات غير الحكومية لديها قدر كبير من الخبرة القانونية في مجال المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والتعليم التي يمكن أن تكون مفيدة للدول الأعضاء.

385. وأكد السيد إري واهيو براسيتيو (مندوب من إندونيسيا) أن المفتاح يكمن في بناء الوعي بشأن نظام حق المؤلف الدولي الحالي، ومواطن المرونة المتأصلة في النظام. ووفقاً له، فإن اقتراح صك دولي هو أيضاً إحدى طرق بناء الوعي.

وضرب مثلاً بمعاهدة مراكش مشيراً إلى إمكانية وجود اختلاف في تنفيذها على المستوى الوطني لو كانت إعلاناً وليس معاهدة. وأضاف كذلك أن شكل الصك، سواء كان معاهدة أو مبادئ توجيهية أو مبادئ رفيعة المستوى، ليس هو ما سيحدث فرقا. وشدد على الحاجة إلى قبول واسع النطاق للحلول التي يمكن الاتفاق عليها للتقييدات والاستثناءات في جميع أنحاء العالم حتى يكون لها تأثير حقيقي. وإذا كان لابد من وجود مبادئ رفيعة المستوى بشأن التقييدات والاستثناءات، فقد اقترح أن تكون جميع الدول الأعضاء على علم بها، مع تعميمها أيضاً في عمل الويبو. وضرب مثلاً على الزخم الذي اكتسبته الاتفاقية بشأن أهداف التنمية المستدامة لأنها كانت اتفاقية تم التوصل إليها على مستوى عالٍ رغم أنها لم تكن في شكل معاهدة أو التزام.

386. وصرح السيد لويس فيلارويل (ممثل من Innovarte) أنه ومن سنوات عديدة مضت منذ اتفاقية برن لم تعد هناك مرونة للبلدان لاعتماد استثناءات. وقد قدمت الويبو المساعدة التقنية وأجريت أنشطة مساعدة ثنائية كذلك. ومع ذلك، نوقش جدول أعمال الاستثناءات والتقييدات لأكثر من 17 عاماً دون أن يثمر النقاش عن إطار للاستثناءات في القانون الوطني، وهو ما تحتاجه المكتبات والمؤسسات التعليمية. وذكر أن الشيء الوحيد الذي لم يجرب هو وضع صك دولي يقدم بعض التوجيه إلى الدول الأعضاء. وأضاف أن من المهم الحصول على المساعدة التقنية ومجموعات الأدوات والقوانين النموذجية، ولكن من الضروري أيضاً أن يكون المجتمع الدولي ملتزماً بحل قضايا المصلحة العامة المتعلقة بالحفاظ على التراث الثقافي.

387. وذكرت السيدة أوا سيسي (ممثلة اتحاد المكتبات الجامعية في السنغال (COBESS)) أن من الضروري التمعن في أهمية ما قامت به المكتبات وتقييمه. إذ لم تحصل المكتبات على أعمال المبدعين والمصنفات الأدبية والموسيقية في مجموعاتهما بالمجان ولكن كمشتريات ضمن ميزانياتها. وأضافت أن الشيء الوحيد الذي ينبغي تمنيه هو أن تكون قوانين حق المؤلف مكيفة بشكل جيد في إطار الأذونات المطلوبة للوفاء بمهمة المكتبات دون التسبب في أي ضرر للمبدعين.

388. وذكرت السيدة كاثيري ماتسيكا (ممثلة مكتبة الجامعة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا في زمبابوي) أن زمبابوي نظرت في تنفيذ معاهدة مراكش، رغم الظروف الاجتماعية السائدة في البلاد، فقط لأنها جاءت من بيئة خارجية. واعتمدت الحكومة معاهدة مراكش في حين ركزت أولويات البلاد على معالجة مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية والجوانب المتعلقة بالحوكمة. وشددت على أن أداة تضعها منظمة رفيعة المستوى ستعطي نتيجة أفضل وأسرع أيضًا. وأعربت عن أملها في الحصول على أداة أو إطار قانوني مساعد لحل قضية المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية في زمبابوي.

389. وشكرت نائبة المدير العام، السيدة فوربان، الجميع على التعليقات التي أظهرت مدى أهمية الموضوع. وقد تجلى ذلك في أن الناس ظلوا مشاركين ومركزين حتى بعد الساعة 6:00 مساءً في ليلة سبت. وقد أحاطت الأمانة علما بكل ما أعرب عنه للتو، وستحاول أن تجد مع الدول الأعضاء أفضل الإجابات. وشكرت السيدة فوربان جميع الدول الأعضاء التي ساعدت الأمانة على إحراز تقدم في هذه المناقشة. وشكرت

المستضيفين الثلاثة للندوات الإقليمية وكذلك الخبراء الذين رافقوا الويبو في خطط العمل ولم يدخروا أي جهد أو وقت للوصول إلى أفضل النتائج. وشكرت الدول الأعضاء في المناطق الأخرى، وتحديدا أولئك الموجودين في القاعة على اهتمامهم ومقترحاتهم لإيجاد أفضل الحلول لجميع المواضيع قيد المناقشة. وشكرت خدمات المؤتمرات في الويبو وخدمات الترجمة الشفوية. وشكرت أخيرًا فريق قطاع حق المؤلف والصناعات الإبداعية على العمل الممتاز.

أفكار للنظر

390. في ختام المؤتمر، حددت أمانة الويبو العناصر التالية للخطوات القادمة:

المبادئ والأفكار العامة

391. من المهم التذكير بالدور الأساسي لحق المؤلف لدعم الإبداع ومكافأته. وللمبدعين دور لا غنى عنه في توفير ما سيصبح تراثًا ثقافيًا مستقبلاً، إضافة إلى ما هو في صميم التعليم والبحث.

392. التراث الثقافي هو مصلحة مشتركة هشة ولكنها لا تقدر بثمن. لذا ينبغي وضع نهج متعدد الطبقات بما في ذلك الحلول التقنية والقانونية للحفاظ عليها. وتضطلع المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف دورًا رئيسيًا في تطوير وتنفيذ الحلول لتحقيق هذا الهدف.

393. تسهيل النفاذ إلى المعرفة أمر أساسي لتحقيق أهداف التعليم والبحث الجيد. وللمؤسسات التعليمية والبحثية دور رئيسي في تطوير وتنفيذ الحلول لتحقيق هذه الأهداف.

394. موضوع التقييدات والاستثناءات لحق المؤلف هو موضوع مشترك بين جميع البلدان، لأن

التقييدات والاستثناءات جزء طبيعي من أي نظام متوازن لحق المؤلف. ولا ينبغي النظر إلى حق المؤلف على أنه عقبة، بل ينبغي أن يُنظر إليه على أنه عامل تيسير. ولا ينبغي الخلط بين حرية النفاذ والنفاذ مجاناً. فهناك مجال للاستخدامات المسموح بها دون مقابل، والاستخدامات المسموح بها مقابل أجر، والاستخدامات الخاضعة لخطط الترخيص الطوعية.

395. بالإضافة إلى العمل الجاري بشأن التقييدات والاستثناءات، يمكن النظر في الحلول الأخرى، بما في ذلك الاتفاقات التعاقدية والحلول القائمة على الترخيص، كجزء من نهج شامل. وتؤدي منظمات الإدارة الجماعية دوراً رئيسياً في نظام حق المؤلف، بما في ذلك تسهيل الأنشطة عبر الحدود.

396. ينبغي أن يصبح الوضع الرقمي، بما في ذلك النفاذ عن بعد إلى المحتوى والاستخدامات عبر الحدود، حالة طبيعية.

397. ينبغي إتاحة تكوين الكفاءات لدعم البلدان التي لا تملك أحكاماً تقييدات واستثناءات مناسبة، من أجل تعديل إطارها القانوني الوطني. ويمكن تطوير مجموعة من الأدوات والإرشادات، بما في ذلك التجارب/الممارسات المهنية لهذا الغرض. ويمكن أن تتاح مجموعة من الخيارات للدول الأعضاء.

398. تتيح اتفاقية برن مساحة كبيرة للدول الأعضاء لتفسير أحكامها وتنفيذها. وتسترشد التقييدات والاستثناءات باختبار الخطوات الثلاث.

399. ينبغي النظر في المخاوف المتعلقة بمسؤولية مختلف أصحاب المصلحة بين المؤسسات الثقافية والتعليمية، فضلاً عن إنشاء ملاذات

آمنة. ومن هذا المنظور، يمكن أيضاً استكشاف آليات بديلة لتسوية المنازعات.

400. يمكن البحث عن حلول على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية، ويمكن النظر في تطوير أدوات مناسبة على هذه المستويات. وبحسب ما ذكر في الندوات الإقليمية الثلاث، يمكن تشكيل مجموعات خبراء لمعالجة قضايا مختلفة، مع مراعاة ديناميكية الاجتماعات الإقليمية، وخاصة الأبعاد اللغوية، لمواجهة تحديات وقضايا محددة. ويمكن وضع منهجية تدريجية، مع جدول زمني دقيق ونهج موجه نحو النتائج.

دور الدول الأعضاء

401. تضطلع الدول الأعضاء بدور رئيسي في تطوير نظام وطني متوازن لحق المؤلف.

402. تُشجع الدول الأعضاء على الاستفادة الكاملة من نطاق التقييدات والاستثناءات بموجب اتفاقية برن لتحقيق أهداف سياساتها.

403. ينبغي للدول الأعضاء أن تعالج الحاجة إلى تعزيز البنية التحتية التقنية والمؤسسية، عند الضرورة.

دور الويبو

404. ينبغي أن يستمر العمل في هذا الموضوع بطريقة شاملة تتطلع نحو المستقبل.

405. ينبغي أن تضمن الويبو تقديم المساعدة التشريعية والتقنية وأن تعزز القدرات التشريعية للدول الأعضاء، ولا سيما بشأن الاستخدامات العابرة للحدود ووضع قوانين متوازنة لحقوق المؤلف.

406. ينبغي على الويبو تطوير مجموعة من الأدوات مثل النماذج والتوصيات والإرشادات والكتيبات ومجموعات الأدوات، من بين أمور أخرى، تحتوي على معلومات عن خيارات الترخيص والتقييدات والاستثناءات.

[نهاية الوثيقة،
يلي ذلك المرفق
الأول]



REGIONAL SEMINAR

WIPO/REG/CR/SIN/19/INF/1

ORIGINAL: ENGLISH

DATE: APRIL 29, 2019

Regional Seminar for the Asia and the Pacific Group on Libraries, Archives, Museums, and Educational and Research Institutions in the Field of Copyright

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

in cooperation with
the Singapore Cooperation Programme (SCP) under the Singapore Ministry of Foreign Affairs

and with the assistance of
the Intellectual Property Office of Singapore (IPOS)

Singapore, April 29 and 30, 2019

PROGRAM

prepared by the International Bureau of WIPO

Monday, April 29, 2019

8.00 – 08.30 Registration

8.30 – 09.30 **OPENING CEREMONY**

Welcome addresses by:

Ms. Sylvie Forbin, Deputy Director General, WIPO Copyright and Creative Industries Sector

Mr. Daren Tang, Chief Executive, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS)

09.30 – 10.00 Coffee Break

PLENARY

10.00 – 12.00 **Setting the Scene**

In this part of the program, facilitators/speakers that have prepared the various WIPO studies and typologies on limitations and exceptions will introduce the background of the Seminar based on their findings and focused on the specificities of the Member States of the Asia Pacific Group.

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Facilitators/
Speakers: Professor Kenneth Crews
Professor Daniel Seng
Professor Yaniv Benhamou
Professor Raquel Xalabarder

12.00 – 12.30 Group photo

12.30 – 14.00 Lunch Break

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS

13.30 – 15.30 **Challenges and Opportunities**

In this part of the program, participants will be divided in four groups so as to hold discussions and identify the challenges and opportunities in their region regarding the various limitations and exceptions at stake.

Each group will have its own Chair and Rapporteur.

Facilitators/speakers will assist participants in their group discussions.

Observers (Member States from other regions as well as IGOs and NGOs, through their representatives with relevant experience on libraries, archives, museums, or educational and research institutions) will be able to take part in the discussions.

15.30 – 16.00

Coffee Break

16.00 – 18.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

18.00 – 18.30

Tour of the National Library

Tuesday, April 30, 2019

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS (cont'd)

09.00 – 10.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

10.00 – 10.30

Coffee Break

10.30 – 12.00

Wrap-up and Preparation of Reports

In this final exercise of the working groups, participants will prepare their findings, observations and proposals through their Chairs and Rapporteurs.

12.00 – 14.00

Lunch Break

PLENARY

14.00 – 16.00

Presentation of Report and Proposals by Groups

- *Participants will be invited to present in a thematic order their findings, observations and proposals as the outcome of their respective group discussions.*

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Spokespersons: Chairs and Rapporteurs, together with Member States from the Asia-Pacific Group

- *General discussions with all Member States and observers. Facilitators/speakers will provide their views and advice.*

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Facilitators/
Speakers:

Professor Kenneth Crews
Professor Daniel Seng
Professor Yaniv Benhamou
Professor Raquel Xalabarder

16.00 – 17.30 Coffee Break

17.30 – 18.00 **WAY FORWARD: Final Remarks**

Ms. Sylvie Forbin, Deputy Director General, WIPO Copyright and Creative Industries Sector

Mr. Simon Seow, Director, Intellectual Property and Policy Division, Ministry of Law, Singapore.



REGIONAL MEETING

WIPO/CR/NBO/19/PROV. 1
ORIGINAL: ENGLISH
DATE: MAY 28, 2019

REGIONAL SEMINAR FOR THE AFRICAN GROUP ON LIBRARIES, ARCHIVES, MUSEUMS, AND EDUCATIONAL AND RESEARCH INSTITUTIONS IN THE FIELD OF COPYRIGHT

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

with the collaboration of
the Kenya Copyright Board (KECOBO)

Nairobi, June 12 and 13, 2019

PROVISIONAL PROGRAM

prepared by the International Bureau of WIPO

Wednesday, June 12, 2019

OPENING CEREMONY

08.30 – 09.00 **Registration**

09.00 – 09.30 **Welcome addresses by:**

Ms. Sylvie Forbin, Deputy Director General, Copyright and Creative Industries Sector, WIPO, Geneva

H.E. Ms. Amina Mohamed, Cabinet Secretary, Ministry of Sports, Culture and Heritage, Nairobi (to be confirmed)

09.30 – 10.00 Coffee Break

PLENARY

10.00 – 12.00

Setting the Scene

In this part of the program, facilitators/speakers that have prepared the various WIPO studies and typologies on limitations and exceptions will introduce the background of the Seminar based on their findings and focused on the specificities of the Member States of the African Group.

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Facilitators/
Speakers: Professor Yaniv Benhamou
 Professor Kenneth Crews
 Professor David Sutton
 Professor Raquel Xalabarder

12.00 – 12.30 Group photo

12.30 – 13.30 Lunch Break

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS

13.30 – 15.30

Challenges and Opportunities

In this part of the program, participants will be divided in four groups, to hold discussions and identify the challenges and opportunities in their region regarding the various limitations and exceptions at stake.

Each group will have its own Chair and Rapporteur.

Facilitators/speakers will assist participants in their group discussions.

Observers (Member States from other regions as well as IGOs and NGOs, through their representatives with relevant experience on libraries, archives, museums, or educational and research institutions) will be able to take part in the discussions.

15.30 – 16.00

Coffee Break

16.00 – 18.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

Thursday, June 13, 2019

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS (cont'd)

09.00 – 10.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

10.00 – 10.30

Coffee Break

10.30 – 12.00

Wrap-up and Preparation of Reports

In this final exercise of the working group participants will prepare their findings, observations and proposals for presentation through their Chairs and Rapporteurs.

12.00 – 14.00 Lunch Break

PLENARY

14.00 – 16.00

Presentation of Reports and Proposals by Groups

Participants will be invited to present in thematic order their findings, observations and proposals as the outcome of their respective group discussions.

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Spokespersons: Chairs and Rapporteurs, together with Member States from the African Group

General discussion with all Member States and observers. Facilitators/speakers will provide their views and advice.

Facilitators/

Speakers: Professor Yaniv Benhamou
Professor Kenneth Crews
Professor David Sutton
Professor Raquel Xalabarder

16.00 – 17.30 Coffee Break

17.30 – 18.00 **WAY FORWARD: Final Remarks**

Ms. Sylvie Forbin

Mr. Edward Sigei, Executive Director, Kenya Copyright Board (KECOBO),
Nairobi

18.30 – 20.30 **Reception hosted by WIPO**



REGIONAL SEMINAR

OMPI/DA/SDO/19/INF 1 PROV.
ORIGINAL: SPANISH
DATE: JULY 3, 2019

REGIONAL SEMINAR FOR THE LATIN AMERICAN AND CARIBBEAN GROUP ON LIBRARIES, ARCHIVES, MUSEUMS, AND EDUCATIONAL AND RESEARCH INSTITUTIONS IN THE FIELD OF COPYRIGHT

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

and
the *Oficina Nacional de Derecho de Autor* (ONDA)

Santo Domingo, July 4 and 5, 2019

PROVISIONAL PROGRAM

prepared by the International Bureau of WIPO

Thursday, July 4, 2019

OPENING CEREMONY

08.30 – 09.00 Registration

09.00 – 09.30 Welcome addresses by:

Ms. Sylvie Forbin, Deputy Director General, WIPO Copyright and Creative Industries Sector

Mr. Trajano Santana, Director, National Copyright Office (ONDA)

09.30 – 10.00 Coffee Break

PLENARY

10.00 – 12.00

Setting the Scene

In this part of the program, facilitators/speakers that have prepared the various WIPO studies and typologies on limitations and exceptions will introduce the background of the Seminar based on their findings and focused on the specificities of the Member States of the Latin America and Caribbean Group.

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Facilitators/
Speakers: Mr. Kenneth Crews
Mr. David Sutton
Mr. Yaniv Benhamou
Ms. Raquel Xalabarder

12.00 – 12.30 Group photo

12.30 – 14.00 Lunch Break

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS

13.30 – 15.30

Challenges and Opportunities

In this part of the program, participants will be divided in four groups so as to hold discussions and identify the challenges and opportunities in their region regarding the various limitations and exceptions at stake.

Each group will have its own Chair and Rapporteur.

Facilitators/speakers will assist participants in their group discussions.

Observers (Member States from other regions as well as IGOs and NGOs, through their representatives with relevant experience on libraries, archives, museums, or educational and research institutions) will be able to take part in the discussions.

15.30 – 16.00

Coffee Break

16.00 – 18.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

20.00

Reception offered by WIPO

Friday, July 5, 2019

FOUR PARALLEL WORKING GROUPS (cont'd)

09.00 – 10.00

Challenges and Opportunities (cont'd)

Participants will continue their discussions.

10.00 – 10.30

Coffee Break

10.30 – 12.00

Wrap-up and Preparation of Reports

In this final exercise of the working groups, participants will prepare their findings, observations and proposals through their Chairs and Rapporteurs.

12.00 – 14.00

Lunch Break

PLENARY

14.00 – 16.00

Presentation of Reports and Proposals by Groups

- *Participants will be invited to present in thematic order their findings, observations and proposals as the outcome of their respective group discussions.*

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Spokespersons: Chairs and Rapporteurs, together with Member States from the Latin America and Caribbean Group

- *General discussions with all Member States and observers. Facilitators/speakers will provide their views and advice.*

Moderator: Ms. Sylvie Forbin

Facilitators/

Speakers: Mr. Kenneth Crews
Mr. David Sutton
Mr. Yaniv Benhamou
Ms. Raquel Xalabarder

16.00 – 17.30 Coffee Break

17.30 – 18.00 **WAY FORWARD: Final Remarks**

Ms. Sylvie Forbin

Mr. Trajano Santana

18.30 Social event organized by ONDA

[نهاية المرفق الأول، يليه المرفق الثاني]

الأفرقة العاملة – ندوة سنغافورة

غرب آسيا

- الأردن
- الكويت
- لبنان
- عمان
- سوريا
- الإمارات العربية المتحدة
- إيران

الآسيان + بلدن

- كمبوديا
- الصين
- إندونيسيا
- جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
- ماليزيا
- منغوليا
- الفلبين
- سنغافورة
- تايلند
- فييت نام

جنوب آسيا

- أفغانستان
- بنغلاديش
- بوتان
- الهند
- نيبال
- باكستان
- سري لانكا

المحيط الهادئ

- جزر كوك
- فيجي
- بابوا غينيا الجديدة
- ساموا
- تونغا
- توفالو
- فانواتو

الرئيس: الأردن
السيدة إنعام
مطاوع

المقرّر: لبنان
السيد أبو
فرحات وليد

الرئيس: سنغافورة
السيدة ديانا
بحر الدين

المقرّر: ماليزيا
السيدة رشيدة
رضا شيخ

الرئيس: سري
لانكا
السيد أمالي
موناسينغي

المقرّر: باكستان
السيد ميساق
عريف

الرئيس: جزر كوك
السيدة ريبيتا
بونا

المقرّر: توفالو
السيد نوا
بيتويلي

الأفرقة العاملة – ندوة نيروبي

الفرنسية

- جيبوتي
- غينيا الاستوائية
- غابون
- مالي
- المغرب
- النيجر
- سان تومي
- السنغال
- توغو
- تونس
- بنن
- بوركينا فاسو
- بوروندي
- الكاميرون
- جمهورية أفريقيا الوسطى
- كابو فيردي
- تشاد
- جزر القمر
- الكونغو
- كوت ديفوار
- جمهورية الكونغو الديمقراطية

الرئيس: السنغال
السيدة عزيز ديينغ

المقرّران: بوركينا فاسو وكوت ديفوار
السيدة شانثال فورغو
السيدة إبرين فييرا

الإنكليزية 1

- أنغولا
- بوتسوانا
- إثيوبيا
- مصر
- ليسوتو
- ملاوي
- موزامبيق
- سيشيل
- جنوب أفريقيا
- السودان
- تنزانيا
-

الرئيس: ملاوي
السيدة دورا ماكوينجا

المقرّر: بوتسوانا
السيدة كيتسينغ مونيانسي

الإنكليزية 2

- غامبيا
- غانا
- غينيا بيساو
- كينيا
- ليبيريا
- ناميبيا
- نيجيريا
- سيراليون
- أوغندا
- زامبيا
- زمبابوي
-

الرئيس: نيجيريا
السيدة جون أسين

المقرّر: كينيا
السيدة هيزكيليل أويرا

الأفرقة العاملة – ندوة سانتو دومينغو

الاسانة 1

- الأرجنتين
- كوستاريكا
- كوبا
- الجمهورية الدومينيكية
- السلفادور
- غواتيمالا
- هندوراس
- المكسيك
- نيكاراغوا

الإنكليزية

- أنتيغوا وبربودا
- جزر البهاما
- بربادوس
- دومينيكا
- غرينادا
- هايتي
- جامايكا
- سانت كيتس ونيفس
- سانت لوسيا
- سورينام
- ترينيداد وتوباغو

الاسانة 2

- البرازيل
- كولومبيا
- شيلي
- إكوادور
- باراغواي
- بيرو
- أوروغواي
- فنزويلا

الرئيس: غواتيمالا
السيدة سيلفيا غارسيا

المقرّر: الأرجنتين
السيد غوستافو شوتز

الرئيسان: أنتيغوا وبربودا وترينيداد وتوباغو
السيد ريغان أسغارالي
السيد كونليف كلارك

المقرّر: سانت كيتس ونيفس
السيدة جيهان ويليامس

الرئيس: كولومبيا
السيدة كارولينا روميرو

المقرّر: شيلي
السيد كلوديو أوسا

[نهاية المرفق الثاني، يليه المرفق الثالث]

مؤسسات التعليم والبحث	دور المحفوظات	المتاحف	المكتبات	
				الحفظ
				النسخة الخاصة

				الإتاحة
				التبادل عبر الحدود

أسئلة عامة

- هل تنص تشريعات أو قوانين حق المؤلف في بلدكم على أحكام تتعامل تحديداً مع المؤسسات التعليمية أو الثقافية في بلدكم (بما فيها المتاحف أو المكتبات أو دور المحفوظات)؟
- هل تحدد تشريعات أو قوانين حق المؤلف في بلدكم نوع المصنفات التي يجوز أن تنسخها المؤسسات التعليمية والثقافية؟
- هل تجيز تشريعات أو قوانين حق المؤلف في بلدكم نسخ المصنفات أو المجموعات لأغراض محددة لفائدة المؤسسات التعليمية والثقافية؟ هل حُدِّد عدد النسخ الذي يجوز عمله أو حُدِّدت نسبة المصنف التي يجوز نسخها؟
- هل تنص تشريعات أو قوانين حق المؤلف في بلدكم على أي نوع من المكافآت مقابل السماح بنسخ مصنفات محددة أو مجموعات كاملة أو جزئية لفائدة المؤسسات التعليمية والثقافية؟
- هل تنص تشريعات أو قوانين حق المؤلف في بلدكم على أحكام تتعامل تحديداً مع الإدارة الجماعية لحقوق المؤلف/المالك على المصنفات أو المجموعات الموجودة لدى المؤسسات التعليمية أو الثقافية في بلدكم؟

- هل توجد ممارسة متبعة بإبرام عقد أو اتفاق مع المؤلف/المالك عندما تتلقى المؤسسات التعليمية أو الثقافية في بلدكم مصنفات أو مجموعات أو تقنيها؟

المكتبات

الفئة	الموضوع	الأسئلة
الحفظ	الحفظ	<ul style="list-style-type: none">• ما هي الشروط التي تحكم استنساخ المكتبات مصنفات لأغراض الحفظ (قد تشمل الشروط مثلاً أن يكون المصنف معرضاً للخطر أو أن يكون هشاً أو نادراً أو في شكل أو نسق بالي)؟ وهل تكون النسخ غالباً في شكل أو نسق تناظري أم رقمي؟• ألدى المكتبات أي ممارسات فضلى تحكم نسخ المصنفات لأغراض الحفظ (مثل عقود تحتوي على شروط واضحة بشأن الرقمنة)؟
الإتاحة	الإتاحة على وحدات	<ul style="list-style-type: none">• هل تتيح المكتبات للمستخدمين إمكانية النفاذ إلى المصنفات عبر وحدات داخل مبانيها أم تتيح النفاذ إليها عبر الإنترنت من خارج مبانيها؟
النسخ لأغراض الاستخدام الخاص	النسخ لأغراض الدراسة والبحث	<ul style="list-style-type: none">• كم عدد النسخ الذي يجوز للمستخدمين عمله لأغراض الاستخدام الخاص؟ وما نسبة المصنف التي يجوز للمستخدمين نسخها؟• هل تسمح المكتبات للمستخدمين بعمل نسخ من المصنفات في شكل مختلف عن الشكل الأصلي (مثل نسخ مصنف من نسق تناظري إلى نسق رقمي)؟ وما هي الشروط في هذه الحالة؟

<ul style="list-style-type: none"> • هل تعير المكتبات المصنفات عبر الحدود؟ وما هي الشروط في هذه الحالة؟ • هل تتيح المكتبات للمستخدمين من خارج الولاية القضائية لبلدها إمكانية النفاذ إلى المصنفات؟ وما هي الشروط في هذه الحالة؟ 	<p>إعارة المصنفات المادية</p> <p>إعارة المصنفات الرقمية</p> <p>النسخ لأغراض الدراسة والبحث</p>	<p>التبادل عبر الحدود</p>
<ul style="list-style-type: none"> • هل تقدّم المكتبات مكافآت لأصحاب حق المؤلف عندما تعير موادهم المحمية بموجب حق المؤلف مجاناً؟ وما هي الشروط في هذه الحالة؟ 	<p>إعارة المصنفات المادية</p> <p>إعارة المصنفات الرقمية</p>	<p>موضوعات إضافية محددة</p>

المؤسسات التعليمية

الفئة	الموضوع	الأسئلة
الإتاحة	إمكانية وصول الأفراد إلى المواد واستخدامها	<ul style="list-style-type: none"> • ما نوع المواد المستخدمة لأغراض تعليمية؟ وهل هي مواد وطنية أم دولية مستوردة؟ وهل تكون في شكل تناظري أم رقمي؟ وهل تستخدم المؤسسات التعليمية مواد مستندة إلى النصوص بأشكال أخرى (على شكل مواد سمعية بصرية أو عروض أداء مثلاً)؟
النسخ لأغراض الاستخدام الخاص	إمكانية وصول الأفراد إلى المواد واستخدامها إمكانية وصول المؤسسات التعليمية/البحثية والمعلمين والباحثين إلى المواد واستخدامها	<ul style="list-style-type: none"> • هل يجوز للمعلمين والباحثين عمل نسخ من المصنفات لأغراض التدريس والبحث؟ وهل يتم هذا النشاط مقابل مكافأة في هذه الحالة؟ • هل يميز الإطار القانوني في بلدكم بين النسخ الخاصة لأغراض التدريس والنسخ الخاصة لأغراض البحث؟
التبادل عبر الحدود	أنشطة التعلم عن بعد الدورات عبر الإنترنت	<ul style="list-style-type: none"> • هل يجيز الإطار القانوني في بلدكم النفاذ إلى المصنفات عبر منصات التعليم الشبكية؟ وما هي الشروط في هذه الحالة؟

SCCR/40/2

183

Annex III

المرفق الثالث

• هل تتلقى المؤسسات التعليمية في بلدكم طلبات بالحصول على مصنفات عبر الحدود؟		
---	--	--

دور المحفوظات

الأسئلة	الموضوع	الفئة
<ul style="list-style-type: none"> • ما هي الشروط التي تحكم استنساخ دور المحفوظات مواد لأغراض الحفظ والاستبدال (قد تشمل الشروط مثلاً أن يكون المصنف معرضاً للخطر أو أن يكون هشاً أو نادراً أو في شكل أو نسق بالي)؟ وهل تكون النسخ غالباً في شكل أو نسق تناظري أم رقمي؟ • هل يجوز لدور المحفوظات أن تنشر المصنف الأصلي أو نسخة منه لأغراض الحفظ أو الاستبدال في مواقع مختلفة داخل الولاية القضائية لبلدها أو خارجها؟ 	الحفظ والاستبدال	الحفظ
<ul style="list-style-type: none"> • هل يمكنكم تقديم تقدير تقريبي وعام للمواد الموجودة في مجموعات المحفوظات (لأي فئة من المصنفات) والتي لا توجد إلا بشكلها الأصلي، أي التي لم تُعمل أي نسخ منها؟ 	إنتاج النسخ	
<ul style="list-style-type: none"> • هل تتيح دور المحفوظات للزائرين إمكانية النفاذ إلى المواد المرقمنة عبر وحدات داخل مبانيها أم تتيح النفاذ إليها عبر الإنترنت من خارج مبانيها؟ <p>[يُرجى ملاحظة أن هذا السؤال يخص أيضاً فئة "التبادل عبر الحدود" التالية]</p> <ul style="list-style-type: none"> • هل تستخدم دور المحفوظات عقوداً لمنح الأفراد أو المؤسسات الأخرى إمكانية الوصول إلى المواد 	المعارض [في الموقع وخارج الموقع] الإعارة بين المؤسسات لأغراض المعارض وغيرها	الإتاحة

<p>الموجودة في المجموعات؟ وهل تكون الشروط موحدة أم مخصصة في هذه الحالة؟</p>		
<ul style="list-style-type: none"> • هل تتيح دور المحفوظات المجموعات لعامة الجمهور أم بناء على طلب المستخدم فقط؟ • ما هي الشروط العامة التي تحكم عمل نسخ للمستخدمين؟ 		<p>النسخ لأغراض الاستخدام الخاص</p>
<ul style="list-style-type: none"> • هل ترسل دور المحفوظات مواد خارج بلدها لأغراض الحفظ أو التخزين أو الرقمنة أو الصون أو غير ذلك؟ • كيف تتعامل دور المحفوظات مع متطلبات وطلبات المؤسسات الأخرى الواقعة خارج بلدها؟ 	<p>الحفظ الإتاحة النفاز الخاص</p>	<p>التبادل عبر الحدود</p>
<ul style="list-style-type: none"> • هل تتلقى دور المحفوظات طلبات من مؤسسات محفوظات أخرى أو مؤسسات ثقافية، مثل المتاحف أو المكتبات من داخل البلد أو خارجه، للحصول على مواد محفوظة أصلية أو منسوخة لأغراض مثل إقامة معرض أو استكمال المجموعات المحفوظة لديها؟ وهل وردت طلبات لأغراض تجارية؟ • هل ترسل دور المحفوظات هذا النوع من الطلبات المذكورة آنفاً؟ وهل تعتبر أن تلك الأنشطة تجارية؟ وهل تزاوّل أي نشاط تجاري آخر؟ 		<p>الاستخدامات الأخرى بما فيها الاستخدام التجاري</p>

المتاحف

الأسئلة	الموضوع	الفئة
---------	---------	-------

<ul style="list-style-type: none"> • ما هي الشروط التي تحكم استنساخ المتاحف مصنفات لأغراض الحفظ (قد تشمل الشروط مثلاً أن يكون المصنف معرضاً للخطر أو أن يكون هشاً أو نادراً أو في شكل (أو نسق بالـ)؟ وهل تكون النسخ غالباً في شكل أو نسق تناظري أم رقمي؟ • ألدى المتاحف أي ممارسات فضلى تحكم نسخ المصنفات لأغراض الحفظ (مثل عقود تحتوي على شروط واضحة بشأن الرقمنة)؟ 	<p>الحفظ الاستعاضة الحفظ والتوثيق</p>	<p>الحفظ</p>
<ul style="list-style-type: none"> • ألدى المتاحف أي إرشادات داخلية أو ممارسات فضلى محددة لاستنساخ المصنفات لأغراض توزيع أدلة المعارض؟ • هل تقوم المتاحف عملياً بإنتاج أو توزيع أدلة المعارض بدون أي التزام متعلق بحق المؤلف أم يجب عليها أن تطلب إذناً من أصحاب الحقوق إن وُجدوا أو تسدد مقابلاً لهم؟ 	<p>أدلة المعارض</p>	<p>الإتاحة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • ألدى المتاحف أي إرشادات داخلية أو ممارسات فضلى محددة لعرض المصنفات الإعلامية الموجودة في مجموعاتها عرضاً علنياً؟ 	<p>عرض المصنفات الإعلامية في الموقع</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • هل تتيح المتاحف للزائرين إمكانية النفاذ إلى المجموعات المرقمنة عبر وحدات داخل مبانيها أم تتيح النفاذ إليها عبر الإنترنت من خارج مبانيها؟ 	<p>الإتاحة على وحدات</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • ألدى المتاحف أي إرشادات أو شروط استخدام أو قواعد لالتقاط الزائرين صوراً فوتوغرافية؟ 	<p>التقاط الزائرين</p>	<p>النسخ لأغراض</p>

<ul style="list-style-type: none"> • ألدى المتاحف أي إرشادات أو شروط استخدام أو قواعد لنشر الزائرين صوراً فوتوغرافية على وسائل التواصل الاجتماعي؟ وفي هذه الحالة، هل توجد أي قاعدة تحد من مسؤولية المتحف عن الاستخدام اللاحقة للزائرين (مثلاً عن طريق وصف نطاق الاستخدام الخاص بوضوح؛ واستثناء الاستخدام على وسائل التواصل الاجتماعي صراحةً)؟ 	<p>صوراً فوتوغرافية</p>	<p>الاستخدام الخاص</p>
<ul style="list-style-type: none"> • ألدى المتاحف أي قواعد محددة بشأن استخدام المعلمين والباحثين والطلاب مجموعاتاً لأغراض التعليم والبحث؟ • هل تسمح المتاحف للباحثين/والأمناء بإجراء عمليات استخراج للنصوص والبيانات لأغراض البحث (مثلاً باستخدام قاعدة بيانات مطورة داخلياً)؟ 	<p>التعليم والبحث</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • هل حددت المتاحف أي مسائل عابرة للحدود تؤثر في أنشطتها اليومية (مثل الإعارة عبر الحدود للمعارض المؤقتة)؟ 	<p>معرض</p>	<p>التبادل عبر الحدود</p>
<ul style="list-style-type: none"> • هل تتيح المتاحف للمستخدمين من خارج الولاية القضائية لبلدها إمكانية النفاذ إلى مجموعات عبر الإنترنت عن طريق السماح بالنفاذ إلى مجموعات المتاحف عبر الحدود بواسطة وحدات مخصصة أو أي خدمة شبكية أخرى؟ وهل حُدِّدت أي مشكلات؟ 	<p>معرض عبر الإنترنت</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • هل تزاوَل المتاحف أي نشاط تجاري؟ وهل تمتلك المتاحف حقوقاً فيما يتعلق بتلك الأنشطة؟ على أدلة المعارض مثلاً؟ 	<p>الاستخدام التجاري</p>	

SCCR/40/2

188

Annex III

المرفق الثالث

[نهاية المرفق الثالث، يليه المرفق
الرابع]



REGIONAL SEMINAR

WIPO/REG/CR/SIN/19/INF/3

ORIGINAL: ENGLISH

DATE: APRIL 26, 2019

Regional Seminar for the Asia and the Pacific Group on Libraries, Archives, Museums, and Educational and Research Institutions in the Field of Copyright

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

in cooperation with
the Singapore Cooperation Programme (SCP) under the Singapore Ministry of Foreign Affairs

and with the assistance of
the Intellectual Property Office of Singapore (IPOS)

Singapore, April 29 and 30, 2019

LIST OF PARTICIPANTS

prepared by the International Bureau of WIPO

MEMBER STATES DELEGATIONS

Afghanistan

Amanullah RUSTAQUI (Mr.), Desk Officer, Ministry of Foreign Affairs, Kabul

Bangladesh

Zohra Begum Popy (Ms.), Deputy Registrar, Copyright Office, Ministry of Culture Affairs, Dhaka

Bhutan

- Kuenga DORJI (Mr.), IP Officer, Dept. of Intellectual Property, Ministry of Economic Affairs, Thimphu

Cambodia

- Chamrong CHAMROEUN (Mr.), Senior Copyright Official, Department of Copyright and Related Rights, Ministry of Culture and Fine Arts, Phnom Penh

China

- DAI Gaojie (Ms.), Counselor, National Copyright Administration of China (NCAC), Wuhan

Cook Islands

Repeta PUNA (Ms.), Director of Governance, Ministry of Cultural Development, Rarotonga

Fiji

- Priscilla Lilly SINGH (Ms.), Legal Officer, Office of the Attorney General, Suva

India

Rajendra RATNOO (Mr.), Joint Secretary, Department for Promotion of Industry and Internal Trade, New Delhi

Indonesia

Agung Damar SASONGKO (Mr.), Head, Sub-Directorate of Legal Affairs and Collective Management Organization, Directorate General of Intellectual Property, Jakarta

Iran (Islamic Republic of)

- Azam SAMADI (Ms.), Deputy Director General, Ministry of Culture and Islamic Guidance, Tehran

Jordan

- Ena'am MUTAWE (Ms.), Director, Public Relations and Media, Department of the National Library, Amman

Kuwait

- Khawlah ALENEZY (Ms.), Legal Researcher, Copyright Dep., National Library of Kuwait, Kuwait City

Anwaar Aldhamer Mr.), Section Head of External Communication, National Library of Kuwait, Kuwait City

Shahad Al-Hammad (Mrs.), Translator, National Library of Kuwait, Kuwait City

Lao PDR

Makha CHANTHALA (Mr.), Deputy Director General, Department of Intellectual Property, Ministry of Science and Technology, Vientiane

Lebanon

Abou Farhat WALID (Mr.), Abou Farhat Law Firm, Advisor to the Ministry of Culture, Beirut

Malaysia

Rashidah Ridha SHEIKH KHALID (Ms.), Director of Copyright, Intellectual Property Corporation of Malaysia (MyIPO), Kuala Lumpur

Mongolia

- Gerelmaa ZORIGTBAATAAR (Ms.), Foreign Relations Officer, The Intellectual Property Office, Ulaanbaatar

Myanmar

- Win Mar Oo (Ms.), Director, IP Department, Ministry of Education, Nay Pyi Taw

Nepal

- Hari Krishna JNAWALI (Mr.), Under Secretary, Ministry of Culture, Tourism and Civil Aviation, Kathmandu

Oman

- Ali AL MA'MARI, Head (Mr.), Intellectual Property Rights Control Section, Ministry of Commerce and Industry, Muscat

Pakistan

- Meesaq ARIF (Mr.), Executive Director, Intellectual Property Office of Pakistan, Islamabad

Papua New Guinea

- Mavis Merolyn GWANGWEN (Ms.), Copyrights Officer, Investment Promotion Authority, National Capital District

Philippines

Ginalyn BADIOLA (Ms.), Attorney IV, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHL), Taguig City

Josephine G. MARIBOJOC (Ms.), Attorney, Assistant Secretary for Legal Affairs, Officer In-Charge – Office of the Undersecretary for Legal Affairs, Department of Education, Pasig City

Arturo Jr. SIOSON (Mr.), Attorney III, Department of Education, Pasig City

Samoa

-
- Charity Leilani MALAGA (Ms.), Senior Copyright Officer, Ministry of Commerce, Industry and Labour, Apia

Singapore

- Diyanah BAHARUDIN (Ms.), Senior Legal Counsel, Legal Department, IPOS, Singapore
-
- Gavin FOO (Mr.), Legal Counsel, Legal Department and Member of the Copyright Taskforce, IPOS, Singapore

SOH Lili (Ms.) Deputy Director, Intellectual Property Policy Division, Ministry of Law, Singapore

LEE Ziyang (Ms.) Assistant Director, Intellectual Property Policy Division, Ministry of Law, Singapore

- PHANG Lai Tee (Dr.), Deputy Director, National Archives of Singapore (NAS), National Library Board (NLB), Singapore
-
- Ivy LEE (Ms.), Senior Manager, C&S (Gen Ref Statutory & Digital Content), NLB, Singapore
-

Mohamad Zaki JUMAHRI (Mr.), Senior Legal Counsel for National Heritage Board, Singapore

Pei Qi TAN (Ms.), Assistant Director, Knowledge and Information Management for National Heritage Board, Singapore

Wei Qi YOUNG (Ms.), Legal Counsel for National Heritage Board, Singapore

Sri Lanka

Munasinghe Gedara Shasika Amali MUNASINGHE (Ms.), Assistant Director-Legal, National Intellectual Property Office of Sri Lanka, Colombo

Syria

- Adnan AL AZIZI (Mr.), Head, Copyright Office, Ministry of Culture, Damascus

Thailand

- Vipatboon KLAOSOONTORN (Ms.), Senior Legal Officer, Department of Intellectual Property, Nonthaburi

Tonga

- Ofa PULOKA (Mr.), Assistant Registrar, Ministry of Trade and Economic Development, Nukualofa

Tuvalu

- Noa PETUELI (Mr.), Chief Librarian and Archivist – Head of Department, Tuvalu National Library and Archives, Funafuti

United Arab Emirates

Fawzi ALJABERI (Mr.), Director, Copyright, Ministry of Economy, Abu Dhabi

Vanuatu

- Lorenzies LINGTAMAT (Mr.), Intellectual Property Officer, Vanuatu Intellectual Property Office, Port Vila

Viet Nam

- PHAM Thi Kim Oanh (Ms.), Deputy Director General, Copyright Office of Vietnam, Hanoi

FACILITATORS/SPEAKERS

Yaniv BENHAMOU (Mr.), Professor/Associate, Attorney at Law, Lenz & Staehelin, Geneva, Switzerland

Kenneth CREWS (Mr.), Professor/Attorney, Gipson Hoffman and Pancione, Los Angeles, California, United States of America

Daniel SENG (Mr.), Associate Professor, Faculty of Law, National University of Singapore, Singapore

Raquel XALABARDER (Ms.), Professor/Dean, Chair of Intellectual Property, Open University of Catalonia, Barcelona, Spain

OBSERVERS

OTHER MEMBER STATES OR SPECIAL MEMBER DELEGATIONS

Australia

Erin DRISCOLL (Ms.), Assistant Director, Copyright Law and Policy, Department of Communications and the Arts, Canberra

Brazil

Daniel PINTO (Mr.), Deputy Head of Mission, Embassy of Brazil in Singapore, Singapore

SCCR/40/2

194

Annex IV

المرفق الرابع

Patricia MELLO FRANCO (Ms.), Adviser, Embassy of Brazil in Singapore, Singapore

France

Stephanie LEPARMENTIER (Ms.), IP Attaché, Embassy of France in Singapore, Singapore

United States of America

Michael SHAPIRO (Mr.), Senior Counsel, U.S. Patent and Trademark Office, Alexandria, VA

European Union

Adrian BAZAVAN (Mr.), Delegation of the European Union in Singapore, Singapore

ORGANIZATIONS

ACCREDITED NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association of American Publishers, Inc. (AAP)

Kaushik BORA (Mr.), Contracts and Rights Manager, Singapore

Centre for Internet and Society (CIS)

Anubha SINHA (Ms.), Senior Programme Manager, Delhi

Communia

Teresa NOBRE (Ms.), Legal Expert on Copyright, Lisbon

Creative Commons Corporation

Harsa Wahyu RAMADHAN (Mr.), Creative Commons Chapter Indonesia Team, Bandar Lampung

Education International (EI)

Singh GOVIND (Mr.), Head of Delegation, Suva

Robert Jeyakumar NATHAN (Mr.), EI Asia Pacific, Malacca

Alex SHIEH (Mr.), Assistant General Secretary, Singapore

Fransiska SUSILAWATI (Ms.), Teacher, Bogor

International Council of Archives (ICA)

Jean DRYDEN (Ms.), Copyright Expert, Toronto

David SWIFT (Mr.), Director, Queensland State Office, National Archives of Australia, Cannon Hill

Sarah CHOY (Ms.), Chief Archivist, Hong Kong

Eric CHIN (Mr.), General Counsel, National Library Board of Singapore and National Archives of Singapore, Singapore

International Council of Museums (ICOM)

Rina Elster PANTALONY (Ms.), Chair, Legal Affairs Committee, New York

Morgane FOUQUET-LAPAR (Ms.), Legal and Institutional Affairs Coordinator, Legal Department, Paris

International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)

Stephen WYBER (Mr.), Manager, Policy and Advocacy, The Hague

Farli ELNUMERI (Mr.), Knowledge Centre Manager, Jakarta

Ratnawati Mohamad AMIN (Ms.), Head of Library, University of Malaya, Kuala Lumpur

Jessica COATES (Ms.), Executive Officer, Australian Digital Alliance, Canberra

Jonathan BAND (Mr.), Counsel, Washington DC

Nursyeha YAHAYA (Ms.), Collections Librarian, Singapore Management University, Singapore

International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)

Caroline MORGAN (Ms.), CEO and Secretary General, Brussels

Sarah TRAN (Ms.), Chair, Asia Pacific Committee, Sydney

Paula BROWNING (Ms.), Chair, Copyright Council of New Zealand, Auckland

Ka Wai SHEK (Ms.), General Manager, Hong Kong Reprographic Rights Licensing Society, Hong Kong

Paul WEE (Mr.), Chief Executive Officer, The Copyright Licensing & Administration Society of Singapore Limited, Singapore

Motion Picture Association (MPA)

Susan LEE (Ms.), Regional Director, Trade Policy & Regulatory Affairs, Singapore

Elaine LEONG (Ms.), Copyright Policy Counsel, Singapore

International Publishers Association (IPA)

Jose BORGHINO (Mr.), Secretary General, Geneva

Fei Chen LEE (Ms.), Head of Publishing, Singapore

Yew Kee CHIANG (Mr.), Associate Publisher, Copyrights/Editorial Operations Department, Singapore

SCCR/40/2

196

Annex IV

المرفق الرابع

Nesha NAIDU (Ms.), Intellectual Property Manager, Singapore

Peter SCHOPPERT (Mr.), President Singapore Book Publishers Association, Singapore

OTHER ORGANIZATIONS

Association of Indonesian IP Consultants (AKHKI)

Cita CITRAWINDA (Ms.), Chair, Jakarta

Ikatan Penerbit Indonesia (IKAPI)

Sukartini NURDIN (Ms.), Member, Jakarta

Nanyang Technological University

Irene CALBOLI (Ms.), Visiting Professor, Singapore

National Library of Singapore

PEK Sara (Ms.), Senior Manager, Engagement, NLB, Singapore

KONG Leng Foong (Ms.), Librarian, C&S (Gen Ref Statutory & Digital Content), NLB, Singapore

GOH Lee Kim (Ms.), Associate Librarian, C&S(Gen Ref Statutory & Digital Content), NLB, Singapore

ORGANIZERS

Ministry of Foreign Affairs, Singapore

Yvonne LIU (Ms.), Technical Cooperation Officer, Technical Cooperation Directorate, Ministry of Foreign Affairs, Singapore

Intellectual Property Office of Singapore (IPOS)

LIM Hui (Ms.), Senior Manager, International Engagement Department, IPOS, Singapore

World Intellectual Property Organization (WIPO)

Sylvie FORBIN (Ms.), Deputy Director General, Copyright and Creative Industries Sector, WIPO, Geneva

Denis CROZE (Mr.), Director, WIPO Singapore Office, Singapore

Candra DARUSMAN (Mr.), Deputy Director, WIPO Singapore Office, Singapore

Geidy LUNG (Ms.), Senior Counsellor, Copyright Law Division, Copyright and Creative Industries Sector, Geneva

Cindy WEE (Ms.), Administrative Assistant, WIPO Singapore Office, Singapore



KENYA COPYRIGHT BOARD



REGIONAL MEETING

WIPO/CR/NBO/19/PROV. 2
ORIGINAL: ENGLISH
DATE: JUNE 7, 2019

REGIONAL SEMINAR FOR THE AFRICAN GROUP ON LIBRARIES, ARCHIVES, MUSEUMS, AND EDUCATIONAL AND RESEARCH INSTITUTIONS IN THE FIELD OF COPYRIGHT

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

with the collaboration of
the Kenya Copyright Board (KECOBO)

Nairobi, June 12 and 13, 2019

PROVISIONAL List of participants

prepared by the International Bureau of WIPO

I. MEMBER STATES DELEGATIONS

ANGOLA

Mr. Barros Bebiano José LICENÇA, National Director of Copyright, Ministry of Culture, Luanda

BENIN

M. Eugene Cocou ABALLO, Directeur général, Bureau Beninois du droit d'auteur et des droits voisins, Cotonou

BOTSWANA

Mr. Karabo SEBESO, Copyright Officer, Companies and Intellectual Property Authority, Gaborone

Ms. Keitseng Nkah MONYATSI, Copyright Administrator, Companies and Intellectual Property Authority, Gaborone (self-funded)

BURKINA FASO

M. Wahabou BARA, Directeur général, Bureau burkinabé du droit d'auteur (BBDA), Ouagadougou

BURUNDI

Mme. Nadine NADYIZEYE, Directrice, Office Burundais du Droit D'Auteur et Droits Voisins (OBDA), Bujumbura

CAMEROON

M. Edmond VII MBALLA ELANGA, Directeur du livre et de la lecture, Ministère des arts et de la culture, Yaoundé

CABO VERDE

Mr. Júlio MASCARENHAS, Special Legal Advisor to the Minister, Ministry of Culture and Creative Industries, Praia

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC

M. Mondesir OUALOU PANOUALA, Directeur, Bureau Centrafricain du Droit d'Auteur, Bangui

SCCR/40/2

199

Annex IV

المرفق الرابع

CHAD

M. Abias Koumato KOUMAGUEYENG, Directeur, Bureau Tchadien du Droit d'Auteur, N'Djaména

COMOROS

Mme. Nadjat ALI MCHANGAMA EP SAID ABDALLAH, Directrice Générale, Office Comorien De La Propriété Intellectuelle (OCPI), Moroni

CONGO

M. Stev Behice NGAOUILA, Directeur, Bureau Congolais du Droit d'Auteur (BCDA), Brazzaville

CÔTE D'IVOIRE

Mme. Anney Irène VIEIRA ASSA, Directrice général, Bureau Ivoirien du droit d'auteur (BURIDA), Abidjan

DEMOCRATIC REPUBLIC OF CONGO

M. Joe MONDONGA MOYAMA, Point Focal de l'OMPI pour la République Démocratique du Congo/ volet Propriété littéraire et artistique, Ministère de la Culture et Arts, Kinshasa

DJIBOUTI

M. Hassan Daher ROBLEH, Directeur général adjoint, Office Djiboutien de Droits d'Auteur et Droits Voisins (ODDA), Djibouti

EGYPT

Mr. Mohamed FAROUK, Counselor of the Minister, Ministry of Culture, Cairo

EQUATORIAL GUINEA

M. Felipe Esono EKOMO, Directeur General de Coopération Internationale du Conseil de recherches scientifiques et technologiques (CICTE), Malabo

ETHIOPIA

Mr. Abirdu Birhanu SEMEKA, Acting Director of IP Appeal Hearing Directorate, Ethiopian Intellectual Property Office (EIPO), Addis Ababa

GABON

M. Yaya M. MAMADOU, Chef de Service de l'exploitation et de la perception, Bureau Gabonais du Droit d'Auteur (BUGADA), Libreville

GAMBIA

Mr. Hassoum CEESAY, Director, National Center for Arts and Culture, Banjul

GHANA

Ms. Yaa ATTAFUA, Acting Copyright Administrator, Copyright Office, Ministry of Culture, Accra

GUINEA BISSAU

M. Manuel BATISTA GONCALVES TABORADA, Directeur général, Bureau du droit d'auteur, Bissau

LESOTHO

Ms. Kama MAKHUKHUMALA, Intellectual Property Counsel, Registrar General's Office, Maseru

LIBERIA

Mr. Clifford B. ROBINSON Jr., Deputy Director General, Liberia Intellectual Property Office (LIPO), Monrovia

MALAWI

Ms. Dora Susan MAKWINJA, Copyright Administrator and Executive Director, Copyright Society of Malawi, Lilongwe

MALI

Mme. Aïda KONE, Directrice Général, Bureau Malien du Droit d'Auteur, Modibo

MOROCCO

M. Sidi Salah Eddine CHERKAOUI, Chef du service informatique et des systèmes d'information, Bureau Marocain du Droit d'Auteur (BMDA), Rabat

SCCR/40/2
201
Annex IV
المرفق الرابع

MOZAMBIQUE

Ms. Sandra Carolina António MOURANA, General Director, National Institute of Books and Records, Maputo

NAMIBIA

Ms. Ainna Vilengi KAUNDU, Executive, Intellectual Property Services, Business and Intellectual Property Authority, Windhoek

NIGER

Mme. Fadji KATIELLA, Directrice générale, Bureau Nigérien du droit d'auteur, Niamey

NIGERIA

Mr. John Ohireime ASEIN, Director General, Nigerian Copyright Commission, Abuja

SAO TOME AND PRINCIPE

Mr. Aderito DE OLIVEIRA BONFIM DOS R. BORGES, Executive Director, Service national de la propriété intellectuelle et de la qualité (SENAPIQ), Sao Tome

SENEGAL

M. Aly BATHILY, Directeur Gérant, Société Sénégalaise du Droit d'Auteur et des Droits Voisins (SODAV), Dakar

SEYCHELLES

Ms. Samantha TANGALAM, Registration Officer, Registration Division, Department of Legal Affairs, President's Office, Victoria

SIERRA LEONE

Mr. Ibrahim Sam JOHNSON, Registration Officer, Office of Administration and Registration General, Freetown

SOUTH AFRICA

Mr. Louis Mojalefa KHOZA, Senior Education Specialist, Copyright and IP Enforcement, Companies and Intellectual Property Commission, Pretoria

SUDAN

Mr. Sami HAMID AHMED ADAM, Director, International Organizations Affairs, Council for Protection of Copyright and Related Rights, Khartoum

TOGO

M. Fousséni Arimiyaou KAGNA, Directeur des affaires juridiques et des relations internationales, Bureau Togolais du Droit d'Auteur (BUTODRA), Lomé

TUNISIA

M. Mohamed AMIRI, Sous-directeur de contrôle de Gestion et Audit Interne, Organisme Tunisien Des Droits d'Auteur et des Droits Voisins, Tunis

UGANDA

Mr. Gilbert AGABA, Manager Intellectual Property, Uganda Registration Services Bureau, Kampala

UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Ms. Doreen Anthony SINARE, Chief Executive Officer and Copyright Administrator, The Copyright Society of Tanzania (COSOTA), Dar es Salaam

Ms. Mtumwa Khatib AMEIR, Copyright Administrator and Chief Executive Officer The Office of the Copyright of Zanzibar (COSOZA), Zanzibar

ZAMBIA

Mr. Benson MPALO, Assistant Registrar – IP, Patents and Companies Registration Agency, Lusaka

ZIMBABWE

Mr. Willie MUSHAYI, Deputy Chief Registrar, Zimbabwe Intellectual Property Office, Harare

II. SPEAKERS/FACILITATORS

Mr. Yaniv BENHAMOU, Lecturer/Attorney at Law, Lenz and Staehelin, Geneva, Switzerland

Mr. Kenneth CREWS, Professor/Attorney, Gipson Hoffman and Pancione, Los Angeles, California, United States of America

Ms. Raquel XALABARDER, Professor/Dean, Chair of Intellectual Property, Open University of Catalonia, Barcelona, Spain

Mr. David SUTTON, Lead Researcher, University of Reading, Reading, United Kingdom

III. OBSERVERS

OTHER MEMBER STATES OR SPECIAL MEMBER DELEGATIONS

BRAZIL

Mr. Andre PINTO PACHECO, Counsellor, Embassy of Brazil in Nairobi, Ministry of External Relations, Nairobi

UNITED STATES OF AMERICA

Mr. Michael SHAPIRO, Senior Counsel, U.S. Patent and Trademark Office, Alexandria, Virginia, United States of America

EUROPEAN UNION (EU)

Mr. Thomas EWERT, Legal and Policy Officer, Copyright Unit, Directorate-General for Communications Networks, Content and Technology (DG CONNECT), Brussels

ORGANIZATIONS

ACCREDITED INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

AFRICAN REGIONAL INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (ARIPO)

Ms. Maureen FONDO, Head of Copyright and Related Rights, ARIPO, Harare

Mr. Amadu BAH, Copyright and Related Rights Officer, ARIPO, Harare

AFRICAN UNION (AU)

Mr. Georges Remi NAMEKONG, Senior Economist, Geneva, Switzerland

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)

Mme. Solange DAO SANON, Chef du Service Droit d'Auteur et Gestion Collective, OAPI, Yaoundé, Cameroun

M. Joseph Fometeu, Chef de département de théorie du droit et épistémologie, Faculté des Sciences Juridiques et Politiques, N'Gaoundéré, Cameroun

UNION ECONOMIQUE ET MONÉTAIRE OUEST AFRICAINE (UEMOA)

Mme. Aminata Cira Lo PAYE, Chef de la Division Culture, La Commission, UEMOA, Ouagadougou, Burkina Faso

ECONOMIC COMMUNITY OF WEST AFRICAN STATES (ECOWAS)

M. Leopoldo AMADU, Commissaire Education, Science et Culture, Communauté Economique des Etats de l'Afrique de l'Ouest (CEDEAO), Abuja

UNITED NATIONS

Ms. Ogunlari Abayomi ABOSEDE, Publisher, Lagos, Nigeria

ACCREDITED NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

African Library and Information Associations and Institutions (AFLIA)

Ms. Nkem OSUIGWE, Director, Training, Awka, Nigeria

Communia

Ms. Teresa NOBRE, Legal Expert on Copyright, Lisbon

International Council on Archives (ICA)

Ms. Razia SALEH, Copyright Policy Expert, Victory Park, South Africa

Mr. Francis MWANGI, Director, Kenya National Archives and Documentation Service, Nairobi

Mr. Naftal OGANGA, Copyright Policy Expert, Kenya National Archives and Documentation Service, Nairobi

Mr. Jonathan BAND, Counsel, Washington, D.C.

Creative Commons Corporation

Ms. Elizabeth Oyange NGANDO, Copyright Specialist, Aga Khan University, Nairobi

Mr. Simeon ORIKO, Global Network Manager, Nairobi

SCCR/40/2

205

Annex IV

المرفق الرابع

Electronic Information for Librarians (eIFL.net)

Ms. Teresa HACKETT, Project Manager, Vilnius

Mr. Japhet OTIKE, Professor, Kenya Library Association, Eldoret, Kenya

Ms. Awa CISSÉ, Librarian, Head of the Department of Cooperation, Eifl.net Coordinator for Sénégal, Dakar

Mr. Dick KAWOOYA, Associate Professor, Columbia University, New York, United States of America

Ms. Katherine MATSIKA, University Library Director, Bulawayo, Zimbabwe

International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)

Ms. Hala ESSALMAWI, Principal Attorney, Library of Alexandria, Alexandria, Egypt

Ms. Denise NICHOLSON, Scholarly Communications Librarian, Johannesburg, South Africa

Ms. Jacinta WERE, Consultant, Nairobi

International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)

Mr. Bertrand MOUILLIER, Senior Advisor International Affairs, London

Ms. Wangeci MURAGE, Founder and Managing Partner, Media Pros Africa, Nairobi

Mr. Krushil SHAH, CEO, MoMoviez, Nairobi

Ms. Trushna Buddhav PATEL, CEO, Crimson Multimedia, Nairobi

International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)

Ms. Caroline MORGAN, Chief Executive and Secretary General, Brussels

Mr. Pierre-Olivier LESBURGUÈRES, Manager, Policy and Regional Development, Brussels

Mr. Michael HEALY, Executive Director, International Relations, Copyright Clearance Center, New York, United States of America

International Authors Forum (IAF)

Ms. Temitope OLAIFA, Representative, Abeokuta, Nigeria

Mr. Samuel MAKORE, Representative, Harare

Mr. Luke ALCOTT, Senior Policy and Public Affairs Adviser, Authors Licensing and Collection Society, London

Ms. Sylvie NTSAME, Vice President, Pan African Writers Association, Libreville

International Council of Museums (ICOM)

Mr. Muthoni THANGWA, President, Nairobi

Mr. Mzalendo KIBUNJA, Director General, National Museums of Kenya, Nairobi

Education International (EI)

Ms. Eunice Fay AMISSAH, Cape Coast, Ghana

Mr. Pedi ANAWI, Regional Coordinator, Teachers Union Organization, Accra

Mr. Sam OTIENO, Academic/Researcher, Nairobi

Mr. Mugwena MALULEKE, Pretoria

Mr. Hesbon OGOLA, Deputy Secretary General and Head Research Department, Trade Union, Nairobi

Mr. George OSANJO, Professor, Nairobi

Ms. Jedidah RUTERE, Research Officer, Teachers Trade Union, Nairobi

Ms. Fatou THIAM, Lecturer, Dakar

Motion Picture Association (MPA)

Ms. Vera CASTANHEIRA, Legal Advisor, Geneva, Switzerland

International Publishers Association (IPA)

Mr. Jose BORGHINO, Secretary General, Geneva, Switzerland

Ms. Fatou SY, Secretary General of the Senegalese Association of Publishers, Dakar

Ms. Jessica SÄNGER, Member of the IPA Copyright Committee, Frankfurt, Germany

Mr. Kiarie KAMAU, Member, Nairobi

OTHER ORGANIZATIONS

APNET

Mr. Mohamed RADI, Vice President, Cairo

Center for Intellectual Property and Information Technology

Mr. Isaac RUTENBERG, Director, Nairobi

SCCR/40/2

207

Annex IV

المرفق الرابع

Central Bank of Kenya

Ms. Marisella OUMA, Head of Legal Services, Nairobi

Copyright Society of Botswana

Mr. Letlhogonolo MAKWINJA, Hef Reprography Licensing, Gaborone

Ghana Book Publishers Association

Mr. Elliot AGYARE, President, Tema, Ghana

Jomo Kenyatta University of Agriculture and Technology

Mr. Busalile Jack MWIMALI, Dean, School of Law, Nairobi

Juja Preparatory and Senior School

Ms. Nina OPICHO, Writer, Nairobi

Ms. Caroline ODERO, Chief Librarian, Preparatory and Senior Schools Library, Juja, Kenya

Ms. Tabitha MUGO, Librarian, Preparatory and Senior Schools Library, Juja, Kenya

Mr. Ferdinand NYAPIEDHO, Librarian, Preparatory and Senior Schools Library, Juja, Kenya

Kenya Institute of Curriculum Development

Mr. Julius JWAN, Chief Executive Officer, Nairobi

Kenya Libraries and Information Services Consortium

Mr. Joseph KAVULYA, Chairperson, Nairobi

Kenya National Library Service

Mr. Richard ATUTI, Chief Executive Officer, Nairobi

Kenya Publishers Association

Mr. Lawrence NJAGI, Chairperson, Nairobi

Kenyan Union of Journalists

Mr. Silas KIRAGU, National Labor Secretary, Nairobi

Kopiken (The Reproduction Rights Society of Kenya)

Mr. Gerry GITONGA, General Manager, Nairobi

IÉSEG School of Management

Ms. Cristiana SAPPÀ, Prof. of Business Law - Researcher in IP, Management Department, Lille, France

Ivorian Publishers Association

Mr. Angès Félix NDAKPRI, President, Abidjan, Côte d'Ivoire

Mount Kenya University

Mr. Hezekiel OIRA, Professor, Nairobi

MultiChoice Nigeria

Mr. Umar Abdulaziz IBRAHIM, Anti-Piracy Manager, MultiChoice

Nigerian Publishers Association

Mr. Gbadega ADEDAPO, President, Ibadan, Nigeria

Mr. Joel IDOGUN, Member, Lagos

Reprographic Rights Organization of Ghana (Copyghana)

Mr. Ben Kwame NYADZI, Executive Director, General Administration and Licensing, Accra

The Art Project Ltd

Ms. Sylvia GICHIA, Director, Nairobi

University of Nairobi Law School

Mr. Ben SIHANYA, Professor, Commercial Law Department, Nairobi

Wikipedia

Mr. Sam OYEYELE, Founder and Editor, Wikimedia User-Group Nigeria, Ilorin, Nigeria

Wordalive Publishers

Mr. David WAWERU, CEO, Nairobi

Zambia Reprographic Rights Society (Zarrso)

Ms. Ruth SIMUJAYANGOMBE, Chief Executive Officer, Lusaka

IV. ORGANIZERS

KENYA COPYRIGHT BOARD (KECOBO)

Mr. Edward SIGEI, Executive Director, Nairobi

WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Ms. Sylvie FORBIN, Deputy Director General, Copyright and Creative Industries Sector (CCIS), Geneva

Ms. Carole CROELLA, Senior Counsellor, Copyright Law Division, CCIS, Geneva

Ms. Geidy LUNG, Senior Counsellor, Copyright Law Division, CCIS, Geneva

Ms. Sonia CRUICKSHANK, Senior Program Officer, Copyright Development Division, CCIS, Geneva



REGIONAL SEMINAR

OMPI/DA/SDO/19/INF 2 PROV.
ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH
DATE: JULY 3, 2019

REGIONAL SEMINAR FOR THE LATIN AMERICAN AND CARIBBEAN GROUP ON LIBRARIES, ARCHIVES, MUSEUMS, AND EDUCATIONAL AND RESEARCH INSTITUTIONS IN THE FIELD OF COPYRIGHT

organized by
the World Intellectual Property Organization (WIPO)

and
the *Oficina Nacional de Derecho de Autor* (ONDA)

Santo Domingo, July 4 and 5, 2019

PROVISIONAL LIST OF PARTICIPANTS

prepared by the International Bureau of WIPO

I. MEMBER STATES DELEGATIONS

ANTIGUA AND BARBUDA

Mr. Carden Conliffe CLARKE, Deputy Registrar of IP and Commerce, Intellectual Property and Commerce Office (ABIPCO), Ministry of Legal Affairs, St. John's

ARGENTINA

Sr. Gustavo Juan SCHÖTZ, Director Nacional del Derecho de Autor, Ministerio de Justicia, Buenos Aires

BAHAMAS

Ms. Shenika Delmara KNOWLES, Acting Registrar General, Registrar General's Department Nassau

BARBADOS

Ms. Tamiesha ROCHESTER, Deputy Registrar, Corporate Affairs and Intellectual Property Office (CAIPO), St. Michael

BRAZIL

Sr. Mauricio Carlos DA SILVA BRAGA, Secretario de Derechos Autorales y de Propiedad Intelectual, Secretaría de Derechos Autorales y de Propiedad Intelectual, Ministerio de Cultura, Brasilia D.F.

CHILE

Sr. Claudio Patricio OSSA ROJAS, Jefe del Departamento de Derechos Intelectuales (DDI), Servicio Nacional del Patrimonio Cultural, Ministerio de las Culturas, las Artes y el Patrimonio, Santiago de Chile

COLOMBIA

Sra. Carolina ROMERO ROMERO, Directora General, Dirección Nacional de Derecho de Autor, Bogotá

SCCR/40/2
212
Annex IV
المرفق الرابع
COSTA RICA

Sra. Gabriela MURILLO DURÁN, Asesora Legal, Registro de Derecho de Autor y Derechos Conexos, Registro Nacional, San José

CUBA

Sr. Ernesto VILA GONZALEZ, Director General, Centro Nacional de Derecho de Autor (CENDA), La Habana

DOMINICA

Sra. Renita Victoire CHARLES, Librarian, Companies and Intellectual Property Office
Roseau

DOMINICAN REPUBLIC

Sr. Trajano SANTANA SANTANA, Director General, Oficina Nacional de Derecho de Autor (ONDA), Santo Domingo

Sr. David la Hoz, Asesor jurídico, ONDA, Santo Domingo

Sr Silvestre Ventura, Director del CMA, ONDA, Santo Domingo

Sr. Julio Méndez, Director de SGC, ONDA, Santo Domingo

Sr. Alejandro Peralta, Subdirector Jurídico, ONDA, Santo Domingo

Sra. Virginia Sánchez , Directora de Registro, ONDA, Santo Domingo

Sr. Mirtilio Santana, Director de Inspectoría, ONDA, Santo Domingo

Sra. Luz García, Directora de Santiago, ONDA, Santo Domingo

Sr. Daniel Parra, Subdirector de Santiago, ONDA, Santiago

Sr. Ramón Garrido, Director de SPM, ONDA, Santo Domingo

Sr. Luis Vargas Dominici, Director de Barahona, ONDA, Barahona

Sr. Leónidas Rodríguez, Director de la Romana, ONDA, La Romana

Sra. Arelis Guerrero, CCDA, ONDA, Santo Domingo

Sr. Víctor Rodríguez, Inspector, ONDA, Santo Domingo

SCCR/40/2
213
Annex IV
المرفق الرابع

Sr. Geraldino Kelly, Abogado, ONDA, Santo Domingo

Sra. Cindy Giugni, CCDA, ONDA, Santo Domingo

ECUADOR

Sr. Ramiro Alejandro RODRIGUEZ MEDINA, Director Nacional de Derecho de Autor, Servicio Nacional de Derechos Intelectuales (SENADI), Quito

EL SALVADOR

Sr. Carlos Arturo SOTO GARCÍA, Asistente Jurídico, Registro de la Propiedad Intelectual, Centro Nacional de Registros, San Salvador

GRENADA

Ms. Annete HENRY, Registrar, Corporate Affairs and Intellectual Property Office (CAIPO), St. George's

GUATEMALA

Sra. Silvia Leticia GARCÍA HERNÁNDEZ, Encargada, Departamento Derecho de Autor, Registro de la Propiedad Intelectual, Ministerio de Economía, Ciudad de Guatemala

HAITI

Ms. Emmelie PROPHETE, General Director, Copyright Office, Port-au-Prince

HONDURAS

Sra. Alma Violeta HERRERA FLORES, Encargada de la Oficina de Derecho de Autor, Dirección General de Propiedad Intelectual de Honduras (DIGEPIH), Tegucigalpa

JAMAICA

Mr. Marcus GOFFE, Senior Secretary, Jamaica Intellectual Property Office, (JIPO), Kingston

SCCR/40/2
214
Annex IV
المرفق الرابع
MEXICO

Sra. María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA, Consejera, Encargada de Propiedad Intelectual, Secretaría de Relaciones Exteriores, Ginebra, Suiza

NICARAGUA

Mr. Erwin Vicente RAMÍREZ COLINDRES, Director de Asesoría Legal, Ministerio de Fomento, Industria y Comercio, Managua

PARAGUAY

Sr. Oscar ELIZECHE LANDÓ, Director, Dirección de Derecho de Autor y Derechos Conexos, Dirección Nacional de Propiedad Intelectual (DINAPI), Asunción

PERU

Sr. Fausto VIENRICH ENRIQUEZ, Director, Dirección de Derecho de Autor, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOP), Lima

SAINT KITTS AND NEVIS

Ms. Jihan WILLIAMS, Registrar, Intellectual Property Office, Ministry of Justice and Legal Affairs, Basseterre

SAINT LUCIA

Ms. Kozel CREESE, Acting Registrar, Registry of Companies and Intellectual Property, Ministry of Home Affairs, Justice and National Security, Castries

SURINAME

Mr. Darrel PINAS, Senior Legal Officer, Intellectual Property Office, Ministry of Trade, Industry and Tourism, Paramaribo

URUGUAY

Sra. Silvia PÉREZ DIAZ, Presidenta, Consejo de Derecho de Autor, Ministerio de Educación y Cultura, Montevideo

SCCR/40/2
215
Annex IV
المرفق الرابع
VENEZUELA

Sra. Isabel PIÑA SIERRALTA, Directora Nacional de Derecho de Autor, Servicio Autónomo de la Propiedad Intelectual (SAPI), Caracas

TRINIDAD AND TOBAGO

Mr. Regan ASGARALI, Controller, Intellectual Property Office, Port of Spain

- **II. SPEAKERS/FACILITATORS**

Mr. Yaniv BENHAMOU, Lecturer/Attorney at Law, Lenz and Staehelin, Geneva, Switzerland

Mr. Kenneth CREWS, Professor/Attorney, Gipson Hoffman and Pancione, Los Angeles, California, United States of America

Ms. Raquel XALABARDER, Professor/Dean, Chair of Intellectual Property, Open University of Catalonia, Barcelona, Spain

Mr. David SUTTON, Lead Researcher, University of Reading, Reading, United Kingdom

-
-
-

- **III. OBSERVERS**

OTHER MEMBER STATES OR SPECIAL MEMBER DELEGATIONS

UNITED STATES OF AMERICA

Mr. Michael SHAPIRO, Senior Counsel, U.S. Patent and Trademark Office, Alexandria, Virginia, United States of America

ORGANIZATIONS

ACCREDITED INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CARICOM

Mr. Malcolm SPENCE, Senior Coordinator, Intellectual Property, Science and Technology Issues, Office of Trade Negotiations, CARICOM Secretariat, St. Michael, Barbados

REGIONAL CENTER FOR BOOK DEVELOPMENT IN LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN (CERLALC)

Sra. Marianne PONSFORD, Director, Bogotá
Sr. Fredy Adolfo FORERO VILLA, Coordinador Jurídico y de Derecho de Autor, Bogotá

ACCREDITED NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Canadian Federation of Library Associations (CFLA)

Ms. Victoria OWEN, Information Policy Scholar-Practitioner, University of Toronto, Toronto, Canada

Corporación Latinoamericana de Investigación de la Propiedad Intelectual para el Desarrollo (Corporación Innovarte)

Mr. Luis VILLARROEL, Director, Santiago, Chile

International Council on Archives (ICA)

Ms. Sharon ALEXANDER-GOODING, Copyright Policy Expert, St Michael, Barbados
Mr. William MAHER, Copyright Policy Expert, Urbana, Illinois, United States of America
Mr. Samuel SALGADO, Copyright advisor, Santiago, Chile

International Council of Museums (ICOM)

Ms. Paula CASAJUS, Jefa De Documentación y Registro del Museo Nacional de Bellas Artes, Buenos Aires

International Federation of Journalists (IFJ)

Mr. Fabian CARDOZO, President of the Asociación de la Prensa Uruguaya (APU), Montevideo
Mr. José Altigracia BEATO GUZMAN, Secretario General del Sindicato Nacional de Trabajadores de la Prensa (SNTP), Santo Domingo

Ibero-Latin-American Federation of Performers (FILAIE)

Sr. Alvaro HERNANDEZ-PINZON GARCIA, Miembro Comité Jurídico, Madrid

International Confederation of Societies of Authors and Composers (CISAC)

Carlos BAHAMÓNDEZ, Manager for Central America and the Caribbean, Santiago de Chile

International Federation of Library Associations and Institutions (IFLA)

Mr. Winston. TABB, Sheridan Dean of University Libraries, Archives & Museums, Johns Hopkins University, USA, Baltimore, MD, United States of America
Ms. Ariadna MATAS CASADEVALL, Policy & Research Officer, The Hague
Ms. Alicia OCASO, Representative, Montevideo

International Federation of Reproduction Rights Organizations (IFRRO)

Ms. Caroline MORGAN, Chief Executive and Secretary General, Brussels
Ms. Ana María CABANELLAS, Board Member, Buenos Aires
Mr. Victoriano COLODRÓN, Senior Director, International Relations, Copyright Clearance Center, Madrid

SCCR/40/2

217

Annex IV

المرفق الرابع

Mr. Javier DIAZ DE OLARTE, Chief of Legal Department of Centro Español de Derechos Reprográficos (CEDRO), Madrid

Fundación para la Difusión del Conocimiento y el Desarrollo Sustentable Vía Libre (Fundación Vía Libre)

Sra. María Beatriz BUSANICHE, presidente, Buenos Aires

Sra. Matías BUTELMAN, Creative Commons Argentina Chapter Lead, Buenos Aires

Education International (EI)

Ms. Maria Yamile SOCOLOVSKY, Secretaria de Relaciones Internacionales CONADU, Buenos Aires

Ms. Sueli VEIGA MELO, Vice-presidenta da Federação dos Trabalhadores em Educação do Mato Grosso do Sul - FETEMS, Campo Grande, Mato Grosso do Sul, Brazil

Mr. Gabriel CASTRO LOPEZ, Coordinador Regional Internacional de la Educación, San José

Mr. Santiago Antonio BONILLA MELENDEZ, Professor, Universidad Autónoma de Santo Domingo (UASD), Santo Domingo

Karisma Foundation

Ms. Amalia TOLEDO, Project Coordinator, Bogotá

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Mr. Luis GIL ABINADER, Research Associate, Washington

International Publishers Association (IPA)

Mr. Hugo SETZER, President, Mexico City

Mr. Jose BORGHINO, Secretary General, Geneva

Program on Information Justice and Intellectual Property, American University Washington College of Law

Mr. Allan ROCHA DE SOUZA, Professor, Rio de Janeiro

OTHER ORGANIZATIONS

Associação Brasileira de Direitos Reprográficos (ABDR)

Mr. Dalton Spencer MORATO FILHO, Legal manager, São Paulo, Brazil

Book Industry Association of Jamaica

Ms. Latoya WEST-BLACKWOOD, Chairman, Kingston

Ms. Jodie MCBEAN DOUGLAS, Publishing Director, Kingston

Cámara Argentina del Libro

Mr. Gerardo FILIPELLI, Abogado, Buenos Aires

Cámara Colombiana del Libro

Sr. Manuel José SARMIENTO RAMÍREZ, Secretario General, Bogotá

SCCR/40/2

218

Annex IV

المرفق الرابع

Cámara Nacional de La Industria Editorial Mexicana (Caniem)

Mr. Eduardo Valentín DE LA PARRA TRUJILLO, Doctor en Derecho, Ciudad de México

Cámara Peruana del Libro

Ms. Patricia AREVALO, Vicepresidenta, Lima

Camera Brasileria do Livro

Ms. Fernanda Gomes Garcia Franco, Executive Director, Sao Paulo

Centro Colombiano De Derechos Reprográficos (CDR)

Sra. Nathalia GOMEZ VARGAS, Manager, Bogotá

Centro de Administración de Derechos Reprográficos (CADRA)

Mr. Federico GABRIEL POLAK, Presidente, Buenos Aires

Ms. Magdalena IRAIZOZ, Directora Ejecutiva, Buenos Aires

Centro Mexicano de Protección y Fomento de los Derechos de Autor (CEMPRO)

Ms. Quetzalli del Carmen DE LA CONCHA PICHARDO, Presidenta del Consejo Directivo, Ciudad de México

Coalición por el Derecho de Autor y los Derechos Conexos

Sr. Fernando ZAPATA LÓPEZ, Abogado, Bogotá

Jamaican Copyright Licensing Agency (Jamcopy)

Ms. Carol NEWMAN, General Manager, Kingston

Ms. Tanya BATSON-SAVAGE, Author, Kingston

Sindicato Nacional dos Editores de Livros (SNEL)

Mr. Dante CID, Regional Observer, Rio de Janeiro, Brazil

Sociedad de Editores y Autores de Panamá

Sr. Carlos WYNTER MELO, Autor, Ciudad de Panamá

Based in Dominican Republic

Archivo General de La Nación

Sra. Teany Albania VILLALONA DE SUERO, Referencias División de Atención a Usuarios

Sra. Izaskun HERROJO, Directora de la Biblio-Hemeroteca, Representación del Director

Sr. Chanae MACEO, Encargado Jurídico

Sra. Grismeldis Raque PÉREZ, Departamento de Materiales Especiales Gestión de fotografías, mapas, planos y audiovisuales

Sra. Amanda ORTIZ, Bibliotecaria

Biblioteca Juan Bosch

Sra. Aida MONTERO, Directora

SCCR/40/2
219
Annex IV
المرفق الرابع

Biblioteca Lincoln Dominico Americano
Sra. Nelida CAIRO, Directora

Biblioteca Nacional Pedro Henríquez Ureña
Sr. Diómedes NUÑEZ, Director General
Sr. Alexis ROMAN, División Atención a Personas con Discapacidad
Sra. Celida C. ALVAREZ ARMENTEROS, Directora Técnica
Sr. Félix David REYES THEN, Coordinador de la Red Nacional de Bibliotecas Públicas

Biblioteca Pedro Mir
Sr. Modesto ENCARNACION, Director de Servicios Bibliotecarios
Sr. Héctor Luis MARTINEZ, Director de la Gobernación de la Biblioteca

Centro León
Sr. Luis Felipe RODRÍGUEZ, Director

Clave Siete, SRL
Sr. Pedro Nelson FELIZ MONTES DE OCA, Asesor Legal

Consejo Nacional de Museos
Sra. Luisa DE PEÑA, Directora Fundadora

Editora Cosme Peña
Sra. Katherine COCCO, Gerente

Editorial Santillana
Sra. Claudia LLIBRE, Directora

Fundación Dominicana de Ciegos
Sr. Félix Rafael UREÑA

Fundación Global Dominicana
Sra. Ana Carolina BLANCO, Investigadora de temas internacionales y jurídicos

Gestión de Derechos de los Productores Audiovisuales
Sr. Nelson JIMÉNEZ, Director Ejecutivo

Instituto Duarte
Sra. Arelis PEÑA, Bibliotecaria

Instituto Nacional de Formación Técnico Profesional
Sr. Anaidali Herasme SENA, Encargada Unidad de Archivo y Correspondencia
Sr. Joel ARIAS MARTE, Asistente de Archivo y Correspondencia
Sr. Juan Confesor CORCINO DE LOS SANTOS, Técnico de Documentación del Centro Tecnológico Central

SCCR/40/2

220

Annex IV

المرفق الرابع

Instituto Nacional de Formación y Capacitación del Magisterio (INAFOCAM)

Sra. Silvia DIAZ SANTIAGO, Encargada de procesos técnicos, Centro de Documentación

Instituto Nacional de Migración

Sra. Miguelina ARIAS, Coordinadora del Centro de Documentación

Instituto Tecnológico de Santo Domingo

Sra. Lucero ARBOLEDA DE ROA, Directora de Biblioteca

Ministerio de Cultura

Sr. Geo RIPLEY, Encargado del Departamento Patrimonio Inmaterial.

Sr. Jorge MOQUETE, Abogado

Ministerio de Hacienda

Sr. Cesar David SANTANA, Centro de Capacitación en Política y Gestión Fiscal

Ministerio de Relaciones Exteriores

Sra. Elaine ACEVEDO, Encargada de División de Negociación de Acuerdos Internacionales

Museo Alcázar de Colón

Sra. Margarita GONZÁLEZ AUFFANT, Directora

Museo de Arte Moderno

Sra. Maria Elena DITRÉN, Directora Museo de Arte Moderno, Santo Domingo

Museo de la Familia Dominicana

Sra. Gladys MARTÍNEZ, Directora

Museo de las Atarazanas Reales

Sra. Erineida M. MARIANO, Asistente administrativa, Santo Domingo

Museo de las Casas Reales

Sra. Elizabeth HAZIM DE VÁSQUEZ, Sub-directora

Museo de la Telecomunicaciones

Sr. Gustavo UBRI ACEVEDO, Coordinador Museográfico

Museo Faro a Colón

Sr. Diógenes GONZÁLEZ, Gobernador

Museo Fortaleza de Santo Domingo

Sr. Hernán TEJEDA RODRÍGUEZ, Gobernador Fortaleza Ozama, Santo Domingo

Museo Memorial de la Resistencia

Sra. Laura PÉREZ, Sub-directora

SCCR/40/2

221

Annex IV

المرفق الرابع

Museo Numismático y Filatélico del Banco Central

Sra. Cinthia Patricia GOICO DE PICHARDO, Subdirectora

Museo San Felipe

Sr. Orlando MENICUCCI, Director Fortaleza San Felipe, Puerto Plata

Organización Dominicana de Ciegos

Sr. Omar Alexander RODRIGUEZ, Secretario de Relaciones Internacionales

Pontificia Universidad Católica Madre y Maestra

Sra. Digna DE LOS SANTOS ROSARIO, Encargada, Desarrollo de Tecnologías del Sistema de Bibliotecas

Sr. Víctor Manuel BELÉN LORA, Director General del Sistema de Bibliotecas

Sociedad Dominicana de Artistas Intérpretes y Ejecutantes

Sr. Chucky ACOSTA, Presidente

Sociedad Dominicana de Productores Fonográficos

Sra. Rosa NUÑEZ, Presidente

Sociedad General de Autores, Compositores y Editores Dominicanos de Música, Inc.

Sr. Felix MIRABAL, Presidente

Suprema Corte de Justicia

Sr. Rafael SANTANA GOICO, Juez de la Tercera Sala

Sra. Dilenia LORENZO, Encargada de Documentación y Bibliotecas

Tribunal Administrativo

Sr. Diomedes VILLALONA, Presidente

Tribunal Constitucional de la República Dominicana

Sra. Leonor TEJADA, Encargada Documentación, Biblioteca y Publicaciones

Universidad Apec

Sra. Amarilis BELTRÉ MÉNDEZ, Directora de Biblioteca.

Universidad Autónoma de Santo Domingo (UASD)

Sr. Jaime Francisco RODRÍGUEZ, Director, Instituto de investigaciones jurídicas y políticas, Santo Domingo

Sra. Altagracia ESPINOSA, Directora General de Investigaciones Científicas

Sr. Felipe PEÑA, Supervisor de Documentos Inactivos, Archivo Central

Sr. Pedro PICHARDO, Encargado, Archivo Central

Sra. Aracelis MORA, Supervisora de control y extensión del sistema

Sra. Altagracia ESPINOSA, Directora General de investigaciones científicas y tecnológicas

Sra. Angela CABA, Directora, Museo de la UASD

Universidad del Caribe (UNICARIBE)

Sra. Cecilia MEDINA CARPIO, Directora de Biblioteca

SCCR/40/2

222

Annex IV

المرفق الرابع

Universidad Evangélica

Sr. Alberto NUNEZ, Director de Investigación

Sr. Juan GUERRERO, Vicerrector, Investigación de posgrado

Sra. Casandra MARRERO, Encargada biblioteca

Universidad Experimental Félix Adam

Sra. Maria IVELISSE, Vice-rectora

Universidad Nacional Pedro Henríquez Ureña

Sra. Eloísa MARRERO, Directora Biblioteca

Universidad Organización y Método

Sra. Cástula GARCIA, Directora

Universidad Psicológica Industrial Dominicana

Sra. Mayra BARCELO, Encargada Biblioteca

IV. ORGANIZERS

Oficina Nacional de Derecho de Autor (ONDA)

Sra. Jenniffer TRONCOSO, Directora Académica, CDDA, Santo Domingo

Sra. Yudelka LAUREANO, Directora Jurídica, Santo Domingo

Sr. Danilo PANIAGUA, Encargado Interinstitucional Santo Domingo

Sra. Paula GONZÁLEZ, Asistente administrativa, Santo Domingo

Sra. Hectarelis CABRAL, Directora de asuntos internacionales, Santo Domingo

Sra. Pilar MORENO, Directora de prensa y comunicaciones, Santo Domingo

Sr. Melvin PENA, Encargado de AAJU, Santo Domingo

Sra. Esther VÁSQUEZ, Encargada de la TIC, Santo Domingo

Sra. Marbin GUZMÁN, Encargado de SC, Santo Domingo

Sr. Candelario VALENZUELA, Financiero, Santo Domingo

Sra. Oristela RODRÍGUEZ, Directora Administrativa, Santo Domingo

Sr. Ramón Antonio PADILLA, Director de Seguridad, Santo Domingo

SCCR/40/2

223

Annex IV

المرفق الرابع

Sr. Armando OLIVERO, Encargado de IPO, Santo Domingo

Sra. Ismelda MORDAN, Inspectoría, Santo Domingo

Sra. Carolin CORDERO, CCDA-ONDA, Santo Domingo

Sra. Julissa DOMÍNGUEZ, CCDA-ONDA, Santo Domingo

Sr. Wilkis SANTANA, CCDA-ONDA, Santo Domingo

Sr. Miguel CASTILLO, Área de Diseño, Santo Domingo

Sr. Amador FÉLIX, Área de Diseño, Santo Domingo

World Intellectual Property Organization (WIPO)

Ms. Sylvie FORBIN, Deputy Director General, Copyright and Creative Industries Sector, WIPO, Geneva

Ms. Geidy LUNG, Senior Counsellor, Copyright Law Division, Copyright and Creative Industries Sector, Geneva

Ms. Lorena BOLAÑOS, Senior Program Officer, Copyright Development Division, Copyright and Creative Industries Sector, Geneva

[نهاية المرفق الرابع، يليه المرفق الخامس]

A



مؤتمر دولي

WIPO/CR/GE/19/INF 1 PROV.

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 15 أكتوبر 2019

المؤتمر الدولي بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمؤسسات التعليمية والبحثية

جنيف، 18 و 19 أكتوبر 2019

البرنامج المؤقت

من إعداد الأمانة

الجمعة، 18 أكتوبر 2019

التسجيل - 08.30
09.00

كلمة ترحيب يليها: - 09.00
09.15

السيد فرانسيس غري، المدير العام
للمنظمة العالمية للملكية الفكرية
(الويبو)

استعراض عام للندوات الإقليمية - 09.15
المعقودة في سنغافورة ونيروبي
وسانتو دومينغو 09.45

تقرير من أمانة الويبو

استراحة - 09.45
10.00

استعراض عام للندوات الإقليمية - 10.00
(تابع) 12.30

نقاط بارزة من رؤساء ومقرري الأفرقة
العامة للندوات الإقليمية

السيد ريغان أسغارلي، مراقب،
مكتب الملكية الفكرية، بورت
أوف سبين

السيدة ريبيتا بونا، مديرة
الحكومة، وزارة التنمية
الثقافية، راروتونغا
السيدة دورا ماكوينيا
سالامبا، المديرة التنفيذية
لجمعية حق المؤلف، ليلونغوي

نقاط بارزة من الخبراء

الأستاذ يانيف بنهامو، محاضر،
جامعة جنيف، جنيف،
سويسرا

الأستاذ كينيث كروز، محامي،
شركة جيبسون هوفمان
بانسيوني، لوس أنجلوس،
كاليفورنيا، الولايات المتحدة
الأمريكية

الأستاذ دانييل سينغ (فيديو
مُسجّل مسبقاً)، مدير، برنامج
الماجستير في قانون الملكية
الفكرية والتكنولوجيا، كلية
الحقوق، جامعة سنغافورة
الوطنية، سنغافورة

الأستاذ ديفيد ساتون (فيديو
مُسجّل مسبقاً)، باحث رئيسي،
جامعة ريدينج، ريدينج،
المملكة المتحدة

الأستاذة راكيل كزالباردير،
عميدة، رئيسة مركز الملكية

الفكرية، جامعة كاتالونيا
المفتوحة، برشلونة، إسبانيا

تقاطع حق المؤلف مع الأنظمة
القانونية الأخرى - 12.30
13.00

البروفيسور جوزيف فومتيو،
رئيس قسم نظريات القانون
ونظرية المعرفة، كلية العلوم
القانونية والسياسية،
نغاونديري، الكاميرون

استراح - 13.00
14.30

ة
ا
ل
غ
د
ا
ء

حلقة نقاش بشأن دور المحفوظات
- 14.30
16.30

السيدة شارون ألكساندر-
جودنج، أمينة المحفوظات
بالجامعة/كبيرة مساعدي أمين
التسجيل، جامعة جزر الهند
الغربية، وانستيد، بربادوس
السيد جامع بيذا، مدير
محفوظات المملكة المغربية،
الرباط

المتحد
ثون:

السيد أرنود بوفور، نائب
المدير العام ومدير الخدمات

والشبكات، مكتبة فرنسا
الوطنية، باريس

السيدة فاليريا فالتشي، جان
مونييه أستاذ السياسة
الأوروبية للابتكار، جامعة
روما الأوروبية، روما

السيدة إيزاسكون هيروخو،
مديرة الجريدة والمكتبة،
الأرشيف العام للأمم، سانتو
دومينغو

السيد بول كيلر، مستشار
سياسات، مؤسسة Europeana،
أمستردام

السيدة إيزا غارسيا برييتو،
مركز المعلومات الوثائقية
للمحفوظات، المديرية الفرعية
العامّة للمحفوظات الحكومية،
وزارة الثقافة والرياضة،
مدريد

السيد ساندير فان دير فيل،
رئيس القسم القانوني،
منظمة PICTORIGHT، أمستردام

تعقيبات من الندوات الإقليمية

السيد ميثاق عارف، المدير
التنفيذي، مكتب الملكية
الفكرية، إسلام آباد

السيدة كيتسينج مونياتسي،
مديرة حق المؤلف، غابورون

السيد كلاوديو أوسا روخاس،
رئيس إدارة حقوق الملكية
الفكرية، سانتياغو دي شيلي

استراحة

- 16.30

16.45

حلقة نقاش بشأن المتاحف

- 16.45

18.45

المتحد ثون:

السيد فادي بستاني، مدير
مساعد، مديرية البحوث
والمجموعات، متحف اللوفر،
باريس

السيد جيم كاسترو، مستشار
قانوني، قسم العقود بمكتب
الشؤون الثقافية، البنك
المركزي لكولومبيا، بوغوتا

السيدة آنا ديسبوتيدو،
مستشارة قانونية في متحف
الفن المعاصر والحديث،
ثيسالونيكي، اليونان

السيد راينر إيش، فنان،
دوسلدورف، ألمانيا

السيد فاطمة نايت إيغيل،
مديرة، معهد باردو الوطني،
تونس العاصمة

السيد كريستوفر هدسون، مسؤول
نشر، متحف الفن الحديث
(MoMA)، نيويورك، الولايات
المتحدة الأمريكية

السيد تيري ميلارد، المدير
القانوني لجمعية المؤلفين في
مجال الفنون التخطيطية
والتشكيلية (ADAGP)، باريس

السيد غوستافو مارتينز دي
ألميدا، مستشار متحف الفن
الحديث في ريو دي جانيرو،
ريو دي جانيرو، البرازيل

السيدة كاتيا بينزون، رئيسة
قسم العقود بمكتب الشؤون
الثقافية، البنك المركزي
لكولومبيا، بوغوتا

السيدة ريما صلحي، مديرة
الشؤون القانونية والسياسات،
جمعية حق المؤلف للمصممين
والفنانين، لندن

السيد أزيب توبان، أمين متحف
ماكان ومحاضر، جاكرتا

السيدة لينا توكيلا، الأمينة
العامة، رابطة المتاحف
الفنلندية، هلسنكي

السيدة مارينا تسيغوليفا،
رئيسة الخدمات القانونية،
متحف الأرميتاج الحكومي، سانت
بطرسبرغ، الاتحاد الروسي

تعقيبات من الندوات الإقليمية

السيدة ديانا باهارودين،
كبيرة المستشارين

القانونيين، مكتب الملكية
الفكرية، سنغافورة
السيدة سيلفيا ليتيسيا
غارسيا هيرنانديز، مكتب حق
المؤلف، غواتيمالا سيتي
السيد هيزكويل أويرا، مستشار
في الملكية الفكرية، مجلس
كينيا لحق المؤلف (KECOBO)،
نيروبي

السبت، 19 أكتوبر 2019

9.15 - حلقة نقاش بشأن المكتبات
11.15

**المتحد
ثون:**

السيد غاي بيرثايوم، الرئيس
السابق لمكتبة ودار محفوظات
كندا، أوتاوا

السيدة ليليان دي كارفالو،
مستشارة قانونية، مجموعة
مادريغال، باريس

السيد كاي إيكهولم، المدير
السابق لمكتبة فنلندا
الوطنية، هلسنكي

السيد ديك كاواويا، مدير
مساعد، كلية علوم المكتبات
والمعلومات، جامعة ساوث
كارولينا، كولومبيا، ساوث
كارولينا، الولايات المتحدة
الأمريكية

السيدة ريبكا غيبلين، زميلة
مؤسسة ARC Future، وزميلة
في CREATE، ملبورن، أستراليا
السيدة ميليسا سميث ليفين،
مديرة، مكتب حق المؤلف،
مكتبة جامعة ميتشيغان، آن
آربور، الولايات المتحدة
الأمريكية

السيدة كارول نيومان،
المديرة العامة، وكالة ترخيص
حق المؤلف في جامايكا،
كينغستون

السيد لوكا نوفاك، كاتب،
ليوبليانا

السيد جيركر رايدن، كبير
المستشارين القانونيين،
مكتبة ستوكهولم الوطنية،
ستوكهولم

السيدة ران تريغفادوتير،
مديرة مشاريع حق المؤلف،
وزارة التعليم والثقافة،
ريكيافيك

تعقيبات من الندوات الإقليمية

السيدة إنعام مطاوع، مديرة
العلاقات العامة والاعلام،
المكتبة الوطنية، عمّان
السيد جون آسين، مدير لجنة
حق المؤلف، لاغوس

السيدة جيهان ويليامز، أمينة
التسجيل، مكتب الملكية
الفكرية، باستير

استراحة - 11.15
11.30

حلقة نقاش بشأن المؤسسات التعليمية
والبحثية - 11.30
13.30

السيدة فلافيا ألفيس برافين،
مديرة حلول التعليم العالي
والنشر، مؤسسة Somos
Educaçao، ساو باولو،
البرازيل

المتحد
ثون:

السيدة آنا ماريا كابانيلاس،
ناشرة، شركة Heliasta للنشر،
بوينس آيرس

السيد مايكل كارول، أستاذ
القانون ومدير برنامج عدالة
المعلومات والملكية الفكرية،
كلية الحقوق في الجامعة
الأمريكية بواشنطن، واشنطن
العاصمة

السيد ريتشارد كرابي، مستشار
نشر الكتب المدرسية الدولية،
أكرا

السيد دانتى سيد، نائب
الرئيس للعلاقات المؤسسية في
أمريكا اللاتينية، شركة

(Elsevier)، ساو باولو،
البرازيل

السيدة ماري-آن فيري فول،
المديرة العامة لجمعية
المؤلفين في مجال الفنون
التخطيطية والتشكيلية
(ADAGP)، باريس، فرنسا

السيدة ستيفاني فوستر، كبيرة
موظفي الملكية الفكرية
والمستشارة العامة للمساعدة،
شركة بيرسون، لندن

السيد مايكل هيلي، المدير
التنفيذي، العلاقات الدولية،
مركز ترخيص حق المؤلف،
نيويورك، الولايات المتحدة
الأمريكية

السيد روبرت جياكومار، الأمين
العام المساعد للحركة
الأكاديمية الماليزية، ملقا،
ماليزيا

السيدة كارولين نكوبي،
أستاذة، جامعة كيب تاون، كيب
تاون، جنوب أفريقيا

السيد أرنود روبرت، نائب
رئيس، إدارة الشؤون
القانونية والعامة بمؤسسة
هاشيت للكتاب، باريس

السيدة مونيكا تورييس،
مستشارة تراخيص التعليم
والبحث، مدريد

السيد بين وايت، باحث، مركز
سياسة الملكية الفكرية
وإدارتها، جامعة بورنموث،
دورست، المملكة المتحدة

تعقيبات من الندوات الإقليمية

السيدة شانتييل فوجو، مكتب
حق المؤلف في بوركينا فاسو،
واغادوغو

السيدة رشيدة رضا شيخ خالد،
مديرة مكتب حق المؤلف،
كوالالمبور

السيد غوستافو خوان شوتز،
مدير مكتب حق المؤلف، بوينس
آيرس

استراح - 13.30

ة 15.00

ا

ل

غ

د

ا

ء

سبيل المضي قدماً واعتبارات بخصوص - 15.00

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف 17.00

والحقوق المجاورة

المتحد ثون:

السيد وليد أبو فرحات،
مستشار في وزارة الثقافة،
بيروت

السيد كاردين كونليف كلارك،
نائب أمين التسجيل، الملكية
الفكرية والتجارة، أنتيغوا
وبربودا

السيد عزيز دينغ، مستشار
تقني أول، وزارة الثقافة
والاتصال، داكار

السيد جوكا ليدز، مستشار خاص
لحكومة فنلندا، هلسنكي

السيدة روز لينتش، مديرة
إنفاذ الملكية الفكرية وحق
المؤلف، مكتب الملكية
الفكرية البريطاني، ساوث
ويلز، المملكة المتحدة

السيدة هو بينغ، مديرة،
إدارة حق المؤلف، الإدارة
الوطنية لحق المؤلف في الصين
(NCAC)، بيجين

السيدة كارولينا روميرو،
المديرة العامة، مكتب حق
المؤلف، بوغوتا

السيد تراخانو سانتانا،
المدير العام، المكتب الوطني
لحق المؤلف، سانتو دومينغو

السيد مايكل شابيرو، كبير
المستشارين، مكتب الولايات
المتحدة الأمريكية للبراءات
والعلامات التجارية،
الإسكندرية، فرجينيا، الولايات
المتحدة الأمريكية
السيد إدوارد سيجي، المدير
التنفيذي، مجلس كينيا لحق
المؤلف (KECOBO)، نيروبي

[نهاية المرفق
الخامس والوثيقة]